بسم الله الرحمن الرحيم

سفید

شهر رجب الحرام ١٤٣٧ هـ

السنة : ٢٣ ـ العدد : ٤٥

ملاحظات :

يرجى من العلماء والمحققين الأفاضل الذين يرغبون في التعاون مع المجلة أن يراعوا عند إرسال مقالاتهم النقاط التالية:

١. أن تقترن المقالات بذكر المصادر والهوامش بدقّة وتفصيل.

٢. أن لاتتجاوز المقالة ٤٠ صفحة وأن تكون مضروبة على الآلة الكاتبة إن أمكن أو أن تكتب بخط اليد على وجه واحد من كلّ ورقة.

٣. أن تكون المادّة المرسلة للنشر في المجلة غير منشورة سابقاً وغير مرسلة للنشر إلى مجلة أخرى.

٤. تقوم المجلة بدراسة وتقييم البحوث والدراسات المقدمة إليها، ولها الحقّ في صياغتها وتعديلها بما تراه مناسباً مع مراعاة المضمون والمعنى.

٥. يعتمد ترتيب البحوث والمقالات في المجلة على أسسٍ فنيّة وليس لأسباب أخرى.

٦. تعتذر المجلة عن إعادة المقالات إلى أصحابها سواء أنشرت أم لم تنشر.

٧. المقالات والبحوث التي تنشر على صفحات المجلة تمثّل وجهات نظر وآراء كتّابها.

٨. ترسل جميع البحوث والمقالات على عنوان المجلة.

٩.ترحّب إدارة التحرير في مجلة «ميقات الحج» بملاحظات القرّاء الكرام ومقترحاتهم.

الفهرس:

﴿وَهُمْ يَصُدُّونَ عَنِ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ﴾ حسن محمد/ ٧

الفسوق فى الحج المحقق: السيد حسين النوري/ ٨٩

فضائل الحرمين الشريفين (٩) محمدعلي المقدادي / ١١٩

موارد عصر الرسالة (٢) الأستاذ: محسن الأسدي/ ١٦١

فى رحاب سلسلة "ذخائر الحرمين الشريفين" (٢)

محمد حسين الواعظ/ ٢١٩

مقتطفات من رحلة الحج , للقندهارى (٢)

تحقيق: أحمد خامه يار/ ٢٤١

أخبار الحرمين الشريفين / ٢٩١

الهيئة العلمية:

❁ سماحة المرجع الديني الشيخ جعفر السبحاني

❁ سماحة الشيخ محمد هادي اليوسفي الغروي

❁ سماحة الشيخ محمد القايني

المدير المسؤول:

السيد علي قاضي عسكر

مدير التحرير:

محمدعلي المقدادي

﴿وَهُمْ يَصُدُّونَ عَنِ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ﴾

حسن محمد

للمساجد وبيوت العبادة في الإسلام وتشريعاته وآدابه قرآناً كان أو سنةً، وفي تراث وواقع هذه الأمّة التاريخي والاجتماعي، وفي حاضرها ومستقبلها أهميةٌ كبرى ودورٌ عظيم؛ لهذا فقد حظيت بعناية الأمّة في جميع العصور وما زالت هذه العناية تترى، وستبقى ـ بإذن الله ـ حتى يرث الله الأرض ومن عليها.. فهي إضافةً إلى كونها أشرف البقاع وأطهرها، تُعدُّ أنسب مكان لبناء عقائد الناس الصحيحة، ونشر التعاليم الإسلاميّة،

وتهذيب نفوسهم، وتربيتهم وتزكيتهم، وتشييد أخلاقهم وقيمهم العالية، ولقبول عباداتهم من قبل الله تعالى، وتعظيم أجورهم..، فهي دار عبادة، ومنبع كلّ خير، وأعظم كلّ نعمة وعطاء، وأفضل مكان تتضاعف فيه الأجور والحسنات، وقد شاء الله أن يُعبد فيها، وأن يُجزل الثواب للعبّاد فيها؛ لهذا ولغيره الكثير، راحت النفوس المؤمنة تهوي إليها، وغدت القلوب التي تنشد رضا ربِّها تتوق إليها، فسجلت في حياة المؤمنين عنواناً فريداً ومنزلة رفيعة..، وكيف لا يكون لها جميع ذلك والمزيد، وفضائلها لا تعدُّ، وما جاء في إجلالها وتعظيمها لا يُحصى! يكفيها أن اختصّها جلَّ ذكره لنفسه: ﴿**وَأَنَّ الْمَسَاجِدَ لِلّهِ**﴾ فأضافها إلى ذاته المقدسة بلام الاختصاص؛ مؤكّداً ذلك بقوله: ﴿**فَلاَ تَدْعُواْ مَعَ اللهِ أَحَداً**﴾.[1]

وعلى اختيار كثير من المحققين؛ أنَّ فيها تلك المشكاة، التي ضربها الله مثلاً لنوره في الآية ٣٥ من سورة النور:

﴿**اللهُ نُورُ السَّمَاوَاتِ وَالأَرْضِ مَثَلُ نُورِهِ كَمِشْكَاةٍ فِيهَا مِصْبَاحٌ الْمِصْبَاحُ فِي زُجَاجَةٍ الزُّجَاجَةُ كَأَنَّهَا كَوْكَبٌ دُرِّيٌّ يُوقَدُ مِن شَجَرَةٍ مُّبَارَكَةٍ زَيْتُونَةٍ لاَّ شَرْقِيَّةٍ وَلاَ غَرْبِيَّةٍ يَكَادُ زَيْتُهَا يُضِيءُ وَلَوْ لَمْ تَمْسَسْهُ نَارٌ نُّورٌ عَلَى نُورٍ يَهْدِي اللهُ لِنُورِهِ مَن يَشَآءُ وَيَضْرِبُ اللهُ الأَمْثَالَ لِلنَّاسِ وَاللهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ**﴾.

ثمَّ جعلها:

﴿**فِي بُيُوتٍ أَذِنَ اللهُ أَن تُرْفَعَ وَيُذْكَرَ فِيهَا اسْمُهُ يُسَبِّحُ لَهُ فِيهَا بِالْغُدُوِّ**

---

١. الجن : ١٨ .

﴿وَالآصَالِ﴾.

ومع بيان هذه الآية لأهمية تلك البيوت، وما يقع فيها من العبّاد فيها، بيّنت الآيتان بعدها صفات روّادها، وما أعدّت السماء لهم من فضل ورزق كريم غير محدود ولا منقوص:

﴿رِجَالٌ لاَّ تُلْهِيهِمْ تِجَارَةٌ وَلاَ بَيْعٌ عَن ذِكْرِ اللهِ وَإِقَامِ الصَّلاَةِ وَإِيتَآءِ الزَّكَاةِ يَخَافُونَ يَوْماً تَتَقَلَّبُ فِيهِ الْقُلُوبُ وَ الأَبْصَارُ ۞ لِيَجْزِيَهُمُ اللهُ أَحْسَنَ مَا عَمِلُواْ وَيَزِيدَهُمْ مِّن فَضْلِهِ وَاللهُ يَرْزُقُ مَن يَشَآءُ بِغَيْرِ حِسَابٍ﴾.[1]

فهي بيوت هذه صفتها، وكفى بها منقبةً عظيمةً لها وبياناً لفضلها،.. يعضد ذلك قوله صلى الله عليه وآله:

«المساجد بيوت الله في الأرض وهي تضيء لأهل السماء كما تضيء النجوم لأهل الأرض».

وخير هذه البيوت، وأجدر بتلك المشكاة وما فيها، هو ذلك البيت الأول:

﴿إِنَّ أَوَّلَ بَيْتٍ وُضِعَ لِلنَّاسِ لَلَّذِى بِبَكَّةَ مُبَارَكاً وَهُدًى لِّلْعَالَمِينَ﴾.[2]

وهو ذلك الذي نسبه الله تعالى إلى نفسه، فهو بيته، في أكثر من آية مباركة؛ وهل هناك أفضل وأعظم وأقدس من بيته سبحانه وتعالى، وأولى بذلك النور:

﴿وهم يصدون عن المسجد الحرام﴾

---

١. النور : ٣٥ – ٣٨ .

٢. آل عمران : ٩٦ .

﴿وَعَهِدْنَآ إِلَى إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ أَن طَهِّرَا بَيْتِىَ لِلطَّائِفِينَ وَالْعَاكِفِينَ وَالرُّكَّعِ السُّجُودِ﴾.[١]

﴿وَإِذْ بَوَّأْنَا لإِبْرَاهِيمَ مَكَانَ الْبَيْتِ أَن لاَّ تُشْرِكْ بِى شَيْئاً وَطَهِّرْ بَيْتِىَ لِلطَّآئِفِينَ وَالْقَآئِمِينَ وَالرُّكَّعِ السُّجُودِ﴾.[٢]

وأفضل المساجد: إمامها وقبلتها؛ المسجد الحرام، الذي اختصّه الله سبحانه وتعالى بآيات عديدة، ومنها أن اختاره قبلةً لحبيبه المصطفى محمد بن عبد الله صلى الله عليه وآله بعد أن تقلّبت عيناه هنا وهناك في السماء، يبحث عن قبلة يُحبّها:

﴿قَدْ نَرَى تَقَلُّبَ وَجْهِكَ فِى السَّمَآءِ فَلَنُوَلِّيَنَّكَ قِبْلَةً تَرْضَاهَا فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَحَيْثُ مَا كُنْتُمْ فَوَلُّواْ وُجُوهَكُمْ شَطْرَهُ...﴾.[٣]

وإن جاء عن أنس بن مالك وبريدة:

«قرأ رسول الله صلى الله عليه وآله هذه الآية ﴿فِى بُيُوتٍ﴾...، فقام إليه عليه الصلاة والسلام رجل فقال: أي بيوت هذه يا رسول الله؟ فقال صلى الله عليه وآله: بيوت الأنبياء عليهم السلام، فقام إليه أبو بكر فقال: يا رسول الله هذا البيت منها ـ لبيت علي وفاطمة رضي الله تعالى عنهما ـ قال: نعم من أفاضلها».

---

١. البقرة : ١٢٥.

٢. الحج : ٢٦ .

٣. البقرة : ١٤٤؛ وانظر الآيتين : ١٤٩ ، ١٥٠ .

وهنا يقول الآلوسي: وهذا إن صحَّ لا ينبغي العدول عنه.

وأيضاً الشيخ الطبرسي؛ يقول: ﴿**فِي بُيُوتٍ أَذِنَ اللهُ أَنْ تُرْفَعَ**﴾ معناه هذه المشكاة في بيوت هذه صفتها وهي المساجد في قول ابن عباس والحسن ومجاهد والجبائي، ويعضده قول النبيّ صلى الله عليه وآله:

«المساجد بيوت الله في الأرض وهي تضيء لأهل السماء كما تضيء النجوم لأهل الأرض».

ثم قيل: إنها أربع مساجد لم يبنها إلاّ نبي الكعبة بناها إبراهيم وإسماعيل ومسجد بيت المقدس بناه سليمان ومسجد المدينة ومسجد قباء بناهما رسول الله صلى الله عليه وآله؛ وقيل: هي بيوت الأنبياء، وروي ذلك مرفوعاً أنه «سئل النبيّ صلى الله عليه وآله لما قرأ الآية أيُّ بيوت هذه؟ فقال: «بيوت الأنبياء». فقال أبوبكر: يا رسول الله هذا البيت منها يعني بيت عليّ وفاطمة؟ قال: نعم من أفاضلها».

ويعضد هذا القول قوله: ﴿**إِنَّما يُرِيدُ اللهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيراً**﴾.[1]

وقوله: ﴿**وَ رَحْمَةُ اللهِ وَ بَرَكَاتُهُ عَلَيْكُمْ أَهْلَ الْبَيْتِ**﴾.

فالإذن برفع بيوت الأنبياء والأوصياء مطلق، والمراد بالرفع التعظيم ورفع القدر من الأرجاس والتطهير من المعاصي والأدناس. وقيل: المراد

---

١. الأحزاب : ٣٣ .

برفعها رفع الحوائج فيها إلى الله تعالى: ﴿وَيُذْكَرُ فِيهَا اسْمُهُ﴾، أي يتلى فيها كتابه عن ابن عباس. وقيل: تذكر فيها أسماؤه الحسنى...

قد رفعت تلك البيوت وتلك المساجد تعظيماً وتنزيهاً لها عن النقائص، فعن ابن عباس: هي المساجد، أمر الله أن تُبنى، أو تعظيمها والرفع من قدرها. وعن الحسن: ما أمر الله أن ترفع بالبناء، ولكن بالتعظيم. كما وردت أحاديث كثيرة في بنائها وفضلها وفي احترامها وتوقيرها...[1]

لم تسلم هذه البيوت أو المساجد وخاصة المسجد الحرام عبر العصور وإلى يومنا هذا من الاعتداء على حرمته، ومن المنّ والأذى في عمارته وفي ولايته وفي صدّ حجّاجه عنه.. نجد هذا في العديد من الآيات القرآنية: ففي عمارته التي أسندتها السماء إلى الذين آمنوا بعد أن نفتها عن غيرهم:

﴿مَا كَانَ لِلْمُشْرِكِينَ أَن يَعْمُرُواْ مَسَاجِدَ اللهِ شَاهِدِينَ عَلَىٰ أَنْفُسِهِمْ بِالْكُفْرِ أُوْلَئِكَ حَبِطَتْ أَعْمَالُهُمْ وَفِى ٱلنَّارِ هُمْ خَالِدُونَ۞ إِنَّمَا يَعْمُرُ مَسَاجِدَ اللهِ مَنْ ءَامَنَ بِٱللهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلآخِرِ وَأَقَامَ ٱلصَّلَاةَ وَءَاتَىٰ ٱلزَّكَاةَ وَلَمْ يَخْشَ إِلاَّ ٱللهَ

١. انظر في هذا كلّه التفاسير، ومنها تفسير مفاتيح الغيب، للرازي (ت ٦٠٦ هـ)؛ تفسير روح المعاني، للآلوسي؛ تفسير الكشاف، للزمخشري (ت ٥٣٨ هـ)؛ ومجمع البيان، للطبرسي (ت ١٢٧٠هـ)، الآيات.

﴿فَعَسَىٰ أُوْلَـٰٓئِكَ أَن يَكُونُواْ مِنَ ٱلْمُهْتَدِينَ﴾.[١]

العمارة في معاجم اللغة:

من الفعل عَمَرَ يَعمُرُ عَمراً.. وـ المنزلُ بأهله: كان مسكوناً بهم. فهو عامر. وـ اللهُ فلاناً: أبقاه وأطال حياته. وـ فلانٌ الدارَ: بناها. فهي معمورة. وـ القومُ المكانَ: سكنوه، فهو معمور. ويقال: عمر اللهُ بك منزلك. وـ المالُ عُموراً، وعُمْرَاناً: أحسن القيام عليه. فهو عامر.

و عَمُرَ المنزلَ: جعله آهلاً. ويقال: عمَّرَ اللهُ بك منزلك. و- الأرضَ: بنى عليها وأهَّلها... ويقال: عَمَرَ اللهُ بكَ مَنْزِلَك يَعْمُرُه عِمَارَةً بالكَسْر وأعْمَرَهُ : جَعَله آهِلاً، فَعَمَرَ المنزلُ بأهله، صار مسكوناً بهم، فهو عامِرٌ، ويقال: عَمَرَ الرجلُ مالَهُ وبَيْتَه عَمَارَةً بالفتح وعُمورا بالضَّمّ وعُمْرَاناً كعُثْمانَ: لَزِمَهُ.. والعِمارة: نقيض الخراب.. وهي إما من العمارة التي هي حفظ المكان، وإما من العُمرة التي هي الزيارة، أو من قولهم عَمَرتُ بمكان كذا أي: أقمتُ به لأنه يُقال: عمرتُ المكان وعمرتُ بالمكان. والمَعمرُ: المسكن مادام عامراً بسكانه، يُقال: عمرتُهُ فَعَمَرَ فهو معمور ومنه: ﴿وَٱلْبَيْتِ ٱلْمَعْمُورِ﴾.[٢]

ومنه الاعتمار والعمرة: الزيارة التي فيها عِمارة الودِّ، وجُعل في

---

١. التوبة : ١٧ ـ ١٨.

٢. الطور : ٤ .

الشريعة للقصد المخصوص.

وتأتي بمعنى العبادة.. ومنه العُمْرُ بالضَّمّ: المَسْجد والبَيعَةُ والكَنيسَة سُمِّيَتْ باسْمِ المَصْدَر؛ لأَنَّه يُعْمَرُ فيها أي يُعْبَد..

قال الزمخشري: ... ولكن عَمَر اللهَ إذا عبده وعَمَر فلانٌ ركعتين إذا صلاهما وهو يَعْمُر ربَّه أي يصلي ويصوم... وحكى ابن الأَعرابي عَمَر ربَّه عبَدَه وإنه لعَامِرٌ لربّه أي عابدٌ.

وحكى اللحياني عن الكسائي تركته يَعمرُ ربَّه أي يعبده يصلي ويصوم.

ابن الأَعرابي، يقال: رجل عَمّار إذا كان كثيرَ الصلاة كثير الصيام ورجل عَمّار وهو الرجل القوي الإيمان الثابت في أمره الثَّخينُ الوَرَعِ مأخوذ من العَمِير وهو الثوب الصفيق النسجِ القويُّ الغزلِ الصبور على العمل..

ابن عاشور: (العمارة) صناعة التعمير، أي القيام على تعمير شيء، بالإصلاح والحراسة ونحو ذلك...[١]

والذي تميل له النفس وتطمئن بمراده من خلال اللغة ومن خلال الآيات التي ذكرت عمارة المساجد، وأقوال المفسرين والرواة هو أنَّ

١. انظر تاج العروس؛ لسان العرب؛ والمعجم الوسيط: عَمَرَ.، مفردات الراغب ٥٨٦-٥٨٧: العِمارة؛ التحرير والتنوير: الآيتان.

عمارتها بطاعته تعالى، وطاعته تقع بوفرة النفوس فيها للعبادة المرضية من قبله تعالى؛ ولهذا نلاحظ أنَّ الله تعالى من ضمن ما أقسم به في سورة الطور هو البيت المعمور، أي المعمور بالملائكة، ذاك الذي في السماء؛ تعمره الملائكة للعبادة،.. **يؤمرون أن يأتوا البيت المعمور فيصلّون فيه**، أوهو بيت في السماء الرابعة بحيال الكعبة تعمره الملائكة بما يكون منها فيه من العبادة عن ابن عباس ومجاهد. وروي أيضاً عن أميرالمؤمنين عليه السلام قال: «ويدخله كل يوم سبعون ألف ملك ثم لا يعودون إليه أبداً».

وفي رواية عن رسول الله صلى الله عليه وآله: «البيت المعمور في السماء الدنيا... يؤمرون أن يأتوا البيت المعمور فيصلّون فيه فيفعلون ثم لا يعودون إليه أبداً».

وقيل: البيت المعمور هو الكعبة البيت الحرام معمور بالحج والعمرة عن الحسن وهو أول مسجد وضع للعبادة في الأرض..

أو هو الكعبة البيت الحرام أول مسجد وضع للعبادة في الأرض، وهو معمور بالحج والعمرة..

ابن عاشور: والبيت المعمور، عن الحسن أنه الكعبة وهذا الأنسب بعطفه على الطور، ووصفه بـــ ﴿**المعمور**﴾، لأنه لا يخلو من طائف به، وعمران الكعبة هو عمرانها بالطائفين قال تعالى: ﴿**إنما يعمر مساجد الله**

من آمن بالله واليوم الآخر﴾.[١]

وسواء أكان في السماء أم في الأرض، فما يهمنا هو تسميته (المعمور) بما اكتظّ به من الملائكة أو الناس، وبهم يعمر، وأحسن ابن عاشور حين قال: ووصفه بـ ﴿**المعمور**﴾، لأنه لا يخلو من طائف به، وعمران الكعبة هو عمرانها بالطائفين.

فعمّار هذا البيت أو البيت الحرام أو المساجد؛ هم روّادها وزوّارها، يعبدون الله فيها، يتخذونها أماكن يذكرون اسم الله سبحانه فيها؛ لينالوا بها خيراً كثيراً، وقد شهد الله لعمّار المساجد بالإيمان حيث قال: ﴿**إِنَّمَا يَعْمُرُ مَسَاجِدَ ٱللَّهِ مَنْ ءَامَنَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْأَخِرِ**﴾. كما جاءت الروايات في مدحهم بعد تسميتها لهم (عمّار المساجد) منها:

عن أبي سعيد الخدري: أنّ رسول الله ﷺ قال: «إذا رأيتم الرجل يعتاد المسجد، فاشهدوا له بالإيمان».

عن أنس بن مالك قال: قال رسول الله ﷺ: «.. إنما عمار المساجد هم أهل الله»...

وهذا الشوكاني في تفسيره يقول عن المراد بالعمارة:

إما المعنى الحقيقي. أو المعنى المجازي وهو ملازمته والتعبد فيه، وكلاهما ليس للمشركين. أما الأول: فلأنه يستلزم المنّة على المسلمين

---

١. التوبة : ١٨ .

بعمارة مساجدهم. وأما الثاني: فلكون الكفار لا عبادة لهم مع نهيهم عن قربان المسجد الحرام. ومعنى: ﴿**مَا كَانَ لِلْمُشْرِكِينَ**﴾، ما صحّ لهم وما استقام أن يفعلوا ذلك، و ﴿**عَلَىٰ أَنفُسِهِم بِالْكُفْرِ**﴾، حال: أي ما كان لهم ذلك حال كونهم شاهدين على أنفسهم بالكفر، بإظهار ما هو كفر من نصب الأوثان والعبادة لها، وجعلها آلهة، فإنّ هذا شهادة منهم على أنفسهم بالكفر، وإن أبوا ذلك بألسنتهم، فكيف يجمعون بين أمرين متنافيين: عمارة المساجد التي هي من شأن المؤمنين، والشهادة على أنفسهم بالكفر التي ليست من شأن من يتقرّب إلى الله بعمارة مساجده؟!

وقيل: المراد بهذه الشهادة قولهم في طوافهم: لبيك لا شريك لك إلا شريك هو لك، تملكه وما ملك؛ وقيل: شهادتهم على أنفسهم بالكفر: أن اليهودي يقول هو يهودي، والنصراني يقول هو نصراني، والصابىء يقول هو صابىء، والمشرك يقول هو مشرك: ﴿**أُوْلَـئِكَ حَبِطَتْ أَعْمَالُهُمْ**﴾، التي يفتخرون بها، ويظنون أنها من أعمال الخير: أي بطلت ولم يبق لها أثر ﴿**وَفِي ٱلنَّارِ هُمْ خَـالِدُونَ**﴾، وفي هذه الجملة الإسمية مع تقديم الظرف المتعلق بالخبر تأكيد لمضمونها.

ثم بيّن سبحانه من هو حقيق بعمارة المساجد فقال: ﴿**إِنَّمَا يَعْمُرُ مَسَاجِدَ ٱللَّهِ مَنْ ءامَنَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلآخِرِ**﴾، وفعل ما هو من لوازم الإيمان من إقامة الصلاة وإيتاء الزكاة ﴿**وَلَمْ يَخْشَ**﴾ أحداً ﴿**إِلاَّ ٱللَّهُ**﴾، فمن كان جامعاً بين هذه الأوصاف، فهو الحقيق بعمارة المساجد

لا من كان خالياً منها أو من بعضها، واقتصر على ذكر الصلاة والزكاة والخشية تنبيهاً بما هو من أعظم أمور الدين على ما عداه مما افترضه الله على عباده؛ لأنّ كلّ ذلك من لوازم الإيمان،... ومن جوّز الجمع بين الحقيقة والمجاز حمل العمارة هنا عليهما.

وفي قوله: ﴿فَعَسَىٰ أُوْلَـٰٓئِكَ أَن يَكُونُواْ مِنَ ٱلْمُهْتَدِينَ﴾، حسم لأطماع الكفار في الانتفاع بأعمالهم، فإنّ الموصوفين بتلك الصفات إذا كان اهتداؤهم مرجوّاً فقط، فكيف بالكفار الذين لم يتصفوا بشيء من تلك الصفات؟! وقيل: «عسى» من الله واجبة. وقيل: هي بمعنى خليق، أي فخليق أن يكونوا من المهتدين. وقيل: إنّ الرجاء راجع إلى العباد.[1]

يقول الشيخ الطبرسي: واختلف في العمارة للمسجد. فقيل: هي بدخوله ونزوله كما يقال: فلان يعمر مجلس فلان إذا أكثر غشيانه؛ لأنّ المسجد تكون عمارته بطاعة الله وعبادته، وقيل: هي باستصلاحه ورَمِّ مااسترم منه؛ لأنه إنما يعمر للعبادة عن الجبائي. وقيل: هي بأن يكونوا من أهله أي لا ينبغي أن يترك المشركون فيكونوا أهل المسجد الحرام عن الحسن.

يقول ابن عاشور: وعمر المساجد: العبادةُ فيها؛ لأنّها إنّما وضعت للعبادة، فعَمْرها بمن يحلّ فيها من المتعبّدين، ومن ذلك اشتقّت العُمرة،

---

١ تفسير فتح القدير، الشوكاني (ت ١٢٥٠ هـ) وانظر ابن كثير في تفسيره .

والمعنى: ما يحقّ للمشركين أن يعبدوا الله في مساجد الله. وإناطة هذا النفي بهم بوصف كونهم مشركين: إيماء إلى أنّ الشرك موجب لحرمانهم من عمارة مساجد الله..

ويقول أبو حيان: يعمر المسجد أي يكثر غشيانه، أو رفع بنائه، وإصلاح ما تهدّم منه، أو التعبد فيه، والطواف به.

المساجد

لقد أطلق الله سبحانه وتعالى المساجد في هاتين الآيتين ١٧ــ ١٨ التوبة، في حين أنَّ المقصود فيهما المسجد الحرام؛ إما بدلالة الآية التالية: ﴿**وَعِمَارَةَ ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ**﴾.

يقول الزمخشري: ﴿**مَا كَانَ لِلْمُشْرِكِينَ**﴾، ما صحّ لهم ما استقام ﴿**أَن يَعْمُرُواْ مَسَاجِدَ ٱللَّهِ**﴾، يعني المسجد الحرام، لقوله: ﴿**وَعِمَارَةَ ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ**﴾.

أولعلّه أراد بهذا الإطلاق مسجداً واحداً من باب إطلاق العموم وإرادة الخصوص، أو لأنه أعمُّ والخاص يدخل تحته؛ فعامره كعامر جميع المساجد. قال الفراء: العرب قد تضع الواحد مكان الجمع كقولهم: فلان كثير الدرهم وبالعكس، كقولهم فلان يجالس الملوك ولعله لم يجالس إلاّ ملكاً واحداً.

أو لعلّه عبر عن المسجد المقصود بالجمع إما تعظيماً له، وإما قراءةً كما يذكرها الزمخشري حيث يقول:

وأما القراءة بالجمع ففيها وجهان:

أحدهما: أن يراد المسجد الحرام، وإنما قيل مساجد؛ لأنه قبلة المساجد كلها وإمامها؛ فعامره كعامر جميع المساجد، ولأن كل بقعة منه مسجد.

والثاني: أن يراد جنس المساجد، وإذا لم يصلحوا؛ لأن يعمروا جنسها، دخل تحت ذلك أن لا يعمروا المسجد الحرام الذي هو صدر الجنس ومقدمته وهو آكد، لأنّ طريقته طريقة الكناية، كما لو قلت: فلان لا يقرأ كتب الله، كنت أنفى لقراءته القرآن من تصريحك بذلك.

ويقول الطبري: واختلفت القرّاء في قراءة قوله: ﴿**ما كانَ لِلْمُشْرِكِينَ أنْ يَعْمُرُوا مَسَاجِدَ اللهِ**﴾، فقرأ ذلك عامة قرّاء أهل المدينة والكوفة: ﴿**مَساجِدَ اللهِ**﴾ على الجمع. وقرأ ذلك بعض المكيين والبصريين: «مَسْجدَ اللهِ» على التوحيد، بمعنى المسجد الحرام. وهم جميعاً مجمعون على قراءة قوله: ﴿**مَساجِدَ اللهِ**﴾ على الجمع، لأنه إذا قرىء كذلك احتمل معنى الواحد والجمع، لأن العرب قد تذهب بالواحد إلى الجمع وبالجمع إلى الواحد، كقولهم: عليه ثوب أخلاق.

وحول المراد من المساجد، يقول ابن عاشور: و ﴿**مَساجد الله**﴾، مواضع عبادته بالسجود والركوع: المراد المسجدُ الحرام وما يتبعه من

المسعى، وعرفةُ، والمشعرُ الحرام، والجَمَرات، والمَنْحر من منى.[١]

يقول ابن كثير: ما ينبغي للمشركين بالله أن يعمروا مساجد الله التي بنيت على اسمه وحده لا شريك له، ومن قرأ: مسجد الله، فأراد به المسجد الحرام أشرف المساجد في الأرض الذي بني من أول يوم على عبادة الله وحده لا شريك له، وأسسه خليل الرحمن...

القرطبي:... لأنه أعم والخاص يدخل تحت العام. وقد يحتمل أن يُراد بقراءة الجمع المسجد الحرام خاصّة. وهذا جائز فيما كان من أسماء الجنس؛ كما يُقال: فلان يركب الخيل وإن لم يركب إلاَّ فرساً.

والقراءة «مساجد» أصوب؛ لأنه يحتمل المعنيين. وقد أجمعوا على قراءة قوله: ﴿**إِنَّمَا يَعْمُرُ مَسَاجِدَ ٱللَّهِ**﴾ على الجمع؛ قاله النحاس: وقال الحسن: إنما قال: مساجد وهو المسجد الحرام؛ لأنه قِبلة المساجد كلّها وإمامُها. وإن ذكر الشيخ الطبرسي: لا ينبغي للمشركين أن يكونوا قواماً على عمارة مساجد الله ومتولين لأمرها، وينبغي أن يعمرها المسلمون. وقيل: إنّ المراد بذلك المسجد الحرام خاصة. وقيل: هي عامة في جميع المساجد.[٢]

---

١. انظر تفسير الطبري والزمخشري ومجمع البيان. تفسير البحر المحيط، أبوحيان (ت ٧٥٤ هـ)؛ والتحرير والتنوير؛ وغيرها.

٢. انظر الكشاف؛ جامع البيان في تفسير القرآن؛ تفسير القرآن الكريم؛ الجامع لأحكام القرآن؛ مجمع البيان: الآيتان.

السقاية والعمارة

ذكرنا معنى العمارة لغةً، أما السقاية، فهي من سَقَى، يسقي سقيًا، ومنه السقي: معروف والاسم السُقيا، بالضم، وسقاه الله الغيث أسقاه. وقد جمعهما لبيد في قوله:

سقى قومي بني مجد وأسقى	نميراً والقبائل من هلال

وجاءت في التنزيل العزيز مرات، منها:

﴿وَسَقَاهُمْ رَبُّهُمْ شَرَاباً طَهُوراً﴾.

﴿وَالَّذِي هُوَ يُطْعِمُنِي وَيَسْقِينِ﴾.

السِّقَايَةُ: مَوْضِع السَّقْيَ.

السِّقَايَةُ: صاع، إناءٌ يُسقى به وقد يُكال به.

وسِقَايَةُ الحاجّ: سَقْيُهُمُ الماءَ ينبذ فيه الزَّبيب، وكانت من مآثر قريش.

ابن عاشور: (السقاية) صيغة للصناعة، أي صناعة السقي، وهي السقي من ماء زمزم، ولذلك أضيفت السقاية إلى الحاج.

الشيخ الطبرسي: السِّقاية آلة تتخذ لسَقي الماء والسِّقاية مصدر كالسَقْي أيضاً. وقيل: إنهم كانوا يسقون الحجيج الماء والشراب وبيت البئر سقاية أيضاً.[١]

---

١. انظر لسان العرب لابن منظور ، والتحرير والتنوير ، ومجمع البيان : الآية .

فالسقاية والعمارة مما تفاخروا به في الجاهلية، وهو أي التفاخر هذا وإن رفضه التنزيل العزيز، لكنه يدلُّ على عظمة البيت الحرام وقدسيته ومكانته فيهم حتى مع كونهم مشركين؛ ولهذا راحوا يتنافسون في خدمته، ويتفاضلون فيها، وراحوا أيضاً يتفاخرون بأعمالهم الأخرى من سدانة البيت ومن حجابة ورفادة ويتطاولون بها على المسلمين، وأنَّ منزلة ما يعملون ووجاهته لكبيرة، وكأنّهم يقولون للمسلمين: تكفينا عن الإيمان بدينكم وعن هجرتكم وجهادكم، أو تجعلنا وإياكم سواء.. تظهر هذه المزاعم منهم واضحةً حين بلغ بهم الأمر أنَّ ما يقومون به من خدمة البيت والحجيج كعملِ مَن آمن بالله واليوم الآخر وجاهد في سبيله...!!

﴿أَجَعَلْتُمْ سِقَايَةَ ٱلْحَاجِّ وَعِمَارَةَ ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ كَمَنْ آمَنَ بِٱللهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلآخِرِ وَجَاهَدَ فِي سَبِيلِ ٱللهِ لاَ يَسْتَوُونَ عِندَ ٱللهِ وَٱللهُ لاَ يَهْدِي ٱلْقَوْمَ ٱلظَّالِمِينَ﴾.[1]

حيث جاء ذلك التفاخر على ألسنة بعضهم كطلحة بن شيبة حين قال : أنا صاحب البيت وبيدي مفاتحه ولو أشاء بتُّ فيه .. أو أوتيت عمارة المسجد الحرام..

وعلى لسان العباس بن عبد المطلب حين قال: أنا صاحب السقاية والقائم عليها.. أو أنا أعمر المسجد الحرام وأسقي حاج بيت الله.. أو حين

---

١. التوبة : ١٩ .

عيّره أناس من المهاجرين والأنصار بالكفر وقطيعة الرحم، أجابهم: مالكم تذكرون مساوئنا وتكتمون محاسننا.. فسألوه: وهل لكم من محاسن؟ قال: نعم، والله لنعمر المسجد الحرام، ونحجب الكعبة، ونسقي الحاج، ونفكّ العاني (الأسير وكلّ من ذلّ واستكان وخضع)..

أو أن مماراة جرت بين العباس وعلي بن أبي طالب ببدر، وأن عليّاً عَيَّر العباس بالكفر وقطيعة الرحم، فقال العباس: «ما لكم لا تذكرون محاسننا إنّا لنَعْمُر مسجد الله ونحجب الكعبة ونسقي الحاج».

وروي أنّ المشركين قالوا لليهود: نحن سقاة الحجيج وعمار المسجد الحرام، أفنحن أفضل أم محمد وأصحابه؟

فقالت لهم اليهود: أنتم أفضل!

الطبري: عن ابن عباس قوله: ﴿**أَجَعَلْتُمْ سِقايَةَ الحاجّ...**﴾ إلى قوله: ﴿**الظَّالِمِينَ**﴾، وذلك أن المشركين قالوا: عمارة بيت الله وقيام على السقاية خير ممن آمن وجاهد، وكانوا يفخرون بالحرم ويستكبرون به من أجل أنهم أهله وعماره. فذكر الله استكبارهم وإعراضهم، فقال لأهل الحرم من المشركين؛ ﴿**قَدْ كانَتْ آياتِي تُتْلَى عَلَيْكُمْ فَكُنْتُمْ على أَعْقابِكُمْ تَنْكِصُونَ مُسْتَكْبِرِينَ بِهِ سامِراً تَهْجُرُونَ**﴾. يعني أنهم يستكبرون بالحرم، وقال: «به سامراً» لأنهم كانوا يسمرون ويهجرون القرآن والنبيّ ﷺ فخير الإيمان بالله والجهاد مع نبيّ الله ﷺ على عمران المشركين البيت وقيامهم على السقاية. ولم يكن ينفعهم عند الله مع الشرك به أن كانوا يعمرون بيته

ويخدمونه، قال الله: ﴿**لا يَسْتَوُونَ عِنْدَ اللهِ وَاللهُ لا يَهْدِى القَوْمَ الظَّالِمِينَ**﴾ يعني: الذين زعموا أنهم أهل العمارة، فسماهم الله «ظالمين» بشركهم فلم تغن عنهم العمارة شيئاً.

وفي موضع آخر قال: فتأويل الكلام إذن: أجعلتم أيها القوم سقاية الحاجّ، وعمارة المسجد الحرام كإيمان من آمن بالله واليوم الآخر وجاهد في سبيل الله، لا يستوون هؤلاء وأولئك، ولا تعتدل أحوالهما عند الله ومنازلهما؛ لأن الله تعالى لا يقبل بغير الإيمان به وباليوم الآخر عملاً. ﴿**وَاللهُ لا يَهْدِى القَوْمَ الظَّالِمِينَ**﴾؛ يقول: والله لا يوفق لصالح الأعمال من كان به كافرا ولتوحيده جاحداً. ووضع الاسم موضع المصدر في قوله: ﴿**كَمَنْ آمَنَ بِاللَّهِ**﴾، إذ كان معلوماً معناه، كما قال الشاعر:

لَعَمْرُكَ ما الفِتْيانُ أنْ تَنْبُتَ اللِّحَى
وَلَكِنَّما الفِتْيانُ كُلُّ فَتىً نَدِي

فجعل خبر الفتيان «أن»، وهو كما يقال: إنما السخاء حاتم والشعر زهير.

وحتى في الدائرة المسلمة حدّثتنا أسباب النزول وروت أنّه سرى هذا التوهّم إلى بعض المسلمين، حين انتاب عدداً منهم، فراحوا يتفاخرون بعمارة البيت الحرام وبخدمة حجيجه، وقد يفاضلون بين ذلك وبين الهجرة والجهاد، فقد روي أنّ العباس بعد إسلامه رام أن يقيم بمكة ويترك الهجرة لأجل الشغل بسقاية الحاجّ والزائِر؛ وأنّ عثمان بنَ طلحة رام مثل ذلك، للقيام بحجابة البيت.

فقد جاء أنَّ عليّاً عليه السلام قال للعباس: «يا عم ألا تهاجر وألا تلحق برسول الله؟

فقال: ألستُ في أفضل من الهجرة أعمر المسجد الحرام وأسقي حاج بيت الله...».

وفي خبر: «بينا شيبة والعباس يتفاخران إذا مرَّ بهما عليٌّ بن أبي طالب عليه السلام فقال: بماذا تتفاخران؟!

فقال العباس: لقد أوتيتُ من الفضل ما لم يؤت أحد سقاية الحاج!

وقال شيبة: أوتيتُ عمارة المسجد الحرام!

فقال عليٌّ عليه السلام: استحييتُ لكما فقد أوتيتُ على صغري ما لم تؤتيا

فقالا: وما أوتيت يا عليُّ؟

قال: ضربتُ خراطيمكما بالسيف حتى آمنتما بالله ورسوله.

فقام العباس مغضباً يجرُّ ذيله حتى دخل على رسول الله صلى الله عليه وآله وقال: أما ترى إلى ما يستقبلني به عليٌّ؟

فقال: ادعوا لي عليّاً فدعي له، فقال:ما حملك على ما استقبلتَ به عمّك؟

فقال: يا رسول الله صدمته بالحقِّ، فمن شاء فليغضب ومن شاء فليرض، فنزل جبرائيل عليه السلام فقال: يا محمد إنَّ ربّك يقرأ عليك السلام ويقول: أُتل عليهم ﴿**أَجَعَلْتُمْ سِقَايَةَ الْحَاجِّ**﴾، الآيات.

فقال العباس إنا قد رضينا ثلاث مرات...».

وروى الطبري والواحدي عن النعمان بن بشير، قال: كنتُ عند منبر رسول الله صلى الله عليه وآله في نفر من أصحابه، فقال رجل منهم: «ما أبالي أن لا أعمل عملاً بعد الإسلام إلاَّ أنْ أسقي الحاج»؛ وقال آخر: «بل عمارة المسجد الحرام» وقال آخر: «بل الجهاد في سبيل الله خير ممّا قلتم»! فزجرهم عمر بن الخطاب وقال: «لا ترفعوا أصواتكم عند منبر رسول الله صلى الله عليه وآله وذلك يوم الجمعة، ولكن إذا صُلِّيَتْ الجمعة دخلتُ على رسول الله صلى الله عليه وآله فاستفيتُه فيما اختلفتم فيه» قال: ففعل؛ فأنزل الله تبارك وتعالى: ﴿**أَجَعَلْتُمْ سِقَايَةَ الْحَاجِّ...**﴾، إلى قوله: ﴿**وَاللهُ لا يَهْدِي القَوْمَ الظَّالِمِينَ**﴾.

محمد بن كعب القرظي يقول: افتخر طلحة بن شيبة من بني عبدالدار، وعباس بن عبد المطلب، وعليّ بن أبي طالب، فقال طلحة: أنا صاحب البيت معي مفتاحه، لو أشاء بتّ فيه، وقال عباس: أنا صاحب السقاية والقائم عليها، ولو أشاء بتّ في المسجد!

وقال عليّ عليه السلام: «ما أدري ما تقولان، لقد صليتُ إلى القبلة ستة أشهر قبل الناس، وأنا صاحب الجهاد، فأنزل الله: ﴿**أَجَعَلْتُمْ سِقَايَةَ الْحَاجِّ وعِمارَةَ المَسْجِدِ الحَرَامِ...**﴾، الآية كلها.

عن السديّ: ﴿**أَجَعَلْتُمْ سِقَايَةَ الْحَاجِّ وعِمارَةَ المَسْجِدِ الحَرَامِ كمَنْ آمَنَ باللهِ وَاليَوْمِ الآخِرِ وَجاهَد فِي سَبِيلِ اللهِ لا يَسْتَوُونَ عنْد اللهِ...**﴾. قال: افتخر عليّ وعباس وشيبة بن عثمان، فقال العباس: أنا أفضلكم، أنا أسقي

حجاج بيت الله وقال شيبة: أنا أعمر مسجد الله!

وقال عليٌّ: أنا هاجرتُ مع رسول الله صلى الله عليه وآله، وأجاهد معه في سبيل الله فأنزل الله ١٩ـ٢١ التوبة: ﴿**أَجَعَلْتُمْ سِقَايَةَ الْحَاجِّ وعِمارَةَ المَسْجِدِ الحَرَامِ كمَنْ آمَنَ باللهِ وَاليَوْمِ الآخِرِ وَجاهَد فِي سَبِيلِ اللهِ لا يَسْتَوُونَ عنْد اللهِ...**﴾ ... إلى ﴿**نَعِيمٌ مُقِيمٌ**﴾.

الشيخ الطبرسي: هذا استفهام معناه الإنكار أي لا تجعلوا، وفيه حذف يدلُّ الكلام عليه وتقديره أجعلتم أهل سقاية الحاج وأهل عمارة المسجد الحرام كمن آمن بالله حتى يكون مقابلة الشخص بالشخص أو يكون تقديره أجعلتم السقاية والعمارة كإيمان من آمن بالله حتى تكون مقابلة الفعل بالفعل وسقاية الحاج سقيهم الشراب.

قال الحسن: وكان نبيذ زبيب يسقون الحاج في الموسم بيَّن الله سبحانه أنه لا يقابل هذه الأشياء بالإيمان بالله ﴿**وَالْيَوْمِ الْآخِرِ**﴾، وبالجهاد في سبيله فإنه لا مساواة بين الأمرين ﴿**لاَ يَسْتَوُونَ عِنْدَ اللهِ**﴾، في الفضل والثواب: ﴿**وَاللهُ لاَ يَهْدِى**﴾ إلى طريق ثوابه ﴿**الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ**﴾، كما يهدي إليه من كان عارفاً به فاعلاً لطاعته مجتنباً لمعصيته..

يقول الزمخشري: والمعنى إنكار أن يشبه المشركون بالمؤمنين، وأعمالهم المحبطة بأعمالهم المثبتة، وأن يسوي بينهم. وجعل تسويتهم ظلماً

بعد ظلمهم بالكفر...[١]

إذن، فالذي نستفيده أنَّ عمارة المسجد الحرام بالذات كما المساجد الأخرى ودور العبادة وبيوتها، لا فقط ببنائها وتزيينها وزخرفتها، وإن كان هذا أمراً جيداً وممدوحاً، ويُثاب عليه القائمون به مع شرط إيمانهم، إلا أنَّ الأهم منه عمارتها بإبعاد وإذهاب الدنس والشرك عنها، وبتهيئتها للقلوب المؤمنة، وبتطهيرها من الظلم والتجاوز والاعتداء على قدسيتها ودورها ووظيفتها في حياة الإنسان المسلم، وبأن تكون أبوابها مشرعةً للناس، وبدعوتهم إليها، وترغيبهم لزيارتها بالتيسير والانفتاح عليهم، فبهم يتمُّ ذكر الله، وبهم يُقام شرعه، وبهم تُؤدى مناسكه فيها،.. فإذا كان هؤلاء مطرودين منه مصدودين عنه، تعوّق حركتهم نحوه؛ فأيُّ عمارة هذه؟! وأيُّ ولاية عليها يعطّل فيها ذكر الله وعباداته ومناسكه؟! بل أيُّ خراب لها أخطر وأعظم من هذا وما يشبهه؟!

وخير دليل على ذلك هو أنَّ السماء أعلنتها صريحةً أن ميّزت بين طائفتين:

طائفة لكفرها؛ لا نصيب لها في العمارة وإن ادّعت وبذلت وأنفقت وعملت وتفاخرت وطبّلت وزمّرت.. فقد حبط عملها، وخلدت في النار..

﴿مَا كَانَ لِلْمُشْرِكِينَ أَن يَعْمُرُواْ مَسَاجِدَ ٱللهِ شَاهِدِينَ عَلَى أَنْفُسِهِمْ

---

١. جامع البيان في تفسير القرآن؛ مجمع البيان؛ الكشاف : الآية .

بِالْكُفْرِ أُوْلَئِكَ حَبِطَتْ أَعْمَالُهُمْ وَفِي ٱلنَّارِ هُمْ خَالِدُونَ﴾.

وطائفة لإيمانها..؛ حظيت بشرف تلك العمارة، ونالت اعتراف السماء بها وثناءها عليها: **﴿إِنَّمَا يَعْمُرُ مَسَاجِدَ ٱللهِ مَنْ ءَامَنَ بِٱللهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلآخِرِ وَأَقَامَ ٱلصَّلَاةَ وَءَاتَىٰ ٱلزَّكَاةَ وَلَمْ يَخْشَ إِلاَّ ٱللهَ فَعَسَىٰ أُولَئِكَ أَن يَكُونُواْ مِنَ ٱلْمُهْتَدِينَ﴾**.

ثمَّ نزلت الآية المباركة لتحسم كلَّ ذلك ولتضع الأمور في موازينها الصحيحة، حين تولّت السماء ردَّ مزاعم أولئك وهؤلاء، استنكاراً لأمانيّهم وتوبيخاً لهم، مبيّنةً لهم وللجميع أنَّ الفخر في الإيمان بالله واليوم الآخر والجهاد والهجرة في سبيله، لا في الذي افتخروا به من سدانة البيت الحرام وعمارته وسقاية الحجيج... وبأنه ما استقام لهم أن يجمعوا بين أمرين متنافيين عمارة متعبدات الله تعالى مع الكفر به وبعبادته.. ولهذا ابتدأت الآية بالاستفهام للإنكار: **﴿أَجَعَلْتُمْ سِقَايَةَ ٱلْحَاجِّ وَعِمَارَةَ ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ ...﴾** وانتهت بقولها: **﴿وَاللهُ لا يَهْدِى القَوْمَ الظَّالِمِينَ﴾**.

يقول سيد قطب:... وهنا ينكر السياق على المشركين أن يكون لهم الحقُّ في أن يعمروا بيوت الله، فهو حقٌّ خالص للمؤمنين بالله، القائمين بفرائضه؛ وما كانت عمارة البيت في الجاهلية، وسقاية الحاج؛ لتغير من هذه القاعدة، وهو أمر مستنكر منذ الابتداء، ليس له مبرر؛ لأنه مخالف لطبائع الأشياء.

إنَّ بيوت الله خالصة لله، لا يذكر فيها إلا اسمه، ولا يدعى معه فيها أحد غيره، فكيف يعمرها من لا يعمر التوحيد قلوبهم، ومن يدعون مع

الله شركاء، ومن يشهدون على أنفسهم بالكفر شهادة الواقع الذي لا يملكون إنكاره، ولا يسعهم إلاّ إقراره؟!

﴿**أُوْلَئِكَ حَبِطَتْ أَعْمَالُهُمْ**﴾، فهي باطلة أصلاً، ومنها عمارة بيت الله التي لا تقوم إلاّ على قاعدة من توحيد الله...

﴿**إِنَّمَا يَعْمُرُ مَسَاجِدَ اللهِ مَنْ آمَنَ بِاللهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَأَقَامَ الصَّلاَةَ وَآتَى الزَّكَاةَ وَلَمْ يَخْشَ إِلاَّ اللهَ**﴾.

والنصُّ على خشية الله وحده دون سواه بعد شرطي الإيمان الباطن والعمل الظاهر، لا يجيء نافلة، فلابدَّ من التجرد لله، ولابدَّ من التخلص من كلّ ظلّ للشرك في الشعور أو السلوك؛ وخشية أحد غير الله لون من الشرك الخفي ينبه إليه النصّ قصداً في هذا الموضع؛ ليتمحض الاعتقاد والعمل كله لله. وعندئذ يستحق المؤمنون أن يعمروا مساجد الله، ويستحقون أن يرجوا الهداية من الله:

﴿**فَعَسى أُولئِكَ أَنْ يَكُونُوا مِنَ الْمُهْتَدِينَ**﴾.

فإنما يتوجه القلب وتعمل الجوارح، ثم يكافئ الله على التوجه والعمل بالهداية والوصول والنجاح.

هذه هي القاعدة في استحقاق عمارة بيوت الله وفي تقويم العبادات والشعائر على السواء يبينها الله للمسلمين والمشركين...[1]

ثم جاءت الآية الثالثة متسائلةً مستنكرةً موبخةً لهم حاسمةً للموقف،

---

١. في ظلال القرآن : الآيتان .

وقد أطاحت بكلّ آمالهم وما يزعمون، ولم تغن عنهم أعمالهم عمارة كانت أوسقاية شيئاً:

﴿أَجَعَلْتُمْ سِقايَةَ الْحاجِّ وَعِمارَةَ الْمَسْجِدِ الْحَرامِ كَمَنْ آمَنَ بِاللهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَجاهَدَ فِي سَبِيلِ اللهِ وَاللهُ لاَ يَهْدِى الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ﴾؟![1]

يقول سيد قطب: فما يجوز أن يسوى الذين كانوا يعمرون الكعبة ويسقون الحجيج في الجاهلية، وعقيدتهم ليست خالصة لله، ولا نصيب لهم من عمل أو جهاد، لا يجوز أن يسوى هؤلاء- لمجرد عمارتهم للبيت وخدمتهم للحجيج- بالذين آمنوا إيماناً صحيحاً وجاهدوا في سبيل الله وإعلاء كلمته:

﴿أَجَعَلْتُمْ سِقايَةَ الْحاجِّ وَعِمارَةَ الْمَسْجِدِ الْحَرامِ كَمَنْ آمَنَ بِاللهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَجاهَدَ فِي سَبِيلِ اللهِ﴾؟

﴿لا يَسْتَوُونَ عِنْدَ اللهِ﴾.

وميزان الله هو الميزان وتقديره هو التقدير.

﴿وَاللهُ لا يَهْدِى الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ﴾.

المشركين الذين لا يدينون دين الحق، ولا يخلصون عقيدتهم من الشرك، ولو كانوا يعمرون البيت ويسقون الحجيج...[2]

إذن ﴿وَاللهُ لا يَهْدِى الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ﴾، أولئك الذين ظلموا أنفسهم

---

١. التوبة : ١٩.

٢. في ظلال القرآن : الآيات .

بكفرهم، وبمعاداة الرسول عليه الصلاة والسلام، وظلموا المسجد الحرام، فإنه تعالى خلقه ليكون موضعاً لعبادة الله تعالى، وأمر بتطهيره، فجعلوه موضعاً لعبادة الأوثان، ومنعوا محبّيه، وحالوا بينه وبين زوّاره المسلمين...

وسيأتينا كلام نافع حول ﴿**وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّن مَّنَعَ مَسَاجِدَ اللهِ...**﴾[1]

وقبل ذلك لابدَّ من معرفة هذا المنع الذي سمّاه التنزيل العزيز «الصدّ».

ظاهرة الصد:

إنَّ من أقبح الأفعال التي تعرّضت وتتعرض لها اليوم دور العبادة، خاصة المساجد الثلاثة الكبرى وهي الأفضل عند الله تعالى: المسجد الحرام في مكة المكرمة، والمسجد النبويّ في المدينة المنورة، والمسجد الأقصى في فلسطين (ظاهرة الصدّ) التي طالما لوّح بها أو باشرها من يتولون إدارة الحرم المكي، سواء أكانوا مشركي مكة في العصر الإسلامي الأول، أو مسلمي مكة فيما بعده من العصور، وأكثر الذين كانوا ضحية هذا الفعل هم الناس الأبرياء حين يحرمون من أداء مناسكهم وشعائر حجّهم وعمرتهم؛ بلا ذنب اقترفوه، إلاّ لأنهم أتباع معتقد أو مذهب، أو لأنهم رعايا قبيلة أو كيان أو دولة، اختلفت مواقفها وتعارضت آراؤها مع ولاة الحرم المكي..، وأحياناً بسبب نزوة حاكم، أو هوى أمير من أمراء

---

١. البقرة : ١١٤.

هذا الحرم..، وكان الواجب أن يبقى الحرم المكي وكذا الحرم المدني خارجَ ذلك كلّه، وبعيداً عن أن يُتخذ منهما مادةً دسمةً لأي لعبة سياسية، أو لتحقيق مآرب سياسية وأخرى اقتصادية وإعلامية.. وأن يكونا في منأى عن أي دائرة ضغط أو بغض أو عصبية أو مذهبية..؛ وإلاّ فالعلاقات بين الدول بين مدٍّ وجزر، تتوافق مرّةً وتختلف أخرى، وعندها سيبقى أداء الحج والعمرة مرهوناً بها، وبحالة التوافق إن وجدت وإلاّ حُرم الناسُ من أدائهما.. إنّه لعمل قبيح يوجه ضدَّ مَن؟! ضدَّ آلاف من المسلمين، ولنا أن نتساءل: أيّ فرق بين من يزعمون أنهم خدمة الحرمين المكي والمدني وبين ما يفعله أعداء الإسلام التقليديون في تحجيرهم على المسجد الأقصى، والحيلولة بينه وبين محبّيه ومريديه من مسلمين ونصارى، وفتحه لمن يُوافقهم ولمن يرغبون؟!

وفعلة الصدِّ هذه ليست مستغربةً حين تقع من قبل المحتل الإسرائيلي، الذي يمنع المسلمين عن المسجد الأقصى، لكنه أمر لا فقط مستغرب بل يحزُّ بالنفوس ويوجع القلوب حين يمارس في الساحة المسلمة من قبل ولاة الحرم المكي، الذين ينبغي بل يجب أن يكونوا أُمناءَ على هذه المسؤولية الشرعية، ويؤدّوها وفق موازين الدّين الحنيف..، ولكن أنّى لهم هذا وهي لا يصلح لها إلاّ المتقون كما هو نصُّ الآية ٣٨ من سورة الأنفال؟!

إنَّ عمارة المسجد الحرام ماديّاً ومعنويّاً، تعني أموراً غاية في

الأهمية، فالعمارة التي تحدّث عنها التنزيل العزيز فرفضها من أُناس راحوا يتفاخرون بها ويتزايدون بها على المؤمنين، وحصرها بالمؤمنين، لا تعني البناء فقط، بل العبادة، ولزوم دورها، وإدارتها، وعدم منع الناس عنها وهو الأهم؛ وإلاّ فإنّ المساجد عمّرت بناءً ولم تُعمّر عبادةً..!

ثمَّ إنَّ البناء قد يُقيمه المشرك لمنافع دنيوية يرجوها، وفي حسابات الله تعالى قد أبطل عمله هذا؛ لأنَّ المشركين شهدوا على أنفسهم بالكفر أولاً، ولأنهم لا يقيمون عمارتها وفق ما يريده الله تعالى، وبالتالي فهم ليسوا جديرين بإنشائها أو تجديد بنائها، ولا حتى ولايتها؛ لأنَّ هذه المهام لابدَّ أن تكون من قبل المؤمنين المتّقين، وأن لا يمنع الناس عنها؛ كما هو نصُّ الآيات..؛ ولهذا لم تكتفِ السماءُ برفع قواعد البيت ـ البناء الأول للبيت الحرام ـ من قبل كلٍّ من إبراهيم وإسماعيل عليهما السلام.

﴿وَإِذْ يَرْفَعُ إِبْرَاهِيمُ ٱلْقَوَاعِدَ مِنَ ٱلْبَيْتِ وَإِسْمَاعِيلُ رَبَّنَا تَقَبَّلْ مِنَّآ إِنَّكَ أَنتَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْعَلِيمُ﴾.[1]

وهما النبيّان الصالحان حتى أمرتهما ﴿**...أَن طَهِّرَا بَيْتِىَ لِلطَّائِفِينَ وَٱلْعَاكِفِينَ وَٱلرُّكَّعِ ٱلسُّجُودِ**﴾.[2]

و أمرت إبراهيم بالأذان ﴿**وَأَذِّن فِى النَّاسِ بِالْحَجِّ يَأْتُوكَ رِجَالًا وَعَلَى كُلِّ ضَامِرٍ يَأْتِينَ مِن كُلِّ فَجٍّ عَمِيقٍ ۞ لِيَشْهَدُوا مَنَافِعَ لَهُمْ وَيَذْكُرُوا اسْمَ اللهِ**

---

١. البقرة : ١٢٧.

٢. البقرة : ١٢٥.

فِي أَيَّامٍ مَّعْلُومَاتٍ عَلَى مَا رَزَقَهُم مِّن بَهِيمَةِ الْأَنْعَامِ فَكُلُوا مِنْهَا وَأَطْعِمُوا الْبَائِسَ الْفَقِيرَ ۞ ثُمَّ لْيَقْضُوا تَفَثَهُمْ وَلْيُوفُوا نُذُورَهُمْ وَلْيَطَّوَّفُوا بِالْبَيْتِ الْعَتِيقِ ۞ ذَلِكَ وَمَن يُعَظِّمْ حُرُمَاتِ اللهِ فَهُوَ خَيْرٌ لَّهُ عِندَ رَبِّهِ ...﴾.[1]

ليكتمل البناء وتتمّ العمارة الحقّة، وحينئذ يتقبلها الله بقبول حسن.

فالعمارة للمسجد الحرام بناءً و ولايةً حتى تكتمل وتدخل دائرة العمل الصالح، وتؤتي ثمارها، لابدَّ أن تخضع لقانون ﴿**إِنَّمَا يَتَقَبَّلُ ٱللَّهُ مِنَ ٱلْمُتَّقِينَ**﴾، كما أنَّ صلاحها وبقاءها وديمومتها مرهون بدورها المتمثل بدعوة الناس استجابةً لأذان إبراهيم عليه السلام وتنفيذاً له بأن تُشرع أبواب الحرم المكي لأولئك الوافدين جميعاً، وأن يُستقطبوا من كلِّ مكان، بإزاحة أي مانع سياسيّاً كان أو إداريّاً أو أمنيّاً أو ماليّاً أو خدميّاً أو إعلاميّاً؛ يحول دون تواصلهم جميعاً مع هذا المسجد الحرام ومواقع المناسك، التي لابدَّ أن تبقى حيّةً نشطةً مكتظةً بهم في فرض أو مستحب، في حج وعمرة أو زيارة؛ بلا فارق بينهم أو تمييز من مذهب أو قوميّة أو ثقافة أو لون أو موقف حتى وإن كان مخالفاً بل ومعارضاً لمن أُنيطت بهم مسؤولية إدارة موسم الحج، وليس لأحد عرقلة حجّهم وتأدية عباداتهم في بيت الله الحرام وفي جواره.. بل الأجدر بأهل مكة أن يُحسنوا ضيافتهم، وأن يضعوا بين أيدي هؤلاء الحجاج كلَّ ما يُيسر لهم حركتهم وسكنهم وتنقلاتهم حتى يأمنوا ويؤدوا عباداتهم ومناسكهم بكامل

١. الحج ٢٧-٣٠.

حريتهم وإرادتهم، بعيداً عن التهاون في خدمتهم، فضلاً عما يسبب أذيتهم ومضايقتهم، فهم ضيوف الله تعالى، وهم دعوة أذان نبيّه إبراهيم الخليل، وهم الذين طُهر البيت من أجلهم، وشرعت المناسك لهم، وجعلها جميعاً تؤدى في أرض حرام وفي زمن حرام؛ يأمن فيهما الناس من البغي والاعتداء والتجاوز عليهم، ويجدون فيهما حلاوة الأمن والأمان وواحة للسلام ومكاناً للإطمئنان..، وبالتالي يدخل كلُّ ذلك في تعظيم حرمات الله تعالى:

﴿ذٰلِكَ وَمَن يُعَظِّمْ حُرُمَاتِ ٱللهِ فَهُوَ خَيْرٌ لَّهُ عِندَ رَبِّهِ...﴾.[1]

الزمخشري: والحرمة ما لا يحل هتكه وجميع ما كلفه الله تعالى بهذه الصفة من مناسك الحج وغيرها يحتمل أن يكون عاماً في جميع تكاليفه، ويحتمل أن يكون خاصاً فيما يتعلق بالحج، وعن زيد بن أسلم الحرمات خمس: الكعبة الحرام والمسجد الحرام والبلد الحرام والشهر الحرام والمشعر الحرام، والمحرم حتى يحلّ ﴿فَهُوَ خَيْرٌ لَّهُ﴾ أي فالتعظيم خير له. ومعنى التعظيم: العلم بأنها واجبة المراعاة والحفظ والقيام بمراعاتها..

الرازي: وقوله: ﴿عِندَ رَبِّهِ﴾ يدل على الثواب المدخر؛ لأنه لا يقال عند ربّه فيما قد حصل من الخيرات، قال الأصم: فهو خير له من التهاون بذلك...

---

١. الحج : ٣٠ .

ابن عاشور:... والكلام موجّه إلى المسلمين تنبيهاً لهم على أنّ تلك الحرمات لم يعطل الإسلام حرمتَها، فيكون الانتقال من غرض إلى غرض ومن مخاطب إلى مخاطب آخر. فإنّ المسلمين كانوا يعتمرون ويحجون قبل إيجاب الحجّ عليهم، أي قبل فتح مكة.

والحُرمات: جمع حُرُمة ـ بضمتين ـ ، وهي ما يجب احترامه.

والاحترام:اعتبار الشيء ذَا حَرَم، كناية عن عدم الدخول فيه. أي عدم انتهاكه بمخالفة أمر الله في شأنه، والحُرمات يشمل كلّ ما أوصَى الله بتعظيم أمره فتشمل مناسك الحج كلها...[1]

إذن؛ فالعمارة لا فقط ببناء البيت الحرام الذي لابدَّ هو الآخر أن يتمَّ بأيد متوضئة، وبقلوب عامرة هي الأخرى بموازين العقيدة الصالحة، التي أساسها التوحيد لا الكفر بالله أو الشرك به، أو التجاوز على عباده؛ بل العمارة تتحقّق وتسمو بتوافد الناس عليه وتسهيل ذلك من قبل المسؤولين، وحينئذ تتمُّ عمارته التي يريدها الله تعالى. فالبناء وحده غير كاف، إنما وجود النفوس المتعبدة والتي بدونها لا تعمر المساجد، وبالذات المسجد الحرام؛ فحين يُبعد الطائفون عنه، وحين يمنع العاكفون عنه، وحين يُصدّ الركّع السجود عن أداء صلواتهم فيه، وحين يُخرج أهله منه، فأي

---

١. انظر تفسير الكشاف للزمخشري ، وذكره الرازي عنه في تفسيره مفاتيح الغيب ، التفسير الكبير، والتحرير والتنوير : الآية .

عمارة هذه للمسجد الحرام، وأي ولاية صالحة له، تلك التي تُخليه عن قلوبٍ أحبّ الله تعالى تواجدها فيه، وعن نفوس أحبّ أن لا يخلو مسجده المبارك منها، وهي آمنة مطمئنة تعبده فيه؟!

لأنّ عمارة المسجد بإقامة الجماعات وأنشطتها الشرعية فيها.. فإذا صُدّت هذه الجماعات أو ضعفت بأن حيل بينها وبين المسجد الحرام بأي سبب غير شرعيٍّ، فلا عمارة ولا ولاية..

وبعد هذه المقدمة لابدَّ من التعرف على مفردة (الصدّ) هذه في اللغة وفي التنزيل العزيز، وإن لم يختلف معناها فيهما، ومع هذا سنشير إليهما، ولو بإيجاز:

فالصدُّ لغةً: من الفعل صدَّ، وصدد، صدَّ عنه يصُدُّ صدًّا وصدودًا، ولها عدّة معان، وأهمها:

الإعراض؛ فصدَّ عنه.. صدَّ فلانٌ عن فعل كذا: أعرض عن الفعل، وصدَّ منه يصِدُّ صدًّا: ضجَّ وأعرض، وفي التنزيل العزيز: ﴿**وَلَمَّا ضُرِبَ ابْنُ مَرْيَمَ مَثَلاً إِذَا قَوْمُكَ مِنْهُ يَصِدُّونَ**﴾.[1]

المنع؛ فصدَّ فلاناً عن كذا يصُدُّ صدًّا: منعه وصرَفه؛ وفي التنزيل العزيز: ﴿**فَصَدَّهُمْ عَنِ السَّبِيلِ**﴾، وآيات أخرى يأتينا بعضها.

فهو صادٌّ من قوم صُدّاد، وهي صادَّة من نسوة صوادَّ.

---

١. الزخرف : ٥٧ .

وصدَّ يصُدُّ بضمِّ الصاد معناها المنع.

وصدَّ يصِدُّ بكسر الصاد معناها ضجَّ وأعرض.

إذن؛ فهو يأتي مرّةً من صدَّ يصُدُّ بالضم، وصدَّ يصِدُّ بالكسر، فبضمّ العين يكون لازماً ومتعدياً؛ فيقال: صدَّ يصُدُّ صدوداً، وصدَّ يصُدُّ صدَّاً، فإذا كان لازماً دلَّ على الامتناع والانصراف والعدول؛ يقال: صدَّ عن الأمر صدوداً، أي: امتنع عنه. وإذا كان متعدياً؛ دلَّ على المنع والصرف؛ يقال: صدَّه عن الأمر صدَّاً، أي: منعه منه. وإذا جاء على كسر العين فإنه يدلُّ على الضجِّ والعجِّ، يقال: صدَّ منه يصِدُّ صدَّاً: عجَّ وضجَّ.. وحملاً على هذا الأصل وهو العدول والمنع..، فقد جاءت عدّة مفردات مشتقة من هذه المادة، ولها معان متنوعة، ذكرتها معاجم اللغة، وهي نفسها في آيات قرآنية، عبر ألفاظها المشتقة منها، وبسياقات متعدّدة، والواردة في التنزيل العزيز أكثر من أربعين مرة...، نكتفي بما ذكره الراغب في مفرداته:

صدد: الصدود والصد قد يكون انصرافاً عن الشيء وامتناعاً نحو: ﴿**يَصِدُّوُنَ عَنْكَ صُدُوداً**﴾. وقد يكون صرفاً ومنعاً نحو: ﴿**وَ زَيَّنَ لَهُمُ الشَّيْطَانُ أَعْمَالَهُمْ فَصَدَّهُمْ عَنِ السَّبِيلِ**﴾؛ ﴿**اَلَّذِينَ كَفَرُوا وَصَدُّوا عَنْ سَبِيلِ اللهِ**﴾؛ ﴿**وَ يَصُدُّونَ عَنْ سَبِيلِ اللهِ**﴾؛ ﴿**قُلْ قِتَالٌ فِيهِ كَبِيرٌ وَ صَدٌّ عَنْ سَبِيلِ اللهِ**﴾؛ ﴿**وَلاَ يَصُدَّنَّكَ عَنْ آيَاتِ اللهِ بَعْدَ إِذْ أُنزِلَتْ إِلَيْكَ**﴾؛ إلى غير ذلك من الآيات.

وقيل: صدّ يصدّ صدوداً وصدّ يصدّ صداً، والصدّ من الجبل ما يحول، والصديد ما حال بين اللحم والجلد من القيح وضرب مثلاً لمطعم

أهل النار، قال: ﴿...وَيُسْقَى مِن مَّاءٍ صَدِيدٍ ۞ يَتَجَرَّعُهُ وَلاَ يَكَادُ يُسِيغُهُ...﴾.[1]

ومن المناسب أن أشير إلى أنَّ هذه المفردة (صدَّ وصدد ومشتقاتها) لم تستعمل في القرآن الكريم، إلاّ في الموقف السلبي، الذي تبنّته الفئات التالية، حين أسند إليها هذا الفعل:

النفس الأمارة بالسوء وبحبِّ الدنيا، ومن يعبد غير الله تعالى، والشيطان، والكفّار، والمنافقون؛ وسيلةً في رفضها لدوائر الإيمان، وإن كان معناها في اللغة أعمَّ من ذلك، وهو أمر ملفت حقًّا، وكأنها صفة رديئة، ووسيلة مذمومة لاذت بها تلك الجهات في ردِّها الدعوات السماوية، وكانت منهجاً سيّئاً، راحت السماء تصف به مواقف المناوئين لأنبيائها ولرسلها ولشرائعهم ولأتباعهم ولدور عباداتهم ومساجدهم... ولم تستعمل في الصدِّ أي المنع عن الكفر، باستثناء مجيئها في آية واحدة في الصدِّ عن الكفر (عبادة الآباء) على لسان الكفّار أنفسهم حينما خاطبوا الرسل وهي الآية: ١٠ طه:

﴿قَالَتْ رُسُلُهُمْ أَفِي ٱللهِ شَكٌّ فَاطِرِ ٱلسَّمَاوَتِ وَٱلأَرْضِ يَدْعُوكُمْ لِيَغْفِرَ لَكُمْ مِّن ذُنُوبِكُمْ وَيُؤَخِّرَكُمْ إِلَى أَجَلٍ مُّسَمًّى قَالُواْ إِنْ أَنتُمْ إِلاَّ بَشَرٌ مِّثْلُنَا تُرِيدُونَ أَن تَصُدُّونَا عَمَّا كَانَ يَعْبُدُ آبَآؤُنَا فَأْتُونَا بِسُلْطَانٍ مُّبِينٍ﴾.

---

١. إبراهيم : ١٦– ١٧؛ انظر مفردات الراغب، الأصفهاني؛ وتفسير وبيان مفردات القرآن، للحمصي .

وإلاّ باقي الآيات استعملت في الصدِّ عن الإيمان والهدى، وسبيل الله ورسله والمسجد الحرام والصلاة...

﴿قَالَ ٱلَّذِينَ ٱسْتَكْبَرُواْ لِلَّذِينَ ٱسْتُضْعِفُواْ أَنَحْنُ صَدَدنَاكُمْ عَنِ ٱلْهُدَىٰ بَعْدَ إِذْ جَآءَكُمْ بَلْ كُنتُمْ مُّجْرِمِينَ﴾.[١]

﴿وَصَدَّهَا مَا كَانَت تَّعْبُدُ مِن دُونِ ٱللهِ إِنَّهَا كَانَتْ مِن قَوْمٍ كَافِرِينَ﴾.[٢]

﴿وَجَدتُّهَا وَقَوْمَهَا يَسْجُدُونَ لِلشَّمْسِ مِن دُونِ ٱللهِ وَزَيَّنَ لَهُمُ ٱلشَّيْطَانُ أَعْمَالَهُمْ فَصَدَّهُمْ عَنِ ٱلسَّبِيلِ فَهُمْ لاَ يَهْتَدُونَ﴾.[٣]

﴿وَعَاداً وَثَمُودَاْ وَقَد تَّبَيَّنَ لَكُم مِّن مَّسَاكِنِهِمْ وَزَيَّنَ لَهُمُ ٱلشَّيْطَانُ أَعْمَالَهُمْ فَصَدَّهُمْ عَنِ ٱلسَّبِيلِ وَكَانُواْ مُسْتَبْصِرِينَ﴾.[٤]

﴿فَمِنْهُمْ مَنْ آمَنَ بِهِ وَمِنْهُمْ مَنْ صَدَّ عَنْهُ وَكَفَىٰ بِجَهَنَّمَ سَعِيراً﴾.[٥]

﴿لِمَ تَصُدُّونَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ مَنْ آمَنَ تَبْغُونَهَا عِوَجًا﴾.[٦]

﴿رَأَيْتَ الْمُنَافِقِينَ يَصُدُّونَ عَنْكَ صُدُوداً﴾.[٧]

﴿فَبِظُلْمٍ مِنَ الَّذِينَ هَادُوا حَرَّمْنَا عَلَيْهِمْ طَيِّبَاتٍ أُحِلَّتْ لَهُمْ وَبِصَدِّهِمْ

---

١. سبأ : ٣٢ .
٢. النمل : ٤٣ .
٣. النمل : ٢٤ .
٤. العنكبوت : ٣٨ .
٥. النساء : ٥٥ .
٦. آل عمران : ٩٩ .
٧. النساء : ٦١ .

﴿وهم يصدون عن المسجد الحرام﴾

﴿عَنْ سَبِيلِ اللهِ كَثِيراً﴾.[١]

﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَصَدُّوا عَنْ سَبِيلِ اللهِ قَدْ ضَلُّوا ضَلاَلاً بَعِيداً﴾.[٢]

﴿الَّذِينَ يَصُدُّونَ عَنْ سَبِيلِ اللهِ وَيَبْغُونَهَا عِوَجاً﴾.[٣]

﴿وَتَصُدُّونَ عَنْ سَبِيلِ اللهِ مَنْ آمَنَ بِهِ﴾.[٤]

﴿يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ لِيَصُدُّوا عَنْ سَبِيلِ اللهِ﴾.[٥]

﴿خَرَجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ بَطَرًا وَرِئَاءَ النَّاسِ وَيَصُدُّونَ عَنْ سَبِيلِ اللهِ﴾.[٦]

﴿اشْتَرَوْا بِآيَاتِ اللهِ ثَمَنًا قَلِيلًا فَصَدُّوا عَنْ سَبِيلِهِ﴾.[٧]

﴿لَيَأْكُلُونَ أَمْوَالَ النَّاسِ بِالْبَاطِلِ وَيَصُدُّونَ عَنْ سَبِيلِ اللهِ﴾.[٨]

﴿الَّذِينَ يَصُدُّونَ عَنْ سَبِيلِ اللهِ وَيَبْغُونَهَا عِوَجاً﴾.[٩]

---

١. النساء : ١٦٠.

٢. النساء : ١٦٧.

٣. الأعراف : ٤٥ .

٤. الأعراف : ٨٦ .

٥. الأنفال : ٣٦ .

٦. الأنفال : ٤٧ .

٧. التوبة : ٩ .

٨. التوبة : ٣٤ .

٩. هود : ١٩.

﴿بَلْ زُيِّنَ لِلَّذِينَ كَفَرُوا مَكْرُهُمْ وصدُّوا عَنِ السَّبِيلِ﴾.[١]

﴿الَّذِينَ يَسْتَحِبُّونَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا عَلَى الْآخِرَةِ وَيَصُدُّونَ عَنْ سَبِيلِ اللهِ﴾.[٢]

﴿الَّذِينَ كَفَرُوا وَصَدُّوا عَنْ سَبِيلِ اللهِ زِدْنَاهُمْ عَذَابًا فَوْقَ الْعَذَابِ﴾.[٣]

﴿وَتَذُوقُوا السُّوءَ بِمَا صَدَدْتُمْ عَنْ سَبِيلِ اللهِ﴾.[٤]

﴿فَلاَ يَصُدَّنَّكَ عَنْهَا مَنْ لاَ يُؤْمِنُ بِهَا وَاتَّبَعَ هَوَاهُ فَتَرْدَىٰ﴾.[٥]

هذا إضافةً إلى الآيات التالية التي أفردناها؛ لأنها مما تتحدث عنه هو الصدِّ عن المسجد الحرام، عنوان هذه المقالة.

ويعدُّ المنع والإعراض الأكثر وروداً لهذه المفردة في التنزيل العزيز، وأنّه أي الصدّ يدور على هذين المعنيين الأساسيين، وما جاءت من مشتقاته لا تخرج عنهما، وما يهمنا في هذه المقالة المعنى الثاني، وهو المنع، ونكتفي بما يتعلق منه بالمسجد الحرام، وإن كان المنع عن المسجد الحرام يعدُّ واحداً من المنع عن سبيل الله تعالى، التي جاءت فيه آيات عديدة تحمل مفردة الصدّ المذكورة، وقد ذكرناها، وهذه بعضها: ﴿**الَّذِينَ يَصُدُّونَ**

---

١. الرعد : ٣٣ .

٢. إبراهيم : ٣.

٣. النحل : ٨٨ .

٤. النحل : ٩٤ .

٥. طه : ١٦ .

﴿وهم يصدون عن المسجد الحرام﴾

عَنْ سَبِيلِ اللهِ﴾.[١] **﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَيَصُدُّونَ عَنْ سَبِيلِ اللهِ﴾**.[٢]

وقد جاءت مفردة (الصدّ) مقترنةً بمواضيع عديدة في التنزيل العزيز، كان منها وهو الأهم؛ اقترانها بسبيل الله صراحةً أو ضمناً في كثير من الآيات في خمسة وعشرين موضعاً من القرآن الكريم، وفي عشرة مواضع من القرآن الكريم جاءت مقترنةً ضمناً بسبيل الله، فيما جاءت مرّتين مقترنةً صراحةً بموضوعين مهمّين جدّاً وهما: سبيل الله والمسجد الحرام؛ كما في الآيتين:

﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ ٱلشَّهْرِ ٱلْحَرَامِ قِتَالٍ فِيهِ قُلْ قِتَالٌ فِيهِ كَبِيرٌ وَصَدٌّ عَن سَبِيلِ ٱللهِ وَكُفْرٌ بِهِ وَٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ وَإِخْرَاجُ أَهْلِهِ مِنْهُ أَكْبَرُ عِندَ ٱللهِ وَٱلْفِتْنَةُ أَكْبَرُ مِنَ ٱلْقَتْلِ وَلاَ يَزَالُونَ يُقَاتِلُونَكُمْ حَتَّىٰ يَرُدُّوكُمْ عَن دِينِكُمْ إِنِ ٱسْتَطَاعُواْ وَمَن يَرْتَدِدْ مِنْكُمْ عَن دِينِهِ فَيَمُتْ وَهُوَ كَافِرٌ فَأُوْلَـٰئِكَ حَبِطَتْ أَعْمَالُهُمْ فِي ٱلدُّنْيَا وَٱلآخِرَةِ وَأُوْلَـٰئِكَ أَصْحَابُ ٱلنَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ﴾.[٣]

﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ وَيَصُدُّونَ عَن سَبِيلِ ٱللهِ وَٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ ٱلَّذِي جَعَلْنَاهُ لِلنَّاسِ سَوَآءً ٱلْعَاكِفُ فِيهِ وَٱلْبَادِ وَمَن يُرِدْ فِيهِ بِإِلْحَادٍ بِظُلْمٍ نُّذِقْهُ مِنْ عَذَابٍ أَلِيمٍ﴾.[٤]

وثلاث مرّات اقترنت صراحةً بالمسجد الحرام وحده ؛ كما في

---

١. الأعراف : ٤٥ .

٢. الحج : ٢٥ .

٣ البقرة : ٢١٧ .

٤ الحج : ٢٥ .

الآيات:

﴿يَا أَيُّهَا ٱلَّذِينَ آمَنُواْ لاَ تُحِلُّواْ شَعَآئِرَ ٱللهِ وَلاَ ٱلشَّهْرَ ٱلْحَـرَامَ وَلاَ ٱلْهَـدْىَ وَلاَ ٱلْقَلاَئِدَ وَلاَ آمِّينَ ٱلْبَيْـتَ ٱلْحَـرَامَ يَبْتَغُـونَ فَضْـلاً مِّـن رَّبِّهِـمْ وَرِضْـوَاناً وَإِذَا حَلَلْتُمْ فَٱصْطَادُواْ وَلاَ يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَآنُ قَوْمٍ أَن صَدُّوكُمْ عَنِ ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ أَن تَعْتَدُواْ وَتَعَاوَنُواْ عَلَى ٱلْبرِّ وَٱلتَّقْوَىٰ وَلاَ تَعَاوَنُواْ عَلَى ٱلإِثْمِ وَٱلْعُدْوَانِ وَٱتَّقُواْ ٱللهَ إِنَّ ٱللهَ شَدِيدُ ٱلْعِقَابِ﴾.[١]

﴿وَمَا لَهُمْ أَلاَّ يُعَذِّبَهُمُ ٱللهُ وَهُمْ يَصُدُّونَ عَنِ ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ وَمَا كَانُواْ أَوْلِيَآءَهُ إِنْ أَوْلِيَآؤُهُ إِلاَّ ٱلْمُتَّقُونَ وَلَـكِنَّ أَكْثَرَهُمْ لاَ يَعْلَمُونَ﴾.[٢]

﴿هُمُ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ وَصَدُّوكُمْ عَنِ ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ وَٱلْهَـدْىَ مَعْكُوفـاً أَن يَبْلُغَ مَحِلَّهُ وَلَوْلاَ رِجَالٌ مُّؤْمِنُونَ وَنِسَآءٌ مُّؤْمِنَـاتٌ لَّـمْ تَعْلَمُـوهُمْ أَن تَطَئُـوهُمْ فَتُصِيبَكُمْ مِّنْهُمْ مَّعَرَّةٌ بِغَيْرِ عِلْمٍ لِّيُـدْخِلَ ٱللهُ فِى رَحْمَتِـهِ مَـن يَشَـآءُ لَـوْ تَزَيَّلُـواْ لَعَذَّبْنَا ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ مِنْهُمْ عَذَاباً أَلِيماً﴾.[٣]

فهذه هي الآيات التي تتحدث عن الصدِّ عن المسجد الحرام، ولـئن جاء الصدُّ عن سبيل الله من أهل الشيطان وأهل الكتاب ومـن المنـافقين وغيرهم، فإنّ الصدَّ عن المسجد الحرام جاء من أهله مـن مشـركي مكـة بالذات، كما تلاحظ في الآيات الأربع التي ذكر فيها المسجد الحرام، الـذي أراده الله تعالى للناس جميعاً؛ قياماً ومثابةً وأمناً ومشروع هداية، منـذ أن

---

١. المائدة : ٢ .

٢. الأنفال : ٣٤ .

٣. الفتح : ٢٥ .

رفع قواعده نبيّا الله إبراهيمُ وابنُه إسماعيلُ عليهما السلام؛ لاحظ الآيات القرآنية التي ذكرته، ومنها:

﴿وَإِذْ جَعَلْنَا ٱلْبَيْتَ مَثَابَةً لِّلنَّاسِ وَأَمْناً...﴾.[١]

﴿إِنَّ أَوَّلَ بَيْتٍ وُضِعَ لِلنَّاسِ لَلَّذِى بِبَكَّةَ مُبَارَكاً وَهُدًى لِّلْعَالَمِينَ ۞ فِيهِ آيَاتٌ بَيِّنَاتٌ مَّقَامُ إِبْرَاهِيمَ وَمَن دَخَلَهُ كَانَ آمِناً وَلِلهِ عَلَى ٱلنَّاسِ حِجُّ ٱلْبَيْتِ مَنِ ٱسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلاً وَمَن كَفَرَ فَإِنَّ ٱلله غَنِىٌّ عَنِ ٱلْعَالَمِينَ﴾.[٢]

فهم فيه سواء، وأمر بتطهيره لهم دون نظر إلى موافق منهم لأهل مكة أو مخالف لهم، ماداموا مخاطبين بزيارته والاعتمار فيه؛ وبحجّه عند تحقّق شرط الاستطاعة فقط لكلِّ مكلف دون أن يكون هناك شرطُ توافق موقفه أو رأيه لموقف أو رأي من يتولّى المسجد الحرام..

الصدّ هو الضدُّ الأخطر:

فأهل مكة، أولئك الذين عُرفوا بشركهم وكفرهم وعنادهم، راحوا يصدون عن سبيل الله، المؤدي إلى حيث منابع الخير والحق والهداية والرشد والسداد، فمهنة المستكبرين أن يصدوا الناس عن الهدى إذ جاءهم، وأن يصرفوا الناس بعيداً عن سبيلٍ تحيي به القلوب، وتبيد به الأوهام، وتطهر به الأنفس من الشرك والأرجاس، ويُبعدها من الشهوات

---

١. البقرة : ١٢٥ .

٢. آل عمران : ٩٦-٩٧ .

والهوى، ويُنقذها من عبادة الجبت والطاغوت إلى عبادة الله وحده، ويجعلها مطيعةً لربٍّ عادلٍ حكيم رحيم...

فالصدُّ إنما هو صدٌّ عن ذلك كلّه، وبالتالي فهو صدام مع الحقّ والعدل بشكل صريح، وصدام واضح مع الفطرة السليمة والحياة الكريمة... وكذا هو الصدُّ عن المسجد الحرام، عن بيت الله الحرام، الذي يشكل مشروعاً كبيراً ومصداقاً واضحاً لسبيل الله، فهو الآخر يحمل تلك المضامين وغيرها؛ ولهذا يعدُّ الصدّ عنه أمراً خطيراً، فهو أقدس مكان اتخذته السماء، وأوكلت له أعظم عبادة وزيارة..

فالصدُّ عنه ضدٌّ بيّنٌ لإرادة السماء في تأسيس هذا البيت ﴿**الَّذِى جَعَلْنَاهُ لِلنَّاسِ سَوَاءً الْعَاكِفُ فِيهِ وَالْبَادِ**﴾، خلقناه مستقراً ومنسكاً ومتعبداً للناس كلّهم؛ لم يُخصّ به بعضٌ دون بعض، فالناس فيه سواءٌ، سواءٌ فيه أهله أو غير أهله، لا فرق فيه بين المقيم فيه والنائي البعيد عنه، فلا فرق بينهم في وروده، ولا ميزة لأحد على أحد في حقّانية دخوله، والتعبّد فيه، وأداء المناسك المفروضة وكذا المستحبة...

وهو الضدُّ البيّنُ لجعله ﴿**مَثَابَةً لِلنَّاسِ وَأَمْناً**﴾، يجدون فيه راحتهم وأمانهم، وقد فقدوها في منازلهم وبلدانهم...

وهو الضدُّ البيّنُ لأفئدة طالما تمنّاها إبراهيمُ أن تحلَّ فيه، فراح يدعو ربَّه ﴿**فَاجْعَلْ أَفْئِدَةً مِنَ النَّاسِ تَهْوِى إِلَيْهِمْ**﴾.

وهو الضدُّ البيّن لعهد الله الذي حملته هذه الآية: ﴿**وَعَهِدْنَا إِلَىَ**

إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ أَنْ طَهِّرَا بَيْتِيَ لِلطَّائِفِينَ وَالْعَاكِفِينَ وَالرُّكَّعِ السُّجُودِ﴾.

وكذا فإنَّ الصدّ عنه يدخل أيضاً تحت ﴿**وَمَن يُرِدْ فِيهِ بِإِلْحَادٍ بِظُلْمٍ**﴾، وبالتالي ﴿**نُذِقْهُ مِنْ عَذَابٍ أَلِيمٍ**﴾.

وهو خلاف عمارته وبقائه قائماً حيًّا بالقلوب التي ترد عليه ﴿**مِنْ كُلِّ فَجٍّ عَمِيقٍ**﴾، وبالتالي فهو أي الصدّ مخالفة صريحة لدعوة إبراهيم ولأذانه المأمور به من السماء ولمنافع الناس، وهو عداءٌ لذكره سبحانه وتعالى: ﴿**وَأَذِّنْ فِي النَّاسِ بِالْحَجِّ يَأْتُوكَ رِجَالاً وَعَلَى كُلِّ ضَامِرٍ يَأْتِينَ مِنْ كُلِّ فَجٍّ عَمِيقٍ ۞ لِيَشْهَدُوا مَنَافِعَ لَهُمْ وَيَذْكُرُوا اللهَ فِي أيام معلومات...**﴾.

من هذا وغيره يتّضح أنَّ الصدَّ مشروع خطير يقف على الجانب الآخر المضادّ لمشروع السماء ومؤسساتها في الأرض، فالسماء أرادت لهذا البيت أن يبقى عامراً بالناس، فيما الصدُّ عنه يريد إخلاءه منهم، أو تقليل من تواجد الناس وتوجههم إليه، فهو بلا شك عمل خطير، خصوصاً إذا أعدنا قراءة الآيات التي تتضمن هذه المفردة (الصدُّ) لوجدنا أنَّ المسجد عطف على سبيل الله ﴿**وَيَصُدُّونَ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ وَٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ**﴾. مما يُنبه إلى أنَّ هناك إقتراناً واضحاً بينهما، وأنّ الصدَّ عن الثاني لا يقلُّ خطورة وآثاراً عن الصدّ عن الأول، بل يساويه، وكيف لا يكون كذلك وبيته تعالى معلم من معالم سبيله ومحطة من محطات خيره وعطائه؟! مما يجعل هذا الفعل: الصدّ عن المسجد يترك نفس تلك الآثار الوخيمة التي يتركها حينما يتعرض للصدِّ عن سبيل الله تعالى بكلّ ما يحمله من أحكام

ومفاهيم، وبما يتركه من آثار على الدين وأهله، فإيصاد أبواب بيت الله الحرام بوجوه مريديه يترتب عليه لا فقط الإذاقة ﴿**مِنْ عَذَابٍ أَلِيمٍ**﴾، بل هم لا يستحقون ولاية المسجد وليسوا جديرين بها، وكيف لا وقد فقدوا أهلية ذلك بفعلهم المعادي وهو الصدُّ، لاحظ الآية ﴿**وَمَا لَهُمْ أَلاَّ يُعَذِّبَهُمُ ٱللَّهُ وَهُمْ يَصُدُّونَ عَنِ ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ وَمَا كَانُوۤاْ أَوْلِيَآءَهُ إِنْ أَوْلِيَآؤُهُ إِلاَّ ٱلْمُتَّقُونَ وَلَـٰكِنَّ أَكْثَرَهُمْ لاَ يَعْلَمُونَ**﴾، وبالتالي فإنّ أولياء المسجد هم المتقون حصراً ﴿**إِنْ أَوْلِيَآؤُهُ إِلاَّ ٱلْمُتَّقُونَ**﴾، دون غيرهم، فالذي يصدُّ فقد التقوى، التي تؤهله لأن يكون صاحب ولاية عليه.. ففي الوقت الذي يسجل لنا منطوق هذه الآية أنَّ ولاية هذا المسجد هم المتقون حصراً، يسجل لنا مفهومها أن لا ولاية لأولئك الصادّين عنه المانعين الناس من زيارته، المعوّقين عنه بمواقف سياسية مضادّةً أو بقوانين جائرة مانعةً أو بضرائب وأجور فادحة، أو بالتضييق على حرية الناس وحركتهم لأداء الشعائر المنضبة بأحكام الدين، أو بأي شكل يتحقق به عدم التيسير بل التعسير على روّاده وهم الطائفون والعاكفون والركع السجود، وهم الأفئدة التي كانت محور دعاء إبراهيم عليه السلام: ﴿**فَاجْعَلْ أَفْئِدَةً مِنَ النَّاسِ تَهْوِي إِلَيْهِمْ**﴾، ولم يكن هؤلاء يوماً متآمرين على البيت، أو مسيئين لحرمته أومتجاوزين عليها، أو معتدين على أنظمة فريضة الحج ومسيرتها، وما يحقق أمن الحجيج واستقرارهم وحريتهم.. فلماذا يحرمون ويمنعون منه؟

يجب أن يبقى البيت المبارك مفتوحاً لكلّ فؤاد يهوي إليه، ولكلّ

نفس تصبوا إليه، بعيداً عن أي أهواء ومصالح وخلافات وتجاذبات بين الدول والمؤسسات والأفراد مهما عظمت وتعسّر حلها.. وأن يبقى المسجد الحرام بعيداً عن أي ردود فعل أو ثارات أو كما تسمى المقابلة بالمثل، فيظلم مَنْ لا ذنب له، فقد جاءت هذه الآية ﴿**وَلا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَآنُ قَوْمٍ أَنْ صَدُّوكُمْ عَنِ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ أَنْ تَعْتَدُوا وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَى وَلا تَعَاوَنُوا عَلَى الإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ**﴾.[1]

ذكر الواحدي عن زيد بن أسلم سبب نزول الآية قال: «كان رسول الله صلى الله عليه وآله وأصحابه بالحديبية حين صدّهم المشركون عن البيت، وقد اشتدّ ذلك عليهم، فمرّ بهم ناس من المشركين من أهل المشرق يريدون العمرة، فقال أصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله: «نصدّ هؤلاء كما صدّنا أصحابهم، فأنزل الله الآية».

أن لا يحملكم بغض أولئك الصادّين لكم عن المسجد الحرام، أن تمنعوا هؤلاء عن المسجد الحرام وتعتدوا عليهم بجريرة أولئك، فهؤلاء لا ذنب لهم فلا تظلموهم، ولم تكتف الآية بنهيهم وتحذيرهم بل أمرت المسلمين بالتعاون على البرّ والتقوى، ونهتهم عن الإثم والعدوان، والآية تبين لنا كيف يكون الهوى سبباً في الصدّ عن المسجد الحرام، الذي هو واحد من سبل الله تعالى التي ارتضاها لعباده، سواء كان ذلك بالنصّ الصريح أو من خلال العلاقة السببية بين هوى النفس وما يسببه من

---

١. المائدة : ٢ .

أفعال وتصرفات تؤدي إلى الصّد..

فهوى النفس يعدُّ وأتباعه واحداً من طوائف راحت ترتكب الصدَّ سواء أكان عن سبيل الله تعالى أو عن المسجد الحرام، ومن خلال معرفة هذه الجهات التي وصفت الآياتُ القرآنيةُ فعلَها بالصدِّ، نضع أيدينا على أسبابه وما يُراد منه، فالطائفة التي كفرت بما أنزل الله تعالى من كتب وبما بعث من رسل وأنبياء؛ تجدها هي الصّادة عن سبيل الله وعن المسجد الحرام؛ كما أنَّ الكفر نفسه هو الذي يصدُّ عن الإيمان بالله تعالى، انظر هذه الآية: ﴿**وَصَدَّهَا مَا كَانَتْ تَعْبُدُ مِنْ دُونِ اللهِ إِنَّهَا كَانَتْ مِنْ قَوْمٍ كَافِرِينَ**﴾.[1]

يقول سيد قطب: «ثم يتدخل السياق القرآني لبيان ما كان قد منعها قبل ذلك من الإيمان بالله، وصدها عن الإسلام عندما جاءها كتاب سليمان، فقد نشأت في قوم كافرين، فصدها عن عبادة الله عبادتها من دونه من خلقه، وهي الشمس، كما جاء في أول القصة».

وتجد أيضاً الكفّار ينفقون أموالاً طائلة ويبذلون جهوداً كبيرة للصدِّ عن سبيل الله ﴿**إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ لِيَصُدُّوا عَنْ سَبِيلِ اللهِ فَسَيُنْفِقُونَهَا ثُمَّ تَكُونُ عَلَيْهِمْ حَسْرَةً ثُمَّ يُغْلَبُونَ وَالَّذِينَ كَفَرُوا إِلَى جَهَنَّمَ يُحْشَرُونَ**﴾.[2]

وكذا كفّار مكة ومشركوها، وهم يعدّون أكثر الفئات صدّاً ـ حسب

---

١. النمل : ٤٣ .

٢. الأنفال : ٣٦ .

الآيات القرآنية ـ فهي أكثر من مجموع الآيات التي تناولت صدَّ النفس وصدَّ الشيطان وصدَّ أهل الكتاب والمنافقين مجتمعة؛ سواء أكان الصدُّ عن سبيل الله أو عن المسجد الحرام، فقد كان همّهم ـ إضافةً إلى صدّهم عن سبيل الله تعالى ـ أن يمنعوا المسلمين من دخول مكة، كما ذكرت ذلك الآيات القرآنية التالية، التي ذُكر فيها الصدُّ عن المسجد الحرام؛ وقد يراد به مكّة كلها مع الحرم حولها، ويعدُّ واحداً من أمور وصفت بأنها أكبر من القتال في الشهر الحرام، كما في الآية: ﴿**يَسْأَلُونَكَ عَنِ ٱلشَّهْرِ ٱلْحَرَامِ قِتَالٍ فِيهِ قُلْ قِتَالٌ فِيهِ كَبِيرٌ وَصَدٌّ عَن سَبِيلِ ٱللهِ وَكُفْرٌ بِهِ وَٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ وَإِخْرَاجُ أَهْلِهِ مِنْهُ أَكْبَرُ عِندَ ٱللهِ**﴾.[1]

﴿**هُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا وَصَدُّوكُمْ عَنِ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ...**﴾،[2] لقد كان الصدُّ عن المسجد الحرام أسلوباً ظالماً، يتّبعه كبارُ المشركين ضدَّ من يختلف معهم أو يعارضهم في العقيدة أو في التوجّه والموقف، فهذا أبو جهل زعيم المشركين وكبيرهم في مكة؛ استخدم من قبلُ التهديد بالقتل حين رأى الصحابي الجليل سعد بن معاذ في مكة يريد زيارة المسجد الحرام، وقع ذلك حين انطلق سعد إلى مكة معتمراً، فنزل على أمية بن خلف بمكة، فقال لأمية: انظر لي ساعة خلوة؛ لعلّي أن أطوف البيت، فخرج به قريباً من نصف النهار، فلقيهما أبو جهل، فقال: يا أبا صفوان، مَن هذا معك؟

---

١. البقرة : ٢١٧ .

٢. الفتح : ٢٥ .

فقال: هذا سعد.

فقال له أبوجهل: ألا أراك تطوف بمكة آمناً، وقد آويتم الصباة، وزعمتم أنكم تنصرونهم، وتعينونهم، أما والله لولا أنّك مع أبي صفوان ما رجعتَ إلى أهلك سالماً.

فقال له سعد ـ ورفع صوته عليه ـ: أما والله لئن منعتني هذا؛ لأمنعك ما هو أشدّ عليكم منه: طريقك على أهل المدينة.

والمعروف من مشركي مكة أنهم مَنَعُوا المسلمين بعد هجرتهم من زيارة البيت الحرام.

وهم أيضاً منعوا رسول الله ﷺ دخول مكة؛ فقال تعالى: ﴿**هُمُ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ وَصَدُّوكُمْ عَنِ ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ**﴾، وهم قريش كفار مكة، ومعنى: صدّهم عن المسجد الحرام: أن تطوفوا وتحلوا من عمرتكم ﴿**وَالْهَدْىَ مَعْكُوفاً أَنْ يَبْلُغَ مَحِلَّهُ**﴾، أي وصدوا الهدي وهي البدن التي ساقها رسول الله ﷺ معه وكانت سبعين بدنة حتى بلغ ذي الحليفة، فقلد البدن التي ساقها وأشعرها وأحرم بالعمرة حتى نزل بالحديبية ومنعه المشركون، وكان الصلح فلما تمَّ الصلح نحروا البدن فذلك قوله: ﴿**مَعْكُوفاً**﴾، أي محبوساً عن أن يبلغ محله أي منحره وهو حيث يحل نحره يعني مكة؛ لأن هدي العمرة لا يذبح إلاّ بمكة كما أنّ هدي الحج لا يذبح إلاّ بمنى...

يقول القرطبي في المسألة الأولى في قوله تعالى: ﴿**هُمُ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ**﴾،

يعني قريشاً، منعوكم دخول المسجد الحرام عامَ الحُدَيْبيَّة حين أحرم النبيّ صلى الله عليه وآله مع أصحابه بعُمْرة، ومنعوا الهَدْيَ وحبسوه عن أن يبلغ مَحِلّه؛ وهذا كانوا لا يعتقدونه، ولكنه حملتهم الأَنَفة ودعتهم حَمِيَّة الجاهلية إلى أن يفعلوا ما لا يعتقدونه دِيناً، فوبّخهم الله على ذلك وتوعّدهم عليه، وأدخل الأُنس على رسول الله صلى الله عليه وآله ببيانه ووعده...[1]

﴿يَسْأَلونَكَ عَنِ الشَّهْرِ الْحَرَامِ قِتَالٍ فِيهِ قُلْ قِتَالٌ فِيهِ كَبِيرٌ وَصَدٌّ عَنْ سَبِيلِ اللهِ وَكُفْرٌ بِهِ وَالْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَإِخْرَاجُ أَهْلِهِ مِنْهُ أَكْبَرُ عِنْدَ اللهِ وَالْفِتْنَةُ أَكْبَرُ مِنَ الْقَتْلِ وَلا يَزَالُونَ يُقَاتِلُونَكُمْ حَتَّى يَرُدُّوكُمْ عَنْ دِينِكُمْ إِنِ اسْتَطَاعُوا...﴾.[2]

لقد كان لمشركي مكة هذه المواقف بنصٍّ التنزيل العزيز، لا بخبر أو رواية حتى يكون للشك والطعن مكان فيهما: **﴿... وَصَدٌّ عَنْ سَبِيلِ اللهِ وَكُفْرٌ بِهِ وَالْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَإِخْرَاجُ أَهْلِهِ مِنْهُ...﴾** كانوا ينظرون إلى هذا الرباعيِّ الذي وصفه الله تعالى بأنه **﴿... أَكْبَرُ عِنْدَ اللهِ وَالْفِتْنَةُ أَكْبَرُ مِنَ الْقَتْلِ...﴾**. أنّه لا قيمة له، مقابل خطإٍ وقع من بعض الصحابة؛ القتال في الشهر الحرام، فتولّت السماء نفسها الردَّ عليهم في الآية المذكورة، وكشفت أعمالهم المنافية لسبيل الله ولمسجده المبارك و... ووصفتها بأنّها الأكبر.. ولقد أحسن عبد الله بن جحش إذ أنشد قائلاً:

---

١. انظر التفاسير ومنها مجمع البيان، للشيخ الطبرسي؛ والجامع لأحكام القرآن؛ الآية.
٢. البقرة : ٢١٧ .

تَعُدُّون قَتْلاً في الحرام عظيمةً ❁وأعظمُ منه لو يَرَى الرُّشدَ راشِدُ
صُدُودكُمُ عما يقول مُحمّدٌ ❁وكُفرٌ به واللهُ راءٍ وشاهدُ
وإخراجكم من مسجد الله أهله ❁لئلا يُرى للَّه في البيت ساجدُ
فإنّا وإنْ عيّرتمونا بقَتْله ❁وأرجفَ بالإسلام باغٍ وحاسدُ
سَقَيْنا من ابنِ الحَضَرْميّ رماحنا ❁بنَخْلَةَ لمّا أوْقَد الحَربَ واقدُ
دَماً وابنُ عبد الله عثمان بيننا ❁يُنازعه غُلٌّ من القِدِّ عانِدُ.[1]

﴿وَمَنْ أَظْلَمُ ...﴾؟!

حقّاً إنها لسنّة سيئة، يجب أن لا يتصف بها عاقل في حياته، وإن فعلها فلا عذر له، فهي خلق أهل الجاهلية ومشركيها، ولسوئها وخطورتها، وقفت منها السماء موقفاً شديداً... فحذاري للذين يصفون أنفسهم بأنهم ولاة الحرم المكي وخدمته، أن يسلكوا ما سلكه الكفار من قبلهم، الذين كانوا يبحثون عن أي حادث، أو خلاف مع أحد أو جماعة، أو عن خطإٍ قد يقع فيه مسلم؛ ليتخذوه مبرراً لصدِّ هم عن المسجد الحرام.. ولوكان ولاة الحرم اليوم أو خدمته ـ كما يزعمون ـ حقّاً حريصين عليه، وعلى عمارته؛ لما اختلقوا إفكاً حتى يمنعوا الناس عنه، ويصدوا الحجاج عن إتيانه، و يجعلوا من ذلك ورقة ضغط على أي دولة من دول العالم الإسلامي تأزمت علاقتهم السياسية معها، حين نجدهم وقد

---

١. انظر الجامع لأحكام القرآن، للقرطبي : الآية .

أشهروا بوجه تلك الدولة المارقة بنظرهم وشعبها سلاحَ الحرمان من الحج والعمرة؛ لتحقيق مآرب سياسية ومصالح دنيوية وتوكيداً لوصايتهم الدينية على المسلمين كما يحلو لهم، والحقيقة إن هو إلاّ تنفيس حقدٍ دفين على الدين وكره لأهله ومؤسساته، و إنه لموقف جائر معادٍ لله تعالى، لا فقط يُشبه مواقف أولئك المشركين، بل لا أبالغ إن قلت: ينبثق عنها، ويستمدّ منها منهجه وقوته.. ألم يسأل هؤلاء الذين يمنعون من يريد حجَّ البيت الحرام، كيف يقع هذا التقليد منهم لأولئك الذين وصفهم الله تعالى بوصف كريه ﴿**هُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا وَصَدُّوكُمْ عَنِ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ**﴾؟![1] أيرضون أن يكونوا هم وأولئك في فعلة الصدِّ سواء؟!

ولكن؛ وكما يظهر لنا أنَّ لمشركي مكة تاريخاً في أذى المؤمنين، ولهم مواقف عديدة تتناقض و مشروع السماء، وتتنافى وإرادته تعالى، وقد توارثها اليوم هؤلاء، وهم موآخذون عليها؛ ولا ينفعهم عمارة البيت الحرام، فعمارته اختصَّ بها المؤمنون دون غيرهم كما تحدثت الآيات أعلاه، ولا تنفعهم دعواهم ولاية الحرم المكي، بعد أن حسمتها السماء ﴿**وَمَا كَانُوا أَوْلِيَآءَهُ إِنْ أَوْلِيَآؤُهُ إِلاَّ ٱلْمُتَّقُونَ**﴾. وهؤلاء الذين يتّقون لا يظلمون ولا يصدون عن المسجد الحرام، ولا يمنعون طائفاً ولا مصليّاً ولا ساعياً عنه، فقوام أنشطته العبادية بهؤلاء الصالحين لا بغيرهم، بعد أن

---

١. الفتح : ٢٥ .

رُفعت قواعدُه وبُنيت جدرانُه وسُقفت بيدٍ مؤمنة صالحة لا بيدٍ مشركة معتدية آثمة، وهذا ما تريد السماء بقاءه لمساجدها؛ قواعد المؤمنين ومنازل العابدين وملاذ القانتين، وملاجئ التائبين والمستغفرين الله تعالى... فالبيت المبارك والمسجد الحرام ومناسك الحج والعمرة والزيارة يجب أن تبقى بعيدةً عن أي اختلاف أو تنازع مهما كان كبيراً أو خطيراً؛ وإلاّ فإنَّ منع الناس عنه، يؤدي إلى المنع عن ذكر الله تعالى، الذي من أجله وجدت هذه المساجد وتلك البيوت، والعمل في تخريبها بإخراج أهل الإيمان منها أو بصدّهم عنها.. أو بمنعها عن إقامة عبادة الله فيها كالصلاة والطاعة فيها على تعدد الأقوال في المراد من الصدّ أو المراد من تخريبها... وجميع هذا ومايشبهه يعدُّ عملاً لا فقط ظالماً وتجاوزاً فادحاً على مشروع سماوي، طالما دعت السماء إليه وحذّرت من معاداته أو الوقوف على الضدِّ منه، وتوعدت من يفعل ذلك ويجتهد فيه خزياً في الدنيا وعذاباً عظيماً في الآخرة، وعدّت من ينشط في ذلك ويُسخّر جهده وماله وما يستطيع منعاً وتخريباً لا فقط مسيئاً لها وظالماً بل هو الأظلم، بمعنى لا أحد أظلم و أشدّ جرماً منه؛ وهو ما انطلقت به الآية التالية لتبقى على مرِّ العصور والأجيال رادعةً مهدّدةً متوعّدةً كلّ ظالمٍ معتدٍ متجاوزٍ على إرادته تعالى وعلى دينه وعباده! فسواء أكان الذي يرتكب المنع والتخريب لمساجد الله تعالى هم: اليهود، أو النصارى، أو هم المشركون؛ وهو كما يبدو القول الراجح في أسباب نزول الآية المذكورة، فالسماء

تقول لهؤلاء وبالتالي لغيرهم ممن يفعل فَعلتهم: ﴿**وَمَنْ أَظْلَمُ...**﴾ كما جاء في الآية التالية، التي راحت تتساءل عمن هو أظلم:

انظرها قائلةً: ﴿**وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ مَّنَعَ مَسَاجِدَ اللهِ أَن يُذْكَرَ فِيهَا اسْمُهُ وَسَعَى فِي خَرَابِهَآ أُوْلَـئِكَ مَا كَانَ لَهُمْ أَن يَدْخُلُوهَآ إِلاَّ خَآئِفِينَ لَهُمْ فِي الدّنْيَا خِزْىٌ وَلَهُمْ فِي الآخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ**﴾.[1]

﴿**وَمَنْ أَظْلَمُ...**﴾؟! من هذا يتبين لنا أنَّ الصدَّ بمعنى المنع هو المقصود في الآيات التي تتحدث عما تعرّض له المسجد الحرام، حينما يتمُّ التآمر عليه عبر وسيلتين:

الأولى: المنع ﴿**مَنَعَ مَسَاجِدَ اللهِ أَن يُذْكَرَ فِيهَا اسْمُهُ**﴾، وقد ترددت أقوالهم في المانع وفي المساجد بين أن يكون المانع هم النصارى أو هم مشركو قريش، وبين بيت المقدس، والمسجد الحرام، وقول ثالث في كلّ مانع وفي كلّ مسجد؛ لظاهر الآية وهو العموم حتى وإن كان سبب نزوله خاصاً، فالعبرة به لا بخصوص السبب...

والثانية: التخريب ﴿**وَسَعَى فِي خَرَابِهَآ**﴾، أي لا أحد أظلم ـ على كثرة المظالم والظالمين في الدنيا ـ من هذا الذي منع مساجد الله تعالى كراهةَ أن يذكر فيها اسمه، ونشط في تخريب بنائها، أو دورها المرسوم لها في حياة الناس المؤمنين، وتتناول هذه الآية كلَّ من منع من مسجد إلى يوم القيامة، كما يقول ابن عطية في تفسيره: واختلف في المشار إليه من

---

١. البقرة : ١١٤ .

هذا الصنف الظالم... وقال ابن زيد: المراد كفار قريش حين صدوا رسول الله ﷺ عن المسجد الحرام، وهذه الآية تتناول كلَّ من منع من مسجد إلى يوم القيامة أو خرب مدينة إسلام؛ لأنها مساجد، وإن لم تكن موقوفة، إذ الأرض كلّها مسجد لهذه الأمة.[1]

وهذا يعني أنّ هؤلاء الذين يمنعون الحجاج ويصدونهم عن المسجد الحرام في وقتنا هذا، تلاحقهم كما لاحقت كفار قريش صفةُ كونهم ظالمين، و أنّ ما يقومون به لظلم عظيم، بل هو في أعلى درجات الظلم، ويدخلون في: ﴿**وَمَنْ أَظْلَمُ...**﴾.

فعلاً قول يحتاج لا إلى علامة تعجب واحدة بل آلاف منها، فهو دليل على أنه ما أخطره وأقبحه من فعل ذاك الذي وصف فاعله بأنه أظلم...

لقد ابتدأت الآية بهذا التساؤل: ﴿**وَمَنْ أَظْلَمُ... ؟!**﴾، فلا بدَّ لنا من الوقوف عند هذا التعبير، الذي يقول عنه ابن عاشور: ...وإنما كانوا أظلم الناس؛ لأنهم أتوا بظلم عجيب، فقد ظلموا المسلمين من المسجد الحرام وهم أحقّ الناس به، وظلموا أنفسهم بسوء السمعة بين الأمم...

﴿**وَمَنْ**﴾، ﴿**وَمَنْ أَظْلَمُ...**﴾: "مَنْ" استفهامٌ في محلِّ رفعٍ بالابتداء،

---

١. انظر تفسير المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، ابن عطية (ت ٥٤٦ هـ) وذكر هذا عنه أبو حيان في تفسيره البحر المحيط: الآية .

والواو: استئنافية.

مَنْ: اسم استفهام في محل رفع بالابتداء.

«أظلمُ» أفعلُ تفضيلٍ خبرُه، ومعنى الاستفهامِ هنا النفيُ، أي: لا أحدَ أظلمُ منه.

وحُكي عن تفسير ابن عثيمين: ...والاستفهام هنا بمعنى النفي؛ يعني لا أحد أظلم؛ والميزان الذي يبيّن أن الاستفهام بمعنى النفي أنك لو حذفت الاستفهام، وأقمت النفي مقامه لصح؛ والفائدة من تحويل النفي إلى الاستفهام أنه أبلغ في النفي؛ إذ إن الاستفهام الذي بمعنى النفي مشرب معنى التحدي؛ كأنه يقول: بيّنوا لي أيّ أحد أظلم من كذا وكذا.

وقوله تعالى: ﴿**أَظْلَمُ**﴾ اسم تفضيل من الظلم؛ وأصله في اللغة النقص؛ وهو أن يفرط الإنسان فيما يجب؛ أو يعتدي فيما يحرم؛ ويدل على هذا قوله تعالى: ﴿**كِلْتَا الْجَنَّتَيْنِ آتَتْ أُكُلَهَا وَلَمْ تَظْلِمْ مِنْهُ شَيْئاً...**﴾.[1]

أي لم تنقص؛ وهو في الشرع بهذا المعنى؛ لأن الظلم عبارة عن تفريط في واجب، أو انتهاك لمحرم وهذا نقص...

ابن عاشور: والاستفهام بمن إنكاري ولما كان أصل مَنْ أنها نكرة موصوفة أشربت معنى الاستفهام وكان الاستفهام الإنكاري في معنى النفي صار الكلام من وقوع النكرة في سياق النفي فلذلك فسروه بمعنى لا أحد

---

١. الكهف : ٣٣ .

أظلم.

وعن الظلم يقول: والظلم الاعتداء على حق الغير بالتصرف فيه بما لا يرضى به، ويطلق على وضع الشيء في غير ما يستحق أن يوضع فيه، والمعنيان صالحان هنا.

ولمزيد فائدة؛ أذكر هنا ما أجاب به السمين الحلبي وكذا أبوحيان في تفسيره، وأكتفي بالأول عن سؤال حول ﴿**وَمَنْ أَظْلَمُ**﴾ الواردة في الآية: ﴿**وَمَنْ أَظْلَمُ مِمّنْ مّنَعَ مَسَاجِدَ اللهِ أَن يُذْكَرَ فِيهَا اسْمُهُ وَسَعَىَ فِى خَرَابِهَآ ...**﴾.

ولَمَّا كان المعنى على ذلك أَوْرَدَ بعضُ الناس سؤالاً: وهو أنَّ هذه الصيغةَ قد تكرَّرتْ في القرآن:

﴿**وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ ٱفْتَرَى**﴾.[١]

﴿**وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّن ذُكِّرَ بِآيَاتِ رَبِّهِ**﴾.[٢]

﴿**فَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّن كَذَبَ علَى ٱللهِ**﴾.[٣]

وكلّ واحدةٍ منها تقتضي أنَّ المذكورَ فيها لا يكونُ أحدٌ أظلمَ منه، فكيف يُوصفُ غيرُه بذلك؟

وفي ذلك ثلاثةُ أجوبةٍ:

أحدُها: ـ ذكره هذا السائلُ ـ وهو أَنْ يُخَصَّ كلُّ واحدٍ بمعنى صلته

---

١. الأنعام : ٢١ .

٢. السجدة : ٢٢ .

٣. الزمر : ٣٢ .

كأنه قال: لا أحدَ من المانعين أظلمُ مِمَّنْ مَنَعَ مساجدَ الله، ولا أحدَ من المفترين أظلمُ مِمَّن افترى على الله، ولا أحدَ من الكذَّابين أظلمُ مِمَّن كَذَب على الله، وكذلك ما جاءَ منه.

الثاني: أنّ التخصيصَ يكونُ بالنسبةِ إلى السَّبْقِ، لَمَّا لم يُسْبَقْ أحدٌ إلى مثلِه حَكَم عليهم بأنَّهم أظلمُ مِمَّن جاء بعدَهم سالكاً طريقتَهم في ذلك، وهذا يُؤُول معناه إلى السَّبْقِ في المانعيَّةِ والافترائيَّةِ ونحوِهما.

الثالث: أنَّ هذا نَفْيٌ للأظلميَّة، ونفيُ الأظلميَّةِ لا يَسْتَدْعي نفيَ الظالميةِ، لأنَّ نَفْيَ المقيدِ لا يَدُلُّ على نفيِ المطلقِ، وإذا لم يَدُلَّ على نَفْيِ الظالميةِ لم يكن مناقِضاً؛ لأنَّ فيها إثباتَ التسوية في الأظلميةِ، وإذا ثَبَتَتْ التسويةُ في الأظلميةِ لم يكنْ أحدٌ مِمَّن وُصِف بذلك يزيدُ على الآخر، لأنهم متساوون في ذلك وصار المعنى: ولا أحدَ أظلمُ مِمَّن مَنَع ومِمَّن افترى وممَّن ذُكِّر، ولا إشكالَ في تساوي هؤلاء في الأظلميَّة، ولا يَدُل ذلك على أنَّ أحد هؤلاء يزيدُ على الآخرِ في الظلم، كما أنَّك إذا قلتَ: "لا أحدَ أفقهُ من زيدٍ وبكرٍ وخالدٍ" لا يَدُلُّ على أن أحدَهم أفقهُ من الآخر، بل نَفَيْتَ أن يكونَ أحدٌ أفقهَ منهم، لا يُقال: إنَّ مَنْ مَنَع مساجدَ اللهِ وسَعَى في خرابها ولم يَفْتَرِ على الله كذباً أقلُّ ظلماً مِمَّنْ جَمَعَ بين هذه الأشياء فلا يكونون متساوين في الأظلميةِ؛ لأنَّ هذه الآياتِ كلَّها في الكفار وهم متساوُون في الأظلميَّة وإن كان طُرُقُ الأظلميةِ مختلفةً...

وأما الآلوسي فبعد أن نقل ما ذكره أبوحيان، قال: ولا يخفى

ما فيه. ذكر التالي:

وقد قال غير واحد: إنَّ قولك: من أظلم ممن فعل كذا إنكار لأن يكون أحد أظلم منه أو مساوياً له، وإن لم يكن سبك التركيب متعرضاً لإنكار المساواة ونفيها إلا أنَّ العرف الفاشي والاستعمال المطرد يشهد له؛ فإنه إذا قيل: من أكرم من فلان أو لا أفضل من فلان، فالمراد به حتماً أنه أكرم من كلّ كريم وأفضل من كلّ فاضل، فلعل الأولى الرجوع إلى أحد الجوابين مع ملاحظة الحيثية، وإن جعلت ذلك الكلام مخرجاً مخرج المبالغة في التهديد والزجر مع قطع النظر عن نفي المساواة أو الزيادة في نفس الأمر كما قيل به محكماً العرف أيضاً زال الإشكال وارتفع القيل والقال فتدبر.[1]

وعن الوجه في كونه أظلم من غيره يقول السيد السبزواري: لأنه جُمع في المساجد حقُّ الله وحقُّ الناس، فوقع الظلم بالنسبة إلى الحقّين، فيكون المنع عن ذكر اسمه فيها ظلماً نوعيّاً، وتترتب عليه المفاسد فيكون أظلم...

وكذا يقول الرازي في المسألة السادسة: ظاهر الآية يقتضي أن هذا الفعل أعظم أنواع الظلم، وفيه إشكال؛ لأنّ الشرك ظلم على ما قال

---

١. انظر الدر الثمين، السمين الحلبي؛ والبحر المحيط، أبوحيان؛ وأيضاً انظر ما قاله الآلوسي في تفسيره روح المعاني: الآية .

تعالى: ﴿**إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ**﴾.[١] مع أنّ الشرك أعظم من هذا الفعل، وكذا الزنا وقتل النفس أعظم من هذا الفعل، والجواب عنه: أقصى ما في الباب أنه عام دخله التخصيص فلا يقدح فيه.

وفي اللغة: يقول الشيخ الطبرسي: المنع والصدّ والحيلولة نظائر وضد المنع الإطلاق، والسعي والركض والعدو نظائر وضد السعي الوقف...

ويقول أبوحيان: المنع: الحيلولة بين المريد ومراده... وفعله: منع يمنع، بفتح النون، وهو القياس، لأن لام الفعل أحد حروف الحلق...

السعي: المشي بسرعة، وهو دون العدو،...

الخراب: ضد العمارة، وهو مصدر خرب الشيء يخرب خراباً، ويوصف به فيقال: منزل خراب، واسم الفاعل: خرب، كما قال أبو تمام:

ما ربع مية معموراً يطيف به*غيلان أبهى ربا من ربعها الخرب..[٢]

وكما أطلق الله سبحانه وتعالى المساجد وجاءت جمعاً في تينك الآيتين ١٧ـ ١٨ التوبة، أطلقها وجاءت جمعاً هنا في هذه الآية ١١٤ البقرة، وما ذكر هناك يجري هنا؛ ولأنه قبلة المساجد كلّها وإمامها، فالكعبة للمسلمين، وبيت المقدس لغيرهم، ولعلّها أتت جمعاً؛ ليكون الوعيد شاملاً لكلِّ مخرِّب لمسجد أو مانع العبادة فيه..، أو لأن المانعين

---

١. لقمان : ١٣ .

٢. انظر تفسير البحر المحيط : الآية .

كفار مكة، كانوا يمنعون المسلمين عن الصلاة في المسجد الحرام، وفي المساجد التي اتخذوها بفناء الكعبة، فقد ورد في بعض كتب التفسير أنَّ من الصحابة من كان له مسجد يتعبّد فيه...

ونكتفي هنا زيادةً على ما ذكر عن المساجد والمنع بما قاله ابن عاشور: وجُمِعَ المساجدُ وإن كان المشركون منعوا الكعبة فقط إما للتعظيم فإنّ الجمع يجيء للتعظيم كقوله تعالى: ﴿**وَقَوْمَ نُوحٍ لَمَّا كَذَّبُوا الرُّسُلَ أَغْرَقْنَاهُمْ...**﴾.[1] وإما لما فيه من أماكن العبادة وهي البيت والمسجد الحرام ومقام إبراهيم والحطيم، وإما لما يتصل به أيضاً من الخيف ومنى والمشعر الحرام وكلها مساجد، والإضافة على هذه الوجوه على معنى لام التعريف العهدي، وإما لقصد دخول جميع مساجد الله؛ لأنه جمع تعرف بالإضافة ووقع في سياق منع الذي هو في معنى النفي ليشمل الوعيد كل مخرب لمسجد أو مانع من العبادة بتعطيله عن إقامة العبادات ويدخل المشركون في ذلك دخولاً أولياً على حكم ورود العام على سبب خاص والإضافة على هذا الوجه على معنى لام الاستغراق ولعل ضمير الجمع المنصوب في قوله: ﴿**أَنْ يَدْخُلُوهَا**﴾، يؤيد أنّ المراد من المساجد مساجد معلومة؛ لأنّ هذا الوعيد لا يتعدى لكل من منع مسجداً إذ هو عقاب دنيوي لا يلزم اطراده في أمثال المعاقب، والمراد من المنع منعُ العبادة في

١. الفرقان : ٣٧ .

أوقاتها الخاصة بها كالطواف والجَماعة إذا قصد بالمنع حرمان فريق من المتأهلين لها منها. وليس منه غلق المساجد في غير أوقات الجماعة لأن صلاة الفذ لا تفضل في المسجد على غيره، وكذلك غلقها من دخول الصبيان والمسافرين للنوم، وقد سئل ابن عرفة في درس التفسير عن هذا فقال: غلق باب المسجد في غير أوقات الصلاة حفظ وصيانة اهـ. وكذلك منع غير المتأهل لدخوله وقد منع رسول الله المشركين الطواف والحج ومنع مالك الكافر من دخول المسجد ومعلوم منعُ الجُنب والحائض...

هذا وذكرت أقوال في المقصود بالمنع والتخريب؛ إما المسجد الحرام وإما بيت المقدس، أو هي عموم المساجد على الاختلاف بين الأعلام.

يقول الطبرسي: وإذا حمل قوله: ﴿**مساجد الله**﴾، على بيت المقدس أو على الكعبة، فإنما جاز جمعه على أحد وجهين، إما أن تكون مواضع السجود فإنّ المسجد العظيم يقال لكل موضع منه: مسجد، ويقال لجملته: مسجد. وإما أن يدخل في هذه اللفظة المساجد التي بناها المسلمون للصلاة. وروي عن زيد بن علي عن آبائه عن علي عليه السلام أنه أراد جميع الأرض لقول النبي صلى الله عليه وآله:

«جعلت لي الأرض مسجداً وترابها طهوراً».

ويقول الزمخشري: ...فإن قلت: فكيف قيل مساجد الله وإنما وقع المنع والتخريب على مسجد واحد وهو بيت المقدس أو المسجد الحرام؟ قلت: لا بأس أن يجيء الحكم عاماً وإن كان السبب خاصاً، كما تقول لمن

آذى صالحاً واحداً: ومن أظلم ممن آذى الصالحين. وكما قال الله عزّوجلّ: ﴿**وَيْلٌ لِّكُلِّ هُمَزَةٍ لُّمَزَةٍ**﴾.[١] والمنزول فيه الأخنس بن شريق.

المساجد هي الأماكن المحررة للعبادة والسجود له تعالى، هذا ما ذكره السيد السبزواري عن المساجد، لكنه يقول كلاماً آخر بعده: بل يمكن أن يُراد بها مضافاً إلى ذلك عباد الله المخلصين، الذين أفنوا جميع شؤونهم وحيثياتهم في طاعة الله تعالى وعبادته بكلّ معنى العبودية، فصاروا من مظاهر آيات الله كالمساجد وعبادته، فيكون المراد من منعهم عن ذكر اسم الله تعالى السعي في تشتت حالهم، وتفرق بالهم، وهجرانهم الأهل والديار، وتشديد الردّ عليهم؛ ليسكتوا عن إظهار الحقّ، وإزالة الباطل، فتاهوا في الأرض بلا سند ولا ذنب غير أنهم يقولون:

﴿**يَا قَوْمَنَآ أَجِيبُواْ دَاعِيَ ٱللَّهِ وَآمِنُواْ بِهِ يَغْفِرْ لَكُمْ مِّن ذُنُوبِكُمْ وَيُجِرْكُمْ مِّنْ عَذَابٍ أَلِيمٍ**﴾.[٢] بل لا يبعد التعدي إلى مطلق ما أعدّ لذلك كعرفات والمشعر والحرم ومنى.[٣]

---

١. الهمزة : ١ .

٢. أحقاف : ٣١ .

٣. إعراب القرآن الكريم وبيانه، محي الدين الدرويش؛ تفسير القرآن الكريم، العثيمين؛ والتحرير والتنوير، لابن عاشور؛ ومجمع البيان، للطبرسي؛ و تفسير الكشاف، الزمخشري؛ والدر المصون، للسمين الحلبي (ت ٧٥٦ هـ)؛ وكذا تفسير البحر المحيط، أبوحيان (ت ٧٥٤ هـ)؛ وتفسير مواهب الرحمن ١ : ٤٤٠ . الآية .

وقفة مع أسباب النزول:

ذكرت أربعة أوجه في الذين منعوا من عمارة المسجد وسعوا في خرابه، أحصاها الرازي في المسألة الأولى من تفسيره الكبير، وأضاف لها وجهاً خامساً اختصَّ به، جاء ذلك بعد أن ذكر إجماع المفسرين على أنه ليس المراد من هذه الآية مجرد بيان الشرط والجزاء، أعني مجرد بيان أن من فعل كذا فإنّ الله يفعل به كذا، بل المراد منه بيان أن منهم من منع عمارة المساجد وسعى في خرابها، ثم أن الله تعالى جازاهم بما ذكر في الآية...

أول الوجوه: قال ابن عباس: أن ملك النصارى غزا بيت المقدس فخربه وألقى فيه الجيف وحاصر أهله وقتلهم وسبى البقية وأحرق التوراة، ولم يزل بيت المقدس خراباً حتى بناه أهل الإسلام في زمن عمر.

وثانيها: قال الحسن وقتادة والسدي: نزلت في بختنصر حيث خرب بيت المقدس وبعض النصارى أعانه على ذلك بغضاً لليهود...

وثالثها: أنها نزلت في مشركي العرب الذين منعوا الرسول عليه الصلاة والسلام عن الدعاء إلى الله بمكة وألجئوه إلى الهجرة، فصاروا مانعين له ولأصحابه أن يذكروا الله في المسجد الحرام، ... وطرح أبوجهل العذرة على ظهر النبي صلى الله عليه وآله فقيل: ومن أظلم من هؤلاء المشركين الذين يمنعون المسلمين الذين يوحدون الله ولا يشركون به شيئاً، ويصلون له تذللاً وخشوعاً، ويشغلون قلوبهم بالفكر فيه، وألسنتهم بالذكر له، وجميع

جسدهم بالتذلل لعظمته وسلطانه.

ورابعها: قال أبو مسلم: المراد منه الذين صدوه عن المسجد الحرام حين ذهب إليه من المدينة عام الحديبية، واستشهد بقوله تعالى: ﴿هُمُ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ وَصَدُّوكُمْ عِندَ ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ﴾.[1]

﴿وَمَا لَهُمْ أَلاَّ يُعَذِّبَهُمُ ٱللهُ وَهُمْ يَصُدُّونَ عَنِ ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ﴾.[2]

ثم يقول الرازي: وعندي فيه وجه خامس وهو أقرب إلى رعاية النظم: وهو أن يقال: أنه لما حولت القبلة إلى الكعبة شق ذلك على اليهود فكانوا يمنعون الناس عن الصلاة عند توجههم إلى الكعبة، ولعلهم سعوا أيضاً في تخريب الكعبة بأن حملوا بعض الكفار على تخريبها، وسعوا أيضاً في تخريب مسجد الرسول صلى الله عليه وسلم لئلا يصلوا فيه متوجهين إلى القبلة، فعابهم الله بذلك وبين سوء طريقتهم فيه، وهذا التأويل أولى مما قبله، وذلك لأنّ الله تعالى لم يذكر في الآيات السابقة على هذه الآية إلاّ قبائح أفعال اليهود والنصارى، وذكر أيضاً بعدها قبائح أفعالهم فكيف يليق بهذه الآية الواحدة أن يكون المراد منها قبائح أفعال المشركين في صدّهم الرسول عن المسجد الحرام، وأما حمل الآية على سعي النصارى في تخريب بيت المقدس فضعيف أيضاً على ما شرحه أبو بكر الرازي، فلم

---

١. الفتح : ٢٥ .

٢. الأنفال : ٣٤ .

يبق إلاّ ما قلناه.[١]

ردُّ الوجهين الأولين:

وبعد أن ذكر الرازي الوجهين الأولين، ذكر ما قاله أبو بكر الرازي في أحكام القرآن عنهما: هذان الوجهان غلطان؛ لأنه لا خلاف بين أهل العلم بالسير أن عهد بختنصر كان قبل مولد المسيح عليه السلام بدهر طويل، والنصارى كانوا بعد المسيح، فكيف يكونون مع بختنصر في تخريب بيت المقدس، وأيضاً فإنَّ النصارى يعتقدون في تعظيم بيت المقدس مثل اعتقاد اليهود وأكثر، فكيف أعانوا على تخريبه.

وأضيف على ما ذكره الرازي عن هذين الوجهين ردَّ الشيخ البلاغي لهما بعد استغرابه من التفاسير العجيبة الغريبة كما يصفها في تفسيره، وهذا نصُّ كلامه: «وفي المقام تفاسير عجيبة غريبة؛ منها ما ذكره الواحدي عن قتادة وذكره غيره عن الحسن أيضاً وهو أنَّ بختنصر خرّب بيت المقدس وأعانته على ذلك النصارى: وليت شعري أين بختنصر من النصارى وهو قبل المسيح بنحو ستمائة سنة، وقريب منه ما ذكره الواحدي، وروي عن كعب الأحبار».

وكذلك ابن عاشور يقول:... فلا ينبغي بناء التفسير عليهما. فبعد أن رجح قول ابن عباس وأنَّ الآية نازلة في مشركي العرب، ناسباً غير

---

١. تفسير مفاتيح الغيب؛ التفسير الكبير، الرازي (ت ٦٠٦ هـ) بتصرف .

هذا القول إلى القيل، جاء ذلك ضمن كلام له أجاد به حين قال:... ولا كظلم من منع مساجد الله... وأنَّ ظلمهم (أي مشركي مكة) في ذلك لم يبلغه أحد ممن قبلهم...؛ ذكر ذلك فيما قاله عن الآية: عطف على ﴿**وَقَالَتِ الْيَهُودُ لَيْسَتِ النَّصَارَى عَلَى شَيْءٍ**﴾.[1] باعتبار ما سبق ذلك من الآيات الدالة على أفانين أهل الكتاب في الجرأة وسوء المقالة أي أنَّ قولهم هذا وما تقدمه ظلم، ولا كظلم من منع مساجد الله، وهذا استطرادٌ واقع معتَرضاً بين ذكر أحوال اليهود والنصارى لذكر مساوىء المشركين في سوء تلقيهم دعوة الإسلام الذي جاء لهديهم ونجاتهم.

والآية نازلة في مشركي العرب كما في رواية عطاء عن ابن عباس وهو الذي يقتضيه قوله: ﴿**أُولَئِكَ مَا كَانَ لَهُمْ أَنْ يَدْخُلُوهَا إِلاَّ خَائِفِينَ**﴾، وهي تشير إلى منع أهل مكة النبيّ ﷺ والمسلمين من الدخول لمكة كما جاء في حديث سعد بن معاذ حين دخل مكة خفية وقال له أبوجهل: ألا أراك تطوف بالبيت آمناً وقد أويتم الصباة، وتكرر ذلك في عام الحديبية.

وقيل نزلت في بختنصر ملك أشور وغزوه بيت المقدس ثلاث غزوات أولاها في سنة ٦٠٦ قبل المسيح زمن الملك يهوياقيم ملك اليهود سبى فيها جمعاً من شعب إسرائيل. والثانية بعد ثمان سنين سبى فيها رؤساء المملكة والملك يهواكين بن يهوياقيم ونهب المسجد المقدس من

١. البقرة : ١١٣ .

جميع نفائسه وكنوزه. والثالثة بعد عشر سنين في زمن الملك صدقيا فأسر الملك وسمل عينيه وأحرق المسجد الأقصى وجميع المدينة وسبى جميع بني إسرائيل وانقرضت بذلك مملكة يهوذا وذلك سنة ٥٧٨ قبل المسيح وتسمى هذه الواقعة بالسبي الثالث فهو في كل ذلك قد منع مسجد بيت المقدس من أن يذكر فيه اسم الله وتسبب في خرابه.

وقيل: نزلت في غزو طيطس الروماني لأورشليم سنة ٧٩ قبل المسيح فخرب بيت المقدس وأحرق التوراة وترك بيت المقدس خراباً إلى أن بناه المسلمون بعد فتح البلاد الشامية.

ثمَّ يعقب قائلاً:

وعلى هاتين الروايتين الأخيرتين لا تظهر مناسبة لذكرها عقب ما تقدم، فلا ينبغي بناء التفسير عليهما. والوجه هو التعويل على الرواية الأولى وهي المأثورة عن ابن عباس فالمناسبة أنه بعد أن وفي أهل الكتاب حقهم من فضح نواياهم في دين الإسلام وأهله وبيان أن تلك شنشنة متأصلة فيهم مع كل من جاءهم بما يخالف هواهم وكان قد أشار إلى أن المشركين شابهوهم في ذلك عند قوله: ﴿**مَا يَوَدُّ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ وَ لاَ الْمُشْرِكِينَ أَنْ يُنَزَّلَ عَلَيْكُمْ مّنْ خَيْرٍ مِن رَّبِكُمْ...**﴾.[1]

عطف الكلام إلى بيان ما تفرع عن عدم ودادة المشركين نزول

---

١. البقرة : ١٠٥ .

القرآن فبين أن ظلمهم في ذلك لم يبلغه أحد ممن قبلهم إذ منعوا مساجد الله وسدوا طريق الهدى وحالوا بين الناس وبين زيارة المسجد الحرام الذي هو فخرهم وسبب مكانتهم وليس هذا شأن طالب صلاح الخلق بل هذا شأن الحاسد المغتاظ... وإنما كانوا أظلم الناس لأنهم أتوا بظلم عجيب فقد ظلموا المسلمين من المسجد الحرام وهم أحق الناس به وظلموا أنفسهم بسوء السمعة بين الأمم...[١]

وهناك غير الرازي ذكر الوجهين الأولين أو مثلهما؛ منهم الواحدي في أسبابه الذي ذكر أنَّ الآية نزلت في طَطُوسَ الرُّومِيِّ وأصحابه من النَّصارى، وذلك أنهم غزوا بني إسرائيل، فقتلوا مقاتلتهم، وسبوا ذراريهم، وحرقوا التوراة، وخربوا بيت المقدس، وقذفوا فيه الجيف. وهذا قول ابن عباس في رواية الكلبي.

وقال قَتَادَةُ والسُّدِّيُّ: هُوَ بُخْتُنَصَّرُ وأصْحَابُهُ غَزَوُا الْيَهُودَ وخَرَّبوا بَيْتَ الْمَقْدِس، وأعَانَتْهُمْ عَلَى ذَلِكَ النَّصَارَى مِنْ أهْل الرُّوم.

لكن الواحدي ذكر قولاً ثالثاً عن ابن عباس: وقال ابن عباس في رواية عطاء: نزلت في مشركي أهل مكة ومنعهم المسلمين من ذكر الله تعالى في المسجد الحرام.[٢]

---

١. انظر التفسير الكبير، للرازي؛ وآلاء الرحمن في تفسير القرآن، للشيخ محمد جواد البلاغي (ت١٣٥٢هـ)؛ وتفسير التحرير والتنوير، لابن عاشور : الآية .

٢. أسباب نزول القرآن، للواحدي : الآية .

وعن ﴿**وَسَعىَ فِي خَرَابهَا**﴾، الزمخشري:... ﴿**وَسَعىَ فِي خَرَابهَا**﴾، بانقطاع الذكر أو بتخريب البنيان.

يقول القرطبي وهو يتحدث عن التخريب الحقيقي والتخريب المجازي: خراب المساجد قد يكون حقيقيًّا كتخريب بُخْتَ نَصّر والنصارى بيت المقدس... ويكون مجازاً كمنع المشركين المسلمين حين صدّوا رسول الله صلى الله عليه وآله عن المسجد الحرام؛ وعلى الجملة فتعطيل المساجد عن الصلاة وإظهار شعائر الإسلام فيها خراب لها..

الرازي في المسألة الخامسة: السعي في تخريب المسجد قد يكون لوجهين:

أحدهما: منع المصلين والمتعبدين والمتعهدين له من دخوله فيكون ذلك تخريباً.

والثاني: بالهدم والتخريب وليس لأحد أن يقول: كيف يصح أن يتأول على بيت الله الحرام ولم يظهر فيه التخريب؛ لأن منع الناس من إقامة شعار العبادة فيه يكون تخريباً له...

يقول ابن عاشور: والسعي أصله المشي ثم صار مجازاً مشهوراً في التسبب المقصود كالحقيقة العرفية نحو ﴿**ثُمَّ أَدْبَرَ يَسْعَى**﴾.[1]

ويعدى بفي الدالة على التعليل نحو: سعيت في حاجتك؛ فالمنع هنا

---

١. النازعات : ٢٢ .

حقيقة على الرواية الأولى المتقدمة في سبب النزول والسعي مجاز في التسبب غير المقصود فهو مجاز على مجاز. وأما على الروايتين الأخريين فالمنع مجاز والسعي حقيقة لأن بختنصر وطيطس لم يمنعا أحداً من الذكر، ولكنهما تسببا في الخراب بالأمر بالتخريب فأفضى ذلك إلى المنع وآل إليه...

ويقول أبوحيان: ﴿**وَسَعَىٰ فِي خَرَابِهَا**﴾، إما حقيقة، كتخريب بيت المقدس، أو مجازاً بانقطاع الذكر فيها ومنع قاصديها منها، إذ ذلك يؤول بها إلى الخراب. فجعل المنع خراباً، كما جعل التعاهد بالذكر والصلاة عمارة، وذلك مجاز.

وقال المروزي: قال: ﴿**وَمَنْ أَظْلَمُ**﴾، ليعلم أنّ قبح الاعتقاد يورث تخريب المساجد، كما أنّ حسن الاعتقاد يورث عمارة المساجد..

وبعد أن يذكر السيد السبزواري أنَّ المنع عن ذكر الله تعالى فيها أعمّ من أن يكون بالمباشرة أو التسبيب، وربّ سبب أقوى من المباشر. وأنَّ المراد بالذكر الأعم مما كان باللسان، أو القلب، أو الجوارح كالصلاة مثلاً، ويشمل كلَّ عبادة الله تعالى، ولو كانت بمجرد الإمساك كالصوم في المسجد مثلاً، فإنّ الجميع داخل تحت عنوان الله تعالى، إلاّ أنَّ ظهوره في البعض أكثر من الآخر، وذلك لا ينافي ظهور الإطلاق.

وأنَّ المراد من اسمه تعالى الأعمّ؛ أي كلّ ما به الإشارة إليه عزَّوجلَّ وكان له تعالى.

يقول عن المراد من ﴿**وَسَعىَ فِي خَرَابِهَا**﴾: إما تهديها، كما وقع من بعض العتاة والجبابرة، أو تعطيلها عن إقامة الشعائر فيها، وحكم الآية عام لا يختصّ بفرد خاص...[1]

وقفة مع الطبري في قوله تعالى: ﴿وَسَعىَ فِي خَرَابِهَا﴾:

...وأما قوله: ﴿**وَسَعىَ فِي خَرَابِهَا**﴾، فإنّ معناه: ومن أظلم ممن منع مساجد الله أن يذكر فيها اسمه، وممن سعى في خراب مساجد الله. فـ «سعى» إذا عطف على «منع».

فإن قال قائل: ومن الذي عني بقوله: ﴿**وَمَنْ أَظْلَمُ مِمّنْ مَنَعَ مَسَاجِدَ اللهِ أَنْ يُذْكَرَ فيها اسمُهُ وَسَعَى فِى خَرَابِها**﴾، وأيّ المساجد هي؟

قيل: إنّ أهل التأويل في ذلك مختلفون، فقال بعضهم: الذين منعوا مساجد الله أن يذكر فيها اسمه هم النصارى، والمسجد بيت المقدس.

ثمَّ ذكر من قال ذلك... وقال آخرون: هو بختنصر وجنده ومن أعانهم من النصارى...

والمسجد: مسجد بيت المقدس. ثمَّ ذكر من قال ذلك...

---

١. الجامع لأحكام القرآن، للقرطبي؛ والتفسير الكبير، للرازي؛ والتحرير والتنوير، لابن عاشور؛ وتفسير البحر المحيط، أبو حيان؛ ومواهب الرحمن، للسيد السبزواري: الآية .

وقال آخرون: بلى عنى الله عزّوجلَّ بهذه الآية مشركي قريش، إذ منعوا رسول الله صلى الله عليه وآله من المسجد الحرام. ثمَّ ذكر من قال ذلك:

حدثني يونس بن عبد الأعلى، قال: حدثنا ابن وهب، قال: قال ابن زيد في قوله: ﴿**وَمَنْ أَظْلَمُ مِمّنْ مَنَعَ مَسَاجِدَ اللهِ أَنْ يُذْكَرَ فيها اسمُهُ وَسَعَى فِى خَرَابِها**﴾، قال: هؤلاء المشركون، حين حالوا بين رسول الله صلى الله عليه وآله يوم الحديبية وبين أن يدخل مكة حتى نحر هدية بذي طُوًى وهادنهم، وقال لهم:

«ما كَانَ أحَدٌ يُرَدُّ عن هذا البَيْتِ».

وقد كان الرجل يلقى قاتل أبيه أو أخيه فيه فما يصدّه.

وقالوا: لا يدخل علينا من قتل آباءنا يوم بدر وفينا باقٍ.

وفي قوله: ﴿**وَسَعَى فِى خَرَابِها**﴾، قالوا: إذا قطعوا من يعمرها بذكره ويأتيها للحجّ والعمرة.

وبعد أن ذكر ذلك، قال: وأولى التأويلات التي ذكرتها بتأويل الآية قول من قال: عنى الله عزَّوجلَّ بقوله: ﴿**وَمَنْ أَظْلَمُ مِمّنْ مَنَعَ مَسَاجِدَ اللهِ أَنْ يُذْكَرَ فيها اسمُهُ**﴾، النصارى؛ وذلك أنهم هم الذين سعوا في خراب بيت المقدس، وأعانوا بختنصر على ذلك، ومنعوا مؤمني بني إسرائيل من الصلاة فيه بعد منصرف بختنصر عنهم إلى بلاده.

وأما دليله على ذلك، فقد قال: والدليل على صحة ما قلنا في ذلك: قيام الحجّة بأن لا قول في معنى هذه الآية إلاّ أحد الأقوال

الثلاثة التي ذكرناها، وأن لا مسجد عنى الله عزَّوجلَّ بقوله: ﴿**وَسَعَى فِي خَرَابِهَا**﴾، إلاّ أحد المسجدين، إما مسجد بيت المقدس، وإما المسجد الحرام. وإذْ كان ذلك كذلك، وكان معلوماً أن مشركي قريش لم يسعوا قط في تخريب المسجد الحرام، وإن كانوا قد منعوا في بعض الأوقات رسول الله صلى الله عليه وآله وأصحابه من الصلاة فيه، صحّ وثبت أن الذين وصفهم الله عزَّوجلَّ بالسعي في خراب مساجده غير الذين وصفهم الله بعمارتها، إذْ كان مشركو قريش بنوا المسجد الحرام في الجاهلية، وبعمارته كان افتخارهم، وإن كان بعض أفعالهم فيه كان منهم على غير الوجه الذي يرضاه الله منهم.

وأخرى، أنّ الآية التي قبل قوله: ﴿**وَمَنْ أَظْلَمُ مِمّنْ مَنَعَ مَسَاجِدَ اللهِ أَنْ يُذْكَرَ فيها اسمُهُ**﴾، مضت بالخبر عن اليهود والنصارى وذَمِّ أفعالهم، والتي بعدها نبهت بذمّ النصارى والخبر عن افترائهم على ربّهم، ولم يَجْرِ لقريش ولا لمشركي العرب ذكر، ولا للمسجد الحرام قبلها، فيوجه الخبر بقول الله عزَّوجلَّ: ﴿**وَمَنْ أَظْلَمُ مِمّنْ مَنَعَ مَسَاجِدَ اللهِ أَنْ يُذْكَرَ فيها اسمُهُ**﴾، إليهم وإلى المسجد الحرام. وإذْ كان ذلك كذلك، فالذي هو أوْلى بالآية أن يوجه تأويلها إليه، هو ما كان نظير قصة الآية قبلها والآية بعدها، إذ كان خبرها لخبرهما نظيراً وشكلاً، إلاّ أن تقوم حجة يجب التسليم لها بخلاف ذلك وإن اتفقت قصصها فاشتبهت.. فإن ظنّ ظانّ أنّ ما قلنا في ذلك ليس كذلك، إذْ

كان المسلمون لم يلزمهم قط فرض الصلاة في المسجد المقدس، فمنعوا من الصلاة فيه، فيلجئون توجيه قوله: ﴿**وَمَنْ أَظْلَمُ مِمّنْ مَنَعَ مَسَاجِدَ اللهِ أَنْ يُذْكَر فيها اسمُهُ**﴾، إلى أنه معنيّ به مسجد بيت المقدس فقد أخطأ فيما ظنّ من ذلك. وذلك أن الله جلَّ ذكره إنما ذكر ظلم من منع من كان فرضه الصلاة في بيت المقدس من مؤمني بني إسرائيل، وإياهم قصد بالخبر عنهم بالظلم والسعي في خراب المسجد، وإن كان قد دلّ بعموم قوله: ﴿**وَمَنْ أَظْلَمُ مِمّنْ مَنَعَ مَسَاجِدَ اللهِ أَنْ يُذْكَر فيها اسمُهُ**﴾، أن كل مانع مصلياً في مسجد لله فرضاً كانت صلاته فيه أو تطوّعاً، وكل ساع في إخرابه فهو من المعتدين الظالمين...[١]

ففيما ذكره عبارته الأخيرة كانت حقًّا لا شك فيه، «... وإن كان قد دلّ بعموم قوله: ﴿**وَمَنْ أَظْلَمُ مِمّنْ مَنَعَ مَسَاجِدَ اللهِ أَنْ يُذْكَر فيها اسمُهُ**﴾، أنَّ كلَّ مانع مصلياً في مسجد لله فرضاً كانت صلاته فيه أو تطوّعاً، وكلَّ ساع في إخرابه فهو من المعتدين الظالمين...».

وأيضاً ما ذكره في قوله: ﴿**وَسَعَى فى خَرَابِها**﴾، قالوا: إذا قطعوا من يعمرها بذكره ويأتيها للحجّ والعمرة.

والأهم ما حدث به ابن زيد، وكان فيه قوله صلى الله عليه وآله:

---

١. تفسير جامع البيان في تفسير القرآن، الطبري (ت ٣١٠ هـ).

«ما كَانَ أحَدٌ يُرَدُّ عن هذا البَـيْتِ».

وقد كان الرجل يـلقـى قاتل أبـيه أو أخيه فـيه فما يصدّه.

وقالوا: لا يدخـل علـينا من قتل آبـاءنا يوم بدر وفـينا بـاقٍ.

ولكن الكلام في عبارته هذه: «... وكان معلوماً أنّ مشركي قـريش لـم يسعوا قط فـي تـخريب الـمسجد الـحرام...»، التي وردت في دليلـه الذي ساقه لما ذهب إليـه مـن أنّ أولى التـأويلات الثلاثـة هـو التأويـل الأول...

وكأنّ الطبري يرى عمارة المسجد ببنائه، ولا يرى التخريـب فيمـا فعلوه، «على غير الوجه الذي يرضاه الله منـهم»، كمـا جـاءت عبارتـه، والتي منها ما جاء في الآية وعدّته الأكبر: ﴿**وَصَدٌّ عَـن سَـبِيلِ ٱللهِ وَكُفْـرٌ بِـهِ وَٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ وَإِخْرَاجُ أَهْلِهِ مِنْهُ أَكْبَرُ عِندَ ٱللهِ**﴾، فلا يرى الصدَّ ولا غيره مما ذكرته الآية والآيات الأخرى تخريباً..

وهذا الشيخ الطبرسي يجيبه؛ بعد أن ذكر أنَّ المنع والصدَّ والحيلولـة نظائر وضدّ المنع الإطلاق، وبعد أن ذكر أيضاً اختلافهم على أقوال ثلاثـة في المعني بهذه الآية، فقال ابن عباس ومجاهـد: إنهـم الـروم غـزوا بيـت المقدس وسعوا في خرابه حتى كانت أيام عمر فأظهر الله المسلمين علـيهم وصاروا لا يدخلونه إلاّ خائفين.

وقال الحسن وقتادة هو بُخْتُ نَصَّر خرب بيت المقدس وأعانه عليه النصارى.

وروي عن أبي عبد الله عليه السلام: «أنهم قريش حين منعوا رسول الله صلى الله عليه وآله دخول مكة والمسجد الحرام»، وبه قال البلخي والرماني والجبائي.

جاء جوابه بعد هذه الرواية حيث قال: «وضعّف هذا الوجه الطبري بأن قال: إنَّ مشركي قريش لم يسعوا في تخريب المسجد الحرام».

وقوله يفسد بأن عمارة المساجد إنما تكون بالصلاة فيها وخرابها بالمنع من الصلاة فيها، وقد وردت الرواية بأنهم هدموا مساجد كان أصحاب النبي صلى الله عليه وآله يصلون فيها بمكة لما هاجر النبي صلى الله عليه وآله إلى المدينة.

وقال: وهو أيضاً لا يتعلق بما قبله من ذم أهل الكتاب كما يتعلق به إذا عنى به النصارى وبيت المقدس.

وجوابه أنه قد جرى أيضاً ذكر غير أهل الكتاب في قوله:

﴿**كَذَلِكَ قَالَ الَّذِينَ لاَ يَعْلَمُونَ**﴾. وهذا أقرب؛ لأن الكلام خرج مخرج الذم، فمرة توجه الذم إلى اليهود، ومرة إلى النصارى، ومرة إلى عبدة الأصنام والمشركين.[1]

وأما ابن كثير، فهو الآخر ردَّ قول الطبري بعد أن ذكر التالي: اختلف المفسرون في المراد من الذين منعوا مساجد الله وسعوا في خرابها، على قولين:...

---

١. تفسير مجمع البيان : الآية .

(القول الثاني)، ما رواه ابن جرير: حدثني يونس بن عبد الأعلى حدثنا ابن وهب، قال: قال ابن زيد في قوله: ﴿**وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ مَنَعَ مَسَاجِدَ اللهِ أَنْ يُذْكَرَ فيها اسمُهُ وَسَعَى فِي خَرَابِها**﴾، قال: هؤلاء المشركون الذين حالوا بين رسول الله ﷺ يوم الحديبية، وبين أن يدخل مكة، حتى نحر هديه بذي طوى، وهادنهم، وقال لهم: «**ما كان أحد يصد عن هذا البيت، وقد كان الرجل، يلقى قاتل أبيه وأخيه فلا يصده**»، فقالوا: لا يدخل علينا من قتل آباءنا يوم بدر، وفينا باق. وفي قوله: ﴿**وَسَعَى فِي خَرَابِها**﴾، قال: إذ قطعوا من يعمرها بذكره ويأتيها للحج والعمرة. وقال ابن أبي حاتم: ذكر عن سلمة قال: قال محمد بن إسحاق: حدثني محمد بن أبي محمد عن عكرمة أو سعيد بن جبير عن ابن عباس، أن قريشاً منعوا النبي ﷺ الصلاة عند الكعبة في المسجد الحرام، فأنزل الله: ﴿**وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ مَنَعَ مَسَاجِدَ اللهِ أَنْ يُذْكَرَ فيها اسمُهُ**﴾.

ثم اختار ابن جرير القول الأول، واحتج بأن قريشاً لم تسعَ في خراب الكعبة، وأما الروم، فسعوا في تخريب بيت المقدس، (قلت): والذي يظهر، والله أعلم، القول الثاني كما قاله ابن زيد. وروي عن ابن عباس، لأن النصارى إذا منعت اليهود الصلاة في البيت المقدس، كان دينهم أقوم من دين اليهود، وكانوا أقرب منهم، ولم يكن ذكر الله من اليهود مقبولاً إذ ذاك، لأنهم لعنوا من قبل على لسان داود وعيسى بن مريم، ذلك بما عصوا وكانوا يعتدون، وأيضاً فإنه تعالى، لما وجه الذم في حق اليهود والنصارى،

شرع في ذم المشركين الذين أخرجوا الرسول صلى الله عليه وسلم وأصحابه من مكة، ومنعوهم من الصلاة في المسجد الحرام، وأما اعتماده على أن قريشاً لم تسعَ في خراب الكعبة، فأي خراب أعظم مما فعلوا؟ أخرجوا عنها رسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه، واستحوذوا عليها بأصنامهم وأندادهم وشركهم، كما قال تعالى: ﴿**وَمَا لَهُمْ أَلاَّ يُعَذِّبَهُمُ ٱللَّهُ وَهُمْ يَصُدُّونَ عَنِ ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ وَمَا كَانُوۤاْ أَوْلِيَآءَهُ إِنْ أَوْلِيَآؤُهُ إِلاَّ ٱلْمُتَّقُونَ وَلَـٰكِنَّ أَكْثَرَهُمْ لاَ يَعْلَمُونَ**﴾.[1]

وقال تعالى: ﴿**مَا كَانَ لِلْمُشْرِكِينَ أَن يَعْمُرُواْ مَسَاجِدَ الله شَاهِدِينَ عَلَى أَنفُسِهِم بِالْكُفْرِ أُوْلَـٰئِكَ حَبِطَتْ أَعْمَالُهُمْ وَفِي ٱلنَّارِ هُمْ خَالِدُونَ۞ إِنَّمَا يَعْمُرُ مَسَاجِدَ ٱللَّهِ مَنْ ءَامَنَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلآخِرِ وَأَقَامَ ٱلصَّلاَةَ وَءاتَى ٱلزَّكَاةَ وَلَمْ يَخْشَ إِلاَّ ٱللَّهَ فَعَسَى أُوْلَئِكَ أَن يَكُونُواْ مِنَ ٱلْمُهْتَدِينَ**﴾.[2]

وقال تعالى: ﴿**هُمُ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ وَصَدُّوكُمْ عَنِ ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ وَٱلْهَدْىَ مَعْكُوفاً أَن يَبْلُغَ مَحِلَّهُ وَلَوْلاَ رِجَالٌ مُّؤْمِنُونَ وَنِسَآءٌ مُّؤْمِنَاتٌ لَّمْ تَعْلَمُوهُمْ أَن تَطَئُوهُمْ فَتُصِيبَكُمْ مِّنْهُمْ مَّعَرَّةٌ بِغَيْرِ عِلْمٍ لِّيُدْخِلَ ٱللَّهُ فِي رَحْمَتِهِ مَن يَشَآءُ لَوْ تَزَيَّلُواْ لَعَذَّبْنَا ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ مِنْهُمْ عَذَاباً أَلِيماً**﴾.[3]

فقال تعالى: ﴿**إِنَّمَا يَعْمُرُ مَسَاجِدَ ٱللَّهِ مَنْ ءَامَنَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلآخِرِ**

---

١. الأنفال : ٣٤ .

٢. التوبة : ١٧ـ ١٨ .

٣. الفتح : ٢٥ .

﴿وَأَقَامَ ٱلصَّلَاةَ وَءاتَى ٱلزَّكَاةَ وَلَمْ يَخْشَ إِلاَّ ٱللَّهَ﴾.[١]

وأحسن ابن كثير حين قال:

فإذا كان من هو كذلك مطروداً منها، مصدوداً عنها، فأيّ خراب لها أعظم من ذلك؟ وليس المراد من عمارتها زخرفتها وإقامة صورتها فقط، إنما عمارتها بذكر الله فيها، وإقامة شرعه فيها، ورفعها عن الدنس والشرك...[٢]

وتقول الآية عنهم أيضاً:

﴿أُوْلَـئِكَ مَا كَانَ لَهُمْ أَن يَدْخُلُوهَآ إِلاَّ خَآئِفِينَ لَّهُمْ فِى ٱلدُّنْيَا خِزْىٌ وَلَهُمْ فِى ٱلآخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾.

أي ما كان أولـئِكَ المانعون أن يدخلوا مساجد الله إلاَّ على حال التهيب وارتعاد الفرائص من المؤمنين أن يبطشوا بهم، فضلاً أن يستولوا عليها ويلوها ويمنعوا المؤمنين منها..

قد ذكر لهم عقوبتين:

دنيوية وهي الخوف والخزي، فإنّ الخزي خوف والخزي الذل والهوان، وذلك ما نال صناديد المشركين يوم بدر من القتل الشنيع والأسر، وما نالهم يوم فتح مكة من خزي الانهزام...

﴿وهم يصدون عن المسجد الحرام﴾

---

١. التوبة : ١٨ .

٢. تفسير القرآن الكريم، ابن كثير (ت ٧٧٤ هـ).

وأخروية وهي العذاب العظيم.[١]

وبعد أن يذكر سيد قطب أنَّ أقرب ما يتوارد إلى الخاطر أن هاتين الآيتين تتعلقان بمسألة تحويل القبلة وسعي اليهود لصدِّ المسلمين عن التوجه إلى الكعبة.. أول بيت وضع للناس وأول قبلة.. وهناك روايات متعددة عن أسباب نزولهما غير هذا الوجه..

يقول: وعلى أية حال فإنَّ إطلاق النصِّ يوحي بأنه حكم عام في منع مساجد الله أن يذكر فيها اسمه، والسعي في خرابها. كذلك الحكم الذي يرتبه على هذه الفعلة، ويقرر أنه هو وحده الذي يليق أن يكون جزاء لفاعليها.

وهو قوله: ﴿**أُولئِكَ ما كانَ لَهُمْ أَنْ يَدْخُلُوها إِلَّا خائِفِينَ**﴾، أي أنهم يستحقون الدفع والمطاردة والحرمان من الأمن، إلاّ أن يلجئوا إلى بيوت الله مستجيرين محتمين بحرمتها مستأمنين (وذلك كالذي حدث في عام الفتح بعد ذلك إذ نادى منادي رسول الله صلى الله عليه وآله يوم الفتح: من دخل المسجد الحرام فهو آمن.. فلجأ إليها المستأمنون من جبابرة قريش، بعد أن كانوا هم الذين يصدون رسول الله صلى الله عليه وآله ومن معه ويمنعونهم زيارة المسجد الحرام!

ويزيد على هذا الحكم ما يتوعدهم به من خزي في الدنيا وعذاب

---

١. الكشاف، للزمخشري : الآية .

عظيم في الآخرة: ﴿لَهُمْ فِي ٱلدُّنْيَا خِزْيٌ وَلَهُمْ فِي ٱلآخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾. وهناك تفسير آخر لقوله: ﴿أُولئِكَ ما كانَ لَهُمْ أَنْ يَدْخُلُوها إِلَّا خائِفِينَ﴾،.. أي أنه ما كان ينبغي لهم أن يدخلوا مساجد الله إلاّ في خوف من الله وخشوع لجلالته في بيوته. فهذا هو الأدب اللائق ببيوت الله، المناسب لمهابته وجلاله العظيم.. وهو وجه من التأويل جائز في هذا المقام...[1]

وأخيراً؛ فقد تبيّن أنَّ الصدَّ عن المسجد الحرام، ليس من خلق المؤمنين أبداً، بل هو عمل يدور مع تلك الفئات المعادية للإسلام حيث دارت، وأخصّ بالذكر مشركي مكة فهم الأكثر صداً عن سبيل الله وعن المسجد الحرام وبالذات عن الكعبة؛ وجه الله الذي وجهنا جميعاً إليه، وبالتالي فهم وكلُّ من يفعل فعلتهم هذه يحولون بين الله ومراده، وبين رسول الله صلى الله عليه وآله وسنّته ومنهاجه، وبين البيت المحرّم وحجّاجه.. ويكونون بذلك الأكثر ظلماً لمشروع الله ورسوله ولمساجد الله وللعباد!

فليحذر كلُّ من يسير بسيرة أولئك المشركين عذابين عذاباً في الدنيا وعذاباً في الآخرة!

---

١. في ظلال القرآن : الآيتان .

الفسوق في الحج

المحقق: السيد حسين النوري

المقدمة

ما يأتي من المقال بحث حول الفسوق تعرض له السيد الإمام الخميني قدس سره في القسم العاشر من تروك الإحرام وقال:

العاشر: «الفسوق و لا يختص بالكذب، بل يشمل السباب والمفاخرة و ليس في الفسوق كفارة بل يجب التوبة عنه و يستحب الكفارة بشيء و الأحسن ذبح بقرة».

الفسوق في حال الإحرام

و يقع الكلام في أمورٍ:

ما معنى الفسوق؟

ما حكم الفسوق؟

هل فيه كفارة أو لا؟

ما هو الواجب بعده؟

هل الكذب يفسد الإحرام أو لا؟

ما معنى الفسوق؟

اختلف الأصحاب في تفسير الفسوق:

١ـ منهم من قال: هو الكذب مطلقاً.

قال به علي بن إبراهيم في تفسيره،[١] وعلي بن بابويه،[٢] وابنه الشيخ الصدوق في المقنع،[٣] والشيخ الطوسي في النهاية،[٤] والمبسوط،[٥] والاقتصاد،[٦] وابن ادريس في السرائر،[٧] والجامع للشرائع،[٨] والمختصر النافع،[٩]

---

١. تفسير القمي١ : ٦٩.

٢. حكاه عنه ابنه في الفقيه ٢ : ٢١٣.

٣. المقنع :٧١.

٤. النهاية١ : ٤٧٦.

٥. المبسوط ١ :٣٢٠.

٦. الاقتصاد : ٣٠٢.

٧. السرائر ١ : ٥٤٩.

٨. الجامع للشرائع:١٨٥.

٩. المختصر النافع : ٨٤ .

والشرائع،[١] وظاهر المقنعة،[٢] والكافي في الفقه،[٣] ورواه الصدوق في معاني الأخبار،[٤] مسنداً عن زيد الشحام عن الصادق عليه السلام.

والعياشي في تفسيره عن إبراهيم بن عبد الحميد، عن الحسن، وعن محمد بن مسلم.[٥]

وفي التبيان،[٦] ومجمع البيان،[٧] وروض الجنان،[٨] أنّه رواية أصحابنا. وفي فقه القرآن، للراوندي: أنّه رواية بعض أصحابنا.[٩]

٢ـ ومنهم من قال: هو الكذب على الله عزّوجلّ.

وهو خيرة الشيخ في الجمل والعقود.[١٠]

٣ـ ومنهم من قال: هو الكذب على الله عزّوجلّ، والرسول صلى الله عليه وآله

---

١. الشرائع ١ : ٢٥٠.
٢. المقنعة : ٣٩٨.
٣. الكافي في الفقه : ٢٠٣.
٤. معاني الأخبار : ٢٩٤.
٥. تفسير العياشي ١ : ٩٥.
٦. التبيان ٢ : ١٦٤.
٧. مجمع البيان ١ : ٢٩٤.
٨. روض الجنان ٢ : ١١٧.
٩. فقه القرآن ١ : ٢٨٣.
١٠. الجمل و العقود : ١٣٥.

والأئمة عليهم السلام.

وقال به ابن البراج في المهذب،[١] وابن زهرة في الغنية،[٢] و الإصباح،[٣] وإشارة السبق.[٤]

٤ـ ومنهم من قال: هو الكذب و السباب.

ذكره ابن جنيد،[٥] والمرتضى في جمل العلم و العمل،[٦] والشهيد في الدروس،[٧] والعلاّمة في المختلف.[٨]

٥ـ ومنهم من قال: هو الكذب و البذاء و اللفظ القبيح.

و قال به ابن أبي عقيل.[٩]

٦ـ ومنهم من قال: هو جميع المعاصي التي نُهي المُحرم عنها.

---

١. المهذب ١ : ٢٢١.
٢. الجوامع الفقهيه ٨ : ٥١٣.
٣. الينابيع الفقهيه ٨ : ٤٦٠.
٤. إشارة السبق : ١٢٨.
٥. المختلف ٤ : ١٠٩.
٦. جمل العلم والعمل (رسائل الشريف المرتضى) المجموعة الثالثة :٦٥.
٧. الدروس ٧ : ٣٨٧.
٨. المختلف ٤ : ١٠٩.
٩. المصدر نفسه.

وهو خيرة الشيخ في التبيان،[١] وتبعه الراوندي في فقه القرآن.[٢]

٧ـ ومنهم من قال: هو الكذب والسباب والمفاخرة.

وهو خيرة صاحب الجواهر،[٣] واختاره الماتن وهو الأقرب.

دراسة الأقوال وبيان مصادرها

١ـ أما القول الأول: الفسوق هو الكذب مطلقاً.

وهو المشهور، واستدل عليه صاحب الحدائق[٤] بالروايات التالية:

١) ما رواه في الكافي والتهذيب في الصحيح عن معاوية بن عمار، قال: قال أبو عبدالله عليه السلام: «فإذا أحرمت فعليك بتقوى الله تعالى وذِكر الله وقلة الكلام إلاّ بخير، فإنّ تمام الحجّ والعمرة أن يحفظ المرءُ لسانه إلاّ من خير كما قال الله عزّوجلّ: فإنّ الله يقول: ﴿**فَمَنْ فَرَضَ فيهِنَّ الْحَجَّ فَلَا رَفَثَ وَلَا فُسُوقَ وَ لاَ جِدَالَ فى الْحَجِّ**﴾.[٥] فالرفث: الجماع؛ والفسوق: الكذب والسباب؛ والجدال: قول الرجل: لا والله وبلى والله».[٦]

---

١. التبيان ٢ : ١٦٤.

٢. فقه القرآن ١ : ٢٨٣.

٣. الجواهر ١٨ : ٣٥٧.

٤. الحدائق الناضرة ١٥ : ٤٥٦ – ٤٥٨.

٥. سورة البقرة : ١٩٧.

٦. الوسائل ٩ : الباب٣٢ من أبواب تروك الإحرام ح١.

وإنّك ترى أنّ الرواية فسرت الفسوق بالكذب والسباب، فهي لا تدل على المطلوب من أنّ الفسوق هو الكذب.

٢) ما رواه الشيخ في التهذيب في الصحيح، عن علي بن جعفر قال: سألت أخي موسى عليه السلام عن الرفث والفسوق والجدال ما هو؟ وما على من فعله؟ فقال: «الرفث: جماع النساء، والفسوق: الكذب والمفاخرة، والجدال: قول الرجل: لا والله وبلى والله...».[١]

وهذه كالسابقة أيضاً لا تدل على المطلوب، حيث فسرت الفسوق بالكذب والمفاخرة.

لكن سيوافيك منه دام ظله كيفية الاستدلال بهما على الكذب خاصة.

٣) ما رواه الشيخ الصدوق في معاني الأخبار عن زيد الشحام قال: سألت أبا عبدالله عليه السلام عن الرفث والفسوق والجدال، قال: «أما الرفث: الجماع، أما الفسوق: فهو الكذب، ألا تسمع لقوله تعالى: ﴿**يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنْ جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَإٍ فَتَبَيَّنُوا أَنْ تُصِيبُوا قَوْماً بِجَهَالَةٍ**﴾.[٢] والجدال هو قول الرجل: لا والله وبلى والله، وسباب الرجلِ الرجلَ».[٣]

وهذه الرواية مخدوشة سنداً، فهي ضعيفة بالمفضل بن صالح.

٤) مرسلة العياشي في تفسيره عن معاوية بن عمار عن

---

١. المصدر نفسه، ح٤.

٢. سورة الحجرات : ٦.

٣. الوسائل ٩ : الباب٣٢ من أبواب تروك الإحرام ح٨.

أبي عبدالله عليه السلام: «في قول الله تعالى: ﴿**اَلحَجُّ أَشْهُرٌ مَعْلُومَاتٌ فَمَنْ فَرَضَ فِيهِنَّ الْحَجَّ فَلاَ رَفَثَ وَ لاَ فُسُوقَ وَ لاَ جِدَالَ فِي الْحَجِّ**﴾.[١] فالرفث: الجماع، والفسوق: الكذب، والجدال: قول الرجل: لا والله وبلى والله».[٢]

وهذه أيضاً ضعيفة للإرسال.

٥) وفي كتاب فقه الرضوي: «والفسوق: الكذب، فاستغفر الله منه وتصدق بكفّ طعيم».[٣]

هذه الروايات خمس استدل بها صاحب الحدائق على القول المشهور وحيث إنّ صحيحة معاوية بن عمار فسرت الفسوق بالكذب والسباب، وصحيحة علي بن جعفر فسرته بالكذب والمفاخرة. قال صاحب الحدائق في وجه الاستدلال بها: «والخبران المذكوران قد تعارضا في ما عدا الكذب وتساقطا ودفَعَ كل واحد منهما الآخر، فيؤخذ بالمتفق عليه منهما ويطرح المختلف فيه من كل من الجانبين».[٤]

توضيح كلامه قدس سره أنّ الروايتين متفقتان في الكذب ومتعارضتان في المفاخرة والسباب ولازم التعارض التساقط، والأخذ بما هو المتفق عليه بينهما وهو الكذب.

---

١. سورة البقرة : ١٩٧.

٢. الوسائل ٩ : الباب٣٢ من أبواب تروك الإحرام ح٩.

٣. الفقه الرضوي : ٢٧.

٤. الحدائق الناضرة ١٥ : ٤٥٨.

فدلت الروايتان على أنّ الفسوق هو الكذب.

يلاحظ عليه: أنّ التعارض إنّما هو بين منطوق أحدهما ومفهوم الآخر.

لأنّ منطوق صحيح معاوية بن عمار يدل على تفسير الفسوق بالكذب والسباب، وبالمفهوم المستفاد من الحصر يدل على أنّ المفاخرة ليست من التروك.

وكذا صحيح علي بن جعفر يدلّ بالمنطوق على حرمة الكذب والمفاخرة وبمفهوم الحصر يدل على أنّ السباب ليس من التروك.

فمفهوم كل منهما يدل على جواز السباب والمفاخرة وحيث إنّ دلالة المفهوم بالظهور ودلالة المنطوق بالصراحة، فالدلالة المنطوقية أقوى من الدلالة المفهومية، فيؤخذ بالمنطوقين ويطرح المفهومان، فتكون النتيجة: حرمة كلٍّ من الكذب والسبّ والمفاخرة.

ثم اعلم أنّ صاحب المدارك في اختيار قول المشهور قال: «قد وقع التصريح في صحيحة معاوية بأنّ الفسوق الكذب والسباب، و في صحيحة علي بن جعفر بأنّه الكذب والمفاخرة والجمع بينهما يقتضي المصير إلى أنّ الفسوق هو الكذب خاصة لاقتضاء الأولى نفي المفاخرة والثانية نفي السباب».[1]

١. المدارك ٧ : ٣٤٠ – ٣٤١.

وعليه أنّ صاحب المدارك يرى أنّ الجمع الصحيح بين الروايتين يقتضي أن نفسر الفسوق بالكذب، وهذا بخلاف ما سبق من صاحب الحدائق فإنّه يرى بينهما تعارضاً، ولازم التعارض التساقط، والأخذ بما هو المتفق عليه وهو الكذب.

يلاحظ عليه: أنّ هذا لم يكن جمعاً، بل هو طرح لكل من الدليلين في مورد النفي، والجمع بينهما هو ما مرّ عليك بيانه من تحكيم المنطوق على المفهوم، والأخذ بالمنطوقين وطرح المفهومين، وعليه يكون الفسوق هو عبارة عن الأمور الثلاثة: الكذب والسباب والمفاخرة.

٣،٢ـ وأما القول الثاني والثالث: أي تفسير الفسوق بالكذب على الله عزّوجلّ أو مع عطف الرسول والأئمة عليهم السلام عليه.

فيرد عليه أولاً: لا موجب لهذا التخصيص بعد إطلاق الأدلة.

وثانياً: بما قاله العلاّمة في المختلف فإنّه قال: «وقول ابن البراج لا حجة عليه، فإن تمسك بالأصل وبأنّ الموجب للإفطار هو الكذب على الله تعالى وعلى رسوله و أئمته عليهم السلام فيكون هو المحرم هنا، منعنا الملازمة والتمسك بالأصل مع وجود المنافي».[1]

٤ـ وأما القول الرابع: أي تفسير الفسوق بالكذب والسباب.

---

١. المختلف ٤ : ١٠٩.

فيدلّ عليه: ١) صحيحة معاوية بن عمار عن أبي عبد الله عليه السلام ففيها: «فالرفث: الجماع، والفسوق: الكذب والسباب، والجدال: قول الرجل: لا والله وبلى والله».[١]

٢) ومرسل العياشي: «والرفث: الجماع، والفسوق: الكذب والسباب».[٢]

٣) صحيحة علي بن جعفر عن أخيه موسى عليه السلام: «الفسوق: الكذب والمفاخرة».[٣]

و كيفية الاستدلال بها: أنّ هذه الصحيحة تحمل على صحيحة معاوية بن عمار بإرجاع المفاخرة إلى السباب، قال العلاّمة في المختلف: «لأنّها لا تنفك عن السباب إذ المفاخرة إنّما تتم بذكر فضائلٍ للمفتخر بسلبها عن خصمه، أو بسلب رذائل عنه وإثباتها لخصمه، وهذا هو معنى السباب».[٤]

إعلم: أنّ المفاخرة على قسمين:

تارة: تكون لإثبات فضيلة لنفسه مع إثبات منقصة ورذيلة للغير

---

١. الوسائل ٩ : الباب٣٢ من أبواب تروك الإحرام ح١.
٢. المصدر نفسه، ح٩؛ وتفسير العياشي ١٤ : ٩٥، رقم الحديث٢٥٦.
٣. الوسائل ٩ : الباب٣٢ من أبواب تروك الإحرام ح٤.
٤. المختلف ٤ : ١٠٩ - ١١٠.

أوسلب رذيلة عن نفسه وأثباتها لغيره.

وأخرى: تكون لمجرد إثبات فضيلة أو سلب رذيلة عن نفسه من دون نظر إلى الغير.

والمفاخرة بالمعنى الأول حرامٌ ولو في غير الإحرام.

ولكن يتراءى من كلام العلاّمة أنّ القسم الأول من المفاخرة من السباب، لأنّها غير منفكة عنه.

وفيه من منع عدم الانفكاك، فإنّ بعض الفضائل يثبتها الشخص لنفسه بنحو تكون مستلزماً لسلب هذه المرتبة عن الغير، وحطّاً من شأنه، ومع ذلك لا ينطبق عليه عنوان السباب العرفي، فإنّ إثبات الاجتهاد (مثلاً) لنفسه بنحو يكون مستلزماً لسلب هذه المرتبة عن الغير وحطّاً من شأنه لا يعدّ سباباً بوجه، فهناك مفاخرة دون سباب.

ثم إنّ السيد الخوئي قدس سره يرى أنّ القسم الثاني من المفاخرة خارج عن المفاخرة الممنوعة في صحيح علي بن جعفر، لعدم احتمال حرمة هذا النحو من المفاخرة ويكون إطلاق المفاخرة المذكورة في الصحيح غير شامل لهذا النوع من المفاخرة، لأنّ رواية علي بن جعفر في مقام تفسير الفسوق، والخروج عن الجادة المستقيمة، وهذا النوع من المفاخرة ليس من الفسوق، فلا ينطبق عليه عنوان الفسوق والخروج عن الحدود الشرعية.[1]

---

١. شرح المناسك ٢٨ : ٤٣٠.

وبعبارة أخرى: مجرد الافتخار ما لم يستوجب منقصة على أحد من المؤمنين، لا محذور فيه شرعاً، فلا يصدق عليه عنوان الفسوق.

يلاحظ عليه: أنّ منشأ عدم احتمال الحرمة في كلامه دام ظله: «لعدم احتمال حرمة هذا النحو من المفاخرة»، لا يخلو من أمرين:

إما أن يكون منشأ عدم الاحتمال هو مجرد عدم الحرمة في غير حال الإحرام.

فجوابه: أنّ كثيراً من محرمات الإحرام لا يكون محرَّماً في غير حال الإحرام، بل يكون مستحباً في غير الإحرام، كالنظر في المرآة، واستعمال الطيب وغيره، لكن هو حرام في حاله وعليه تكون المفاخرة من القسم الثاني من هذا القبيل.

وإن كان منشؤه هو عدم انطباق عنوان الفسوق عليه.

فجوابه: أنّ الروايتين،[1] ظاهرتان في أنّ المراد من الفسوق ليس معناه اللغوي والعرفي الذي يرجع إلى جميع المعاصي المخرجة للفاعل أو التارك عن الجادة المستقيمة الإلهية.

و عليه فلا مانع من أن تكون المفاخرة بهذا النحو داخلة في الفسوق المحرم في حال الإحرام و إن لم تكن محرَّمة بنفسه.

---

١. صحيحة علي بن جعفر وصحيحة معاوية بن عمار السابقتان المفسرتان لمعنى الفسوق.

إذاً أنّ المفاخرة غير السباب لكن هي محرمة بكلا قسميها.

٥ـ وأما القول الخامس: الفسوق هو الكذب، والبذاء، واللفظ القبيح.

فأرجعه صاحب الجواهر قدس سره إلى القول الرابع، وقال: «وإليه يرجع ما عن الحسن من أنه الكذب والبذاء واللفظ القبيح».[١]

ولكن لا يمكن أن نجعل اللفظ القبيح من الفسوق، لأنّه قد ورد في الصحيح عن معاوية أنّه من التفث.

عن معاوية بن عمار عن أبي عبد الله عليه السلام: «اتق المفاخرة وعليك بورع يحجزك عن معاصي الله فإنّ الله عزّوجلّ قال: ﴿**ثُمَّ لْيَقْضُوا تَفَثَهُمْ وَ لْيُوفُوا نُذُورَهُمْ وَ لْيَطَّوَّفُوا بِالْبَيْتِ الْعَتِيقِ**﴾؛».[٢]

قال أبوعبد الله عليه السلام: «من التفث أنّ تتكلم في إحرامك بكلام قبيح، فإذا دخلت مكة وطفت بالبيت تكلمت بكلام طيب فكان ذلك كفارة».[٣]

والتفث هو إذهاب الشَعَث والوسخ.

قال في المجمع: ﴿**ثُمَّ لْيَقْضُوا تَفَثَهُمْ**﴾، أي ليزيلوا شَعث الإحرام، من تقليم ظفر، وأخذ شعر، وغسل، واستعمال طيب؛(عن الحسن).

وقيل: معناه ليقضوا مناسك الحجّ كلَّها؛ (عن ابن عباس وابن عمر).

---

١. جواهر الكلام ١٨: ٣٥٩.

٢. سورة الحج : ٢٩.

٣. الوسائل ٩ : الباب٣٢ من أبواب تروك الإحرام ح٥.

قال الزجاج: قضاء التفث كناية عن الخروج من الإحرام إلى الإحلال.

ونقل الشيخ الطبرسي في المجمع عن تفسير لغات الآية عن الأزهري أنّه قال: «لا يعرف التفث في لغة العرب إلاّ من قول ابن عباس وأهل التفسير، قال النضر بن شُميّل: هو إذهاب الشعث.[1] ومع ذلك كيف يمكن تفسير الفسوق باللفظ القبيح؟

أضِفْ إلى ذلك أنّ رواية معاوية بن عمار هذه لها صدرٌ، نقلَه الكليني في الكافي مع الذيل بلا تقطيع، وإن قطَّعهما صاحب الوسائل في الباب٣٢ من أبواب التروك فجاء بالصدر في الحديث الأول، وبالذيل في الحديث الخامس، إلاّ أنّ الصدر قد فسّر الفسق بالكذب والسباب، وهذا مما يمنع أن نفسّره باللفظ القبيح في الذيل.

٦ـ وأما القول السادس: أي الفسوق هوجميع المعاصي التي نُهي المحرم عنها.

يلاحظ عليه: أولاً: أنّه لغوية ذكر الجدال والفسوق في الآية، فإنّهما مما حرمهما الله على المحرم، وقد ذكرا في الآية إما قبل الفسوق أو بعده.

وثانياً: أنّ هذا اجتهاد في مقابل النص؛ لأنّ الاجتناب عن المعاصي بل عن كل رذيلة وإن كان ممدوحاً في نفسه خصوصاً في حال الإحرام،

---

١. مجمع البيان ٤ : ٨١ .

ولكن لا وجه لحمل الفسوق على ذلك بعد تفسيره في النصوص المعتبرة بالكذب والسباب والمفاخرة؛ و لذلك عدل الشيخ في سائر كتبه، وقال: هو الكذب.

قال في النهاية: «ويحرم أيضاً عليه الفسوق، وهو الكذب».[١]

وقال في المبسوط: «ويحرم عليه الفسوق، وهو الكذب».[٢]

٧ـ وأما القول السابع: أي تفسير الفسوق بالكذب والسباب والمفاخرة.

فيدل عليه روايتان معتبرتان:

إحداهما: صحيحة علي بن جعفر قال: سألت أخي موسى عليه السلام عن الرفث والفسوق والجدال ما هو؟ وما على من فعله؟ فقال: «الرفث: جماع النساء، والفسوق: الكذب والمفاخرة، والجدال: قول الرجل: لا والله وبلى والله...».[٣]

ثانيتهما: صحيحة معاوية بن عمار، وهي على ما رواه الشيخ بطريقين صحيحين عنه قال: قال أبوعبد الله عليه السلام: «فإذا أحرمت فعليك بتقوى الله تعالى وذِكر الله وقلة الكلام إلاّ بخير، فإنّ تمام الحجّ والعمرة أن يحفظ المرءُ لسانه إلاّ من خير كما قال الله عزّوجلّ: فإنّ الله يقول: ﴿**فَمَنْ**

---

١. النهاية ١ : ٢١٩.

٢. المبسوط ١ : ٣٢٠.

٣. الوسائل ٩ : الباب٣٢ من أبواب تروك الإحرام ح٤.

فَرَضَ فيهِنَّ الْحَجَّ فَلا رَفَثَ وَ لا فُسُوقَ وَ لا جِدَالَ فِى الْحَجِّ﴾.[١] فالرفث: الجماع، والفسوق: الكذب والسباب، والجدال: قول الرجل: لا والله وبلى والله».[٢]

فصحيحة علي بن جعفر ظاهرةٌ في أنّ المراد بالفسق هو الكذب والمفاخرة؛ وصحيحة معاوية بن عمار ظاهرةٌ في أنّ المراد به هو الكذب والسباب.

فبحسب الظاهر أنّهما متعارضتان.

وقال في المدارك ـ كما مرّ عليك ـ : أنّ الجمع بين الصحيحين يقتضي المصيرإلى أنّ الفسوق هوالكذب خاصة، لاقتضاء أحدهما نفي المفاخرة، والآخر نفي السباب.[٣]

وقال في الحدائق: أنّهما متفقتان في الكذب، ومتعارضتان في المفاخرة والسباب، ولازم التعارض التساقط، والأخذ بما هو المتفق عليه بينهما وهو الكذب.[٤]

ويؤيده بعض الروايات الظاهرة في أنّ الفسوق هو الكذب خاصة،

---

١. سورة البقرة : ١٩٧.

٢. الوسائل ٩ : الباب٣٢ من أبواب تروك الإحرام ح١.

٣. المدارك ٧ : ٣٤٠ ـ ٣٤١.

٤. الحدائق الناضرة ١٥ : ٤٥٨.

كرواية زيد الشحام،[١] ومرسلة العياشي،[٢] وما روي في فقه الرضوي.[٣]

لكن قد سبق منّا بما حاصله: لا تعارض بين منطوقي الروايتين الصحيحتين لأنّهما مثبتان ولا منافاة بين المنطوقين المثبتين وإنّما التعارض قد وقع بين المنطوق من الصحيحتين والمفهوم من الأخرى، ومقتضى مفهوم إحدى الصحيحتين خروج المفاخرة من الفسق، ومقتضى مفهوم الثانية خروج السباب منه، وحيث إنّ دلالة المفهوم إنّما هي بالظهور ومن باب الإطلاق، فاللازم رفع اليد عنها بالمنطوق الذي هو أظهر ومن باب التقييد. وعليه يكون الفسوق عبارة عن الكذب، والسباب، والمفاخرة، كما قال به صاحب الجواهر والماتن.

٢ـ ما هو حكم الفسوق؟

قد أجمع العلماء كافة على تحريمه في الحجّ وغيره، وإنما عدّ من محرمات الإحرام، لخصوص النهي المحرم عنه في الكتاب والأخبار.

فيدل على تحريمه:

١. الإجماع؛ ٢. و الكتاب؛ ٣. و الأخبار.

أما الإجماع:

فقال صاحب الجواهر قدس سره: «بلا خلاف أجد فيه، بل الإجماع بقسميه

---

١. الوسائل ٩ : الباب ٣٢ من أبواب تروك الإحرام ح٨.

٢. المصدر نفسه : ح٩.

٣. الفقه الرضوي : ٢٧.

عليه، بل المحكي منهما مستفيض».[١]

أمّا الكتاب:

فقال الله تعالى: ﴿**اَلحَجُّ أَشْهُرٌ مَعْلُومَاتٌ فَمَنْ فَرَضَ فِيهِنَّ الْحَجَّ فَلاَ رَفَثَ وَ لاَ فُسُوقَ وَ لاَ جِدَالَ فِي الْحَجِّ**﴾.[٢]

والتعبير في الآية وإن كان بلسان النفي لكن يدل على النهي أيضاً، فالجملة نافية والمراد منها النهي الذي هو مفاد الجملة الإنشائية، ودلالتها على النهي أقوى من دلالة صيغة «لا تفعل» عليه.

فالفسوق منفي في الحجّ غير موجود، فهو منهي عنه.

أما الأخبار:

فهي الروايات المستفيضة الواردة في الباب ٣٢ من تروك الإحرام والباب٢ من أبواب بقية الكفارات من ج٩ المفسرة للفسوق بالكذب تارة، وبه وبالسباب أخرى، وبه وبالمفاخرة ثالثة. وكيف كان فهي تدل على حرمة الفسوق.

منها: صحيحة معاوية بن عمار، قال: قال أبوعبد الله عليه السلام: «فإذا أحرمت فعليك بتقوى الله تعالى وذِكر الله وقلة الكلام إلاّ بخير، فإنّ تمام الحجّ والعمرة أن يحفظ المرءُ لسانه إلاّ من خير كما قال الله عزّوجلّ: فإنّ الله يقول: ﴿**فَمَنْ فَرَضَ فِيهِنَّ الْحَجَّ فَلا رَفَثَ وَلا فُسُوقَ وَ لا جِدَالَ فى**

---

١. الجواهر ١٨ : ٣٥٥.

٢. سورة البقرة : ١٩٧.

الْحَجِّ﴾.[١] فالرفث: الجماع، والفسوق: الكذب والسباب، والجدال: قول الرجل: لا والله وبلى والله».[٢]

ومنها: صحيحة علي بن جعفر قال: سألت أخي موسى عليه السلام عن الرفث والفسوق والجدال ما هو؟ وما على من فعله؟ فقال: «الرفث: جماع النساء، والفسوق: الكذب والمفاخرة، والجدال: قول الرجل: لا والله وبلى والله...».[٣]

ومنها: رواية عبد الله بن سنان في قول الله عزّوجلّ: ﴿**وَأَتِمُّوا الْحَجَّ وَ الْعُمْرَةَ للهِ**﴾.[٤]

قال: «إتمامها أن لا رفث ولا فسوق ولا جدال في الحج».[٥]

ومنها:

رواية زيد الشحام قال: سألت أبا عبدالله عليه السلام عن الرفث والفسوق والجدال، قال: «أما الرفث: الجماع، أما الفسوق: فهو الكذب، ألا تسمع لقوله تعالى: ﴿**يَا أَيُّهَا الَّذينَّ آمَنُوا إِنْ جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَاءٍ فَتَبَيَّنُوا أَنْ تُصِيبُوا**

---

١. سورة البقرة : ١٩٧.
٢. الوسائل ٩ : الباب ٣٢ من أبواب تروك الإحرام ح١.
٣. المصدر نفسه : ح٤.
٤. سورة البقرة : ١٩٦.
٥. الوسائل ٩ : الباب ٣٢ من أبواب تروك الإحرام ح٦.

قَوْماً بِجَهَالَةٍ﴾.[١] والجدال هو قول الرجل: لا والله وبلى والله وسباب الرجلِ الرجلَ».[٢]

ومنها:

مرسلة العياشي في تفسيره عن معاوية بن عمار عن أبي عبدالله عليه السلام: في قول الله تعالى: ﴿**اَلحَجُّ أَشْهُرٌ مَعْلُومَاتٌ فَمَنْ فَرَضَ فِيهِنَّ الْحَجَّ فَلا رَفَثَ وَ لافُسُوقَ وَ لا جِدَالَ فِي الْحَجِّ**﴾.[٣] فالرفث: الجماع، والفسوق: الكذب، والجدال: قول الرجل: لا والله وبلى والله».[٤]

ومنها:

صحيحة سليمان بن خالد قال: سمعت أبا عبدالله عليه السلام يقول (في حديث): «وفي السباب والفسوق بقرة والرفث فساد الحجّ».[٥]

فوجوب الكفارة يدل على حرمة الفسوق.

٣ـ في ثبوت الكفارة وعدمه

لهم في ذلك قولان: ١. المشهور. ٢. غير المشهور.

المشهور: أنه ليس في الفسوق كفارة.

---

١. سورة الحجرات : ٦.

٢. الوسائل ٩ : الباب ٣٢ من أبواب تروك الإحرام ح٨.

٣. سورة البقرة : ١٩٧.

٤. الوسائل ٩ : الباب ٣٢ من أبواب تروك الإحرام ح٩.

٥. الوسائل ٩ : الباب ٢ من بقية كفارات الإحرام ح١.

قال صاحب الحدائق قدس سره: «وظاهر الأصحاب أنه لا كفارة في الفسوق سوى الاستغفار».[١]

وقال في المنتهى: «والفسوق هو الكذب على ما قلناه ولا شيء فيه».[٢]

وأرسله في الجواهر أرسل المسلمات وقال: «وعلى كل حال فلا كفارة فيه».[٣]

وقال النراقي في مستند الشيعة: «لم يذكروا للفسوق كفارة».[٤]

غير المشهور: تجب الكفارة في الفسوق.

ذهب إليه صاحبا الوسائل والحدائق.

قال صاحب الوسائل: «باب أنه يجب على المحرم في تعمد السباب و الفسوق بقرة».[٥]

وذهب صاحب الحدائق إلى وجوب الكفارة عند إجماع السباب والكذب معاً.[٦]

---

١. الحدائق الناضرة ١٥ : ٥٤٩.

٢. المنتهى ١ : ٨٤٤ س ٣٦.

٣. الجواهر ١٨ : ٣٥٨.

٤. مستند الشيعة ١٣ : ٢٨٩.

٥ . الوسائل ٩ : الباب ٢ من بقية كفارات الإحرام ٢٨٢.

٦ . الحدائق الناضرة ١٥ : ٤٦٠.

فلا تجب عند إنفراد كل منهما عن الآخر.

مستند المشهور:

١) ما رواه ابن بابويه في الصحيح عن محمد بن مسلم و الحلبي جميعاً إنّهما قالا لأبي عبد الله عليه السلام: أرأيت إن ابتلى بالفسوق ما عليه؟ قال: «لم يجعل الله تعالى له حدّاً، يستغفر الله تعالى».[١]

٢) ماروواه في الكافي في الصحيح أو الحسن عن الحلبي عن أبي عبدالله عليه السلام في حديث: قلت: أرأيت من ابتلي بالفسوق ما عليه؟ قال: «لم يجعل الله تعالى له حدّاً، يستغفر الله تعالى ويلبي».[٢]

٣) ما رواه علي بن جعفرعن أخيه موسى (سلام الله عليه) في حديث قال: «و كفارة الفسوق يتصدق به إذا فعله و هو محرم».[٣]

٤) صحيحة عمار فقد جاء فيها عن أبي عبد الله عليه السلام قال: «إذا أحرمت فعليك بتقوى الله إلى أن قال: اتق المفاخرة وعليك بورع يحجرك عن معاصي الله، فإنّ الله عزّوجلّ قال: ﴿**ثُمَّ لْيَقْضُوا تَفَثَهُمْ وَ لْيُوفُوا نُذُورَهُمْ وَ لْيَطَّوَّفُوا بِالْبَيْتِ الْعَتِيقِ**﴾؛».[٤]

---

١. الوسائل ٩ : الباب ٢ من بقية كفارات الإحرام ح٢.
٢. الوسائل ٩ : الباب ١ و ٢ من بقية كفارات الإحرام؛ الكافي ٥ : ٣٣٩.
٣. الوسائل ٩ : الباب ٢ من بقية كفارات الإحرام ح٣.
٤. سورة الحجّ : ٢٩.

قال أبوعبدالله عليه السلام: «من التفث أن تتكلم في إحرامك بكلام قبيح، فإذا دخلت مكة وطفت بالبيت تكلمت بكلام طيب فكان ذلك كفارة».[١]

مستند الوجوب:

صحيحة سليمان بن خالد، قال: سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول: «في الجدال شاة، وفي السباب والفسوق بقرة، والرفث فساد الحجّ».[٢]

وظاهرها وجوب البقرة في الفسوق.

ويؤيده ذيل صحيحة علي بن جعفر عن أخيه موسى عليه السلام في حديث قال: «وكفارة الفسوق يتصدق به إذا فعله وهو محرم». وفي نسخة أخرى: «كفارة الفسوق شيء يتصدق به إذا فعله وهو محرم».[٣]

وظاهر المحدث الكاشاني الجمع بين الخبرين، بحمل ما دلّ على مجرد الاستغفار على ما إذا لم يتضمن الكذب يميناً، وما دلّ على البقرة على تكرر ذلك منه مرتين مع اليمين.[٤]

يلاحظ عليه:

أولاً: أنّه لا إشعار في شيء من الروايات بهذا الحمل.

---

١. الوسائل ٩ : الباب ٣٢ من أبواب تروك الإحرام ح٥.
٢. الوسائل ٩ : الباب ٢ من بقية كفارات الإحرام ح١.
٣. المصدر نفسه :ح٣.
٤. نقله عنه في الحدائق الناضرة ١٥ : ٤٦٠.

وثانياً: أنّ اليمين غير معتبر في معنى الفسوق بل إنّما المعتبر فيه الكذب مطلقاً على القول المشهور، والكذب والسباب على مختار ابن جنيد والمرتضى والعلاّمة؛ والكذب والسباب والمفاخرة على المختار.

وجَمَع صاحب الوسائل بين الخبرين (أي صحيح سليمان بن خالد الدال على وجوب الكفارة وصحيح الحلبي الدال على الاستغفارفقط) بحمل خبر الاستغفار على غير المتعمِّد قائلاً: لما مرّمن عدم وجوب الكفارة على غير العامد إلاّ في الصيد.

وخبر الكفارة (صحيح سليمان بن خالد) على العامد.

وفيه أنّ هذا الحمل غير تامٍ لأنه لا يكون من موارد الجمع العرفي بين الروايتين المتنافيتين، لأنّ الظاهر من قول السائل: «من ابتلي بالفسوق ما عليه؟»، والظاهر من جواب الإمام عليه السلام: «لم يجعل الله له حداً يستغفر الله»؛ أنّه لم يجعل في الشريعة المقدسة لذلك حداً وشيئاً أصلاً، لا أنّه جعل له شيئاً ورفعه عند الجهل خاصة.

وجَمَع صاحب الحدائق بين الروايتين بحمل الرواية المتضمنة للبقرة على ما إذا انضاف إلى الفسوق الذي هو عبارة عن الكذب خاصة السبابُ كما هو موردها وتخصيص الاستغفار بالفسوق الذي هو الكذب.[1]

يلاحظ عليه: أنّ الظاهر من الرواية ثبوت الكفارة لكل من السباب

١. الحدائق الناضرة ١٥ : ٤٦٠.

والفسوق والمقام من باب ذكر العام بعد الخاص، وهذا النحو من الاستعمال شايع في القرآن وغيره، فالفسوق عام ذكر بعد الخاص فتثبت الكفارة لكل من السباب والفسوق عند الانفراد.

وحمل صاحب الذخيرة الرواية المتضمنة للكفارة على الاستحباب كما هي طريقة المعهود في جميع الأبواب.

وقال به السيد الخوئي قدس سره حيث قال: «فالصحيح حمل صحيحة سليمان بن خالد على الاستحباب لصراحة صحيح الحلبي على عدم الوجوب، كما تحمل لذلك صحيحة علي بن جعفر المروية عن قرب الإسناد أيضاً الدالة على التصدق بشيء على الاستحباب».[1]

يلاحظ عليه: الظاهر أنّه لا مجال لحمل صحيحة سليمان بن خالد على الاستحباب، لأنّها لم ترد في الحكم التكليفي بل ظاهرها ثبوت الاشتغال الذي هو حكم وضعي ولا معنى فيه للحمل على الاستحباب.

وعليه يقع التعارض بينها وبين صحيحة الحلبي، وحيث إنّ فتوى المشهور توافق صحيحة الحلبي فاللازم الأخذ بها وطرح الأخرى. ولكنّ الاحتياط حسنٌ ومقتضاه ذبح بقرة حيث تضمنت عبارة الفقه الرضوي بعد الاستغفار التصدق بكفّ من طعيم. والظاهر أنّه تصغير «طعام» إشارة إلى القلة، وعليه تستحب الكفارة بشيء والأحسن ذبح بقرة.

---

١. المعتمد ٤ : ١٦١.

٤ ـ ما هو الواجب بعد الفسوق؟

قد تبين لك أنّه لا كفارة في الفسوق إلاّ أنه يستحب ذبح بقرة. لكن يجب عليه أن يستغفر ويتوب عنه ويلبّي، لصحيح الحلبي المتقدم عن أبي عبد الله عليه السلام في حديث قال: قلت: أرأيت من ابتلي بالفسوق ما عليه؟ قال: «لم يجعل الله له حدّاً يستغفر الله و يلبّي».[١]

بقي هنا شيء:

٥ ـ هل الكذب يفسد الإحرام أو لا؟

قال المفيد رحمه الله: «إنّ الكذب مفسدٌ للإحرام».[٢]

ويؤيده صحيح عبد الله بن سنان في تفسير قوله تعالى: ﴿**وَأَتِمُّوا الْحَجَّ وَ الْعُمْرَةَ**﴾.[٣] حيث قال: «وإتمامها أن لا رفث ولا فسوق ولا جدال في الحج».[٤]

ويؤيده أيضاً صحيح معاوية بن عمار، قال: قال أبو عبد الله عليه السلام: «فإذا أحرمت فعليك بتقوى الله تعالى وذِكر الله وقلة الكلام إلاّ بخير، فإنّ تمام الحجّ والعمرة أن يحفظ المرءُ لسانه إلاّ من خير كما قال الله عزّوجلّ:

---

١. الوسائل ٩ : الباب ٢ من بقية كفارات الإحرام ح٢.
٢. المقنعة : ٤٣٢.
٣. سورة البقرة : ١٩٦.
٤. الوسائل ٩ : الباب ٣٢ من أبواب تروك الإحرام ح٦.

فإنّ الله يقول: ﴿**فَمَنْ فَرَضَ فيهِنَّ الْحَجَّ فَلا رَفَثَ وَلا فُسُوقَ وَلا جِدَالَ فِى الْحَجِّ**﴾.[١] فالرفث: الجماع، والفسوق: الكذب والسباب، والجدال: قول الرجل: لا والله وبلى والله.[٢]

يلاحظ عليه:

أولاً: بما قاله العلاّمة في المختلف، قال: «لنا: الأصل بقاء الإحرام وتحريم الكذب وإيجاب الفدية به لايستلزم إبطال الإحرام كغيره من المحرمات».[٣]

وثانياً: أنّ صحيحة سليمان بن خالد صريحة في عدم إفساد الفسوق الحجَّ وإنما المفسد له هو الرفث: قال: سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول في حديث: «وفي السباب والفسوق بقرة والرفث فساد الحج».[٤]

المنابع:

القرآن الكريم

١- إشارة السبق..... للشيخ الطوسي

٢- التبيان..... للشيخ الطوسي

٣- تفسير علي بن إبراهيم..... لعلي بن إبراهيم بن هاشم

---

١. سورة البقرة : ١٩٧.

٢. الوسائل ٩ : الباب ٣٢ من أبواب تروك الإحرام ح١.

٣. المختلف ٤ : ١٩٠.

٤. الوسائل ٩ : الباب ٢ من بقية كفارات الإحرام ح١.

٤- التفسير العياشي..... للعياشي
٥- الجامع للشرائع..... لأبي سعيد الحلّي
٦- الجواهر..... للشيخ محمد حسن النجفي
٧- جمل العلم و العمل..... للسيد المرتضى
٨- الجمل و العقود..... للشيخ الطوسي
٩- الحدائق الناضرة..... للشيخ يوسف البحراني
١٠- الدروس..... للشهيد الأول
١١- الذخيرة..... للشيخ محمد باقر السبزواري
١٢- روض الجنان..... للشهيد الثاني
١٣- السرائر..... لابن إدريس
١٤- الشرائع..... للمحقق الحلّي
١٥- شرح المناسك..... للسيد الخوئي
١٦- الغنية..... لابن زهرة
١٧- فقه القرآن..... للراوندي
١٨- الاقتصاد..... للشيخ الطوسي
١٩- الكافي في الفقه..... لأبي صلاح
٢٠- المبسوط..... ..... للشيخ الطوسي
٢١- مجمع البيان..... للشيخ الطبرسي
٢٢- المختصر النافع..... للمحقق الحلّي

٢٣- المدارك..... للسيد العاملي
٢٤- مستند الشيعة..... للشيخ ملاّ أحمد النراقي
٢٥- معاني الأخبار..... .. للشيخ الصدوق
٢٦- المقنع..... ..... للشيخ الصدوق
٢٧- المقنعة..... للشيخ المفيد
٢٨- المهذب..... .... للقاضي ابن البراج
٢٩- النهاية..... للشيخ الطوسي
٣٠- الوسائل..... ..... للشيخ حرّ العاملي
٣١- سلسلة الينابيع الفقهية..... ..... لعلي أصغر المروارید

فضائلُ الحـرمـين الشريفين

فـي تـراث أهل البـيت عليهم السلام (٩)

محمدعلي المقدادي

تمهيد:

بفضل مـن الله سـبحانه وتعـالى نواصـل مـا ذكرنـاه فـي الأعداد: (٣٧ إلى ٤٤) من هذه المجلة حـول مـا يتعلـق بفضـائل حرمـي مكـة والمدينـة، اللـذَيْن احتلّـت فضـائلهما وأحكامهمـا وآدابهما مساحةً واسـعةً فـي التـراث الإسـلامي، وعنـد جميـع الفـرق والمـذاهب الإسـلامية، وبالـذات فيمـا وصـل إلينـا مـن أحاديث أهل البيت عليهم السلام، والتـي تتميّـز بأنهـا الأفضـل والأصـحّ؛

لأنها تصدر عن الثقل الثاني بعد التنزيل العزيز، اللذين هما مصدرا العقيدة والتشريع، وفقاً لما جاء به الحديث النبويّ المعروف بحديث الثقلين، الذي رواه أصحاب الصحاح والمسانيد عن النبيّ الأكرم صلى الله عليه وآله بألفاظ عديدة لكنها متقاربة، منها: «يا أيها الناس إني تركت فيكم ما إن أخذتم به لن تضلوا، كتاب الله؛ وعترتي أهل بيتي».[١]

«إني تركت فيكم ما إن تمسكتم به لن تضلوا، كتاب الله، حبل ممدود من السماء إلى الأرض، وعترتي أهل بيتي، ولن يفترقا حتى يردا عليّ الحوض، فانظروا كيف تخلفوني فيهما».[٢]

وكيف لا تتوفر للحرمين تلك المساحة اللائقة، وهما يشكلان وجودين مباركين في حياة المسلمين في دينهم ودنياهم؛ لما يتمتعان به من خصائص نفتقدها في غيرهما، ولما أسند إليهما من دور في بناء الإنسان المسلم روحيّاً وأخلاقيّاً

---

١. كمال الدين، الشيخ الصدوق : ٢٣٨؛ بحار الأنوار ٢٩ : ٣٤٠؛ مسند الرضا عليه السلام، داود بن سليمان الغازي : ٢٠٣.

٢. أنظر التاج الجامع للأصول في أحاديث الرسول صلى الله عليه وآله للشيخ منصور علي ناصف، من علماء الأزهر الشريف١: ٤٧ ؛ كتاب الإسلام والإيمان. و٣: ٣٤٨ كتاب الفضائل، وغيره من المصادر.

واجتماعيّاً.. ولما سنّ لهما وخاصةً للحرم المكي بمواقيته المتعدّدة من شرائع ومناسك وآداب بين ما يجب على المسلم أداؤه، وما ينبغي ويستحب له ذلك، حين تواجده فيهما في فريضة أو مستحب يؤديه، وأيضاً لفريضة الحج، وهي السبب الأهم، حين أذّن لها نبيّ الله إبراهيم عليه السلام، بأمر من الله سبحانه وتعالى، فأحيا به هذه البلاد يوم أن بث فيها الخير والعطاء، وغدا الناس يأتونها من كل مكان في عالمنا قديماً وحديثاً، ومنذ ذلك الوقت الذي شرع فيه منسك الحج المبارك، وصار يؤديه أنبياء وصالحون..، وما زال وسيبقى هذا المنسك يتوجه نحوه المسلمون والمؤمنون لأدائه، حتى يأذن الله تعالى بنهاية دار الابتلاء والتكاليف، فينتقل الجميع إلى دار الجزاء والأجر والثواب.

فقداسة الحرمين الشريفين «مكة المكرمة و المدينة المنورة» وما لهما من وظائف جليلة، أمرٌ أجمع عليه أهل التوحيد، مما جعلهما محلّ اهتمام أحاديث كثيرة ومواقف جليلة لأهل البيت عليهم السلام، وهم الأدرى بفضائل هذين الحرمين، وما لهما من دور كبير ومبارك في حياة المسلمين في البناء الإيماني لهم، أو الروحي والأخلاقي، فضلاً عما تتركه مناسك الحج واجتماعه السنويّ الحاشد من آثار في ثقافتهم، وتوحيد

صفوفهم، وما يتمخض من منافع جليلة.. وقد شكلت تلك الأحاديث والأقوال والمواقف تراثاً كبيراً، صار مورد عناية ودراسة من قبل المسلمين، وبالذات أتباع مدرسة أهل البيت عليهم السلام على المستوى الفقهي والروحي والخلقي..، ونحن هنا نقتبس ما يتيسر لنا منه، وبما يتعلق بفضائل هذين الحرمين المباركين مكة والمدينة، وننشره إن شاء الله تعالى على شكل حلقات في هذه المجلة.

١٧، الجمرات:

معنى الجمرة:

وجمرة النار: القطعة الملتهبة، والجمع جمر مثل تمرة وتمر، وجمع الجمرة جمرات وجمار بكسر الجيم والتخفيف.

والجمار أيضاً جمع جمرة من الحصا، ومنه جمار المناسك للحج. والجمرات مجتمع الحصا بمنى، فكلّ كومة من الحصا جمرة، والجمع جمرات.[١]

١ـ وعن جعفر بن محمد عليه السلام أنه قال: «ترمي كل جمرة بسبع حصيات وترمي من أعلى الوادي وتجعل الجمرة عن يمينك ولا ترم من

---

١. مجمع البحرين ٣ : ٢٤٩.

أعلى الجمرة وكبر مع كل حصاة تكبيرة إذا رميتها ولا تقدم جمرة على جمرة وقف بعد الفراغ من الرمي وادع بما قسم لك ثم ارجع إلى رحلك من منى ولا ترم من الحصا بشيء قد رمي به فإن عجز عليك شيء من الحصا فلا بأس أن تأخذ من قرب الجمرة».[١]

٢ـ وعن جعفر بن محمد عليه السلام أنه قال: «لما أقبل رسول الله صلى الله عليه وآله من مزدلفة مر على جمرة العقبة يوم النحر فرماها بسبع حصيات ثم أتى إلى منى وذلك من السنة ثم ترمي أيام التشريق الثلاث الجمرات كل يوم عند زوال الشمس وهو أفضل ولك أن ترمي من أول النهار إلى آخره ولا ترمي الجمار إلا على طهر ومن رمى على غير طهر فلا شي ء عليه».[٢]

٣ـ وعن جعفر بن محمد عليه السلام أنه قال: «يرمي يوم النحر الجمرة الكبرى وهي جمرة العقبة وقت الانصراف من مزدلفة وفي أيام التشريق الثلاث الجمرات يبدأ بالصغرى ثم الوسطى ثم الكبرى كل يوم ومن قدم جمرة على جمرة أعاد».[٣]

٤ـ وعن علي عليه السلام أن رسول الله صلى الله عليه وآله قال: «المريض ترمى عنه الجمار».[٤]

---

١. دعائم الإسلام ١ : ٣٢٣.
٢. المصدر نفسه ١ : ٣٢٤.
٣. المصدر نفسه.
٤. المصدر نفسه.

٥ـ فقه الرضا (عليه السلام): «ولا تأخذ من الذي قد رمي».[١]

٦ـ قال الصادق عليه السلام: إذا أردت الحج فجرّد قلبك لله عزّوجلّ من قبل عزمك من كلّ شاغل وحجب عن كل حاجب وفوض أمورك كلها إلى خالقك وتوكل عليه في جميع ما يظهر من حركاتك وسكونك وسلم لقضائه وحكمه وقدره وتدع الدنيا والراحة والخلق واخرج من حقوق يلزمك من جهة المخلوقين، ولا تعتمد على زادك، وراحلتك وأصحابك وقوتك وشبابك ومالك مخافة أن تصير ذلك أعداء و وبالاً ليعلم أنه ليس قوة ولا حيلة ولا حد إلاّ بعصمة الله تعالى وتوفيقه واستعد استعداد من لا يرجو الرجوع وأحسن الصحبة، وراع أوقات فرائض الله تعالى وسنن نبيه صلى الله عليه وآله وما يجب عليك من الأدب والاحتمال والصبر والشكر والشفقة والسخاء وإيثار الزّاد على دوام الأوقات، ثم اغتسل بماء التوبة الخالصة من الذنوب والبس كسوة الصدق والصفاء والخضوع والخشوع وأحرم عن كل شي ء يمنعك عن ذكر الله عزّوجلّ ويحجبك عن طاعته ولب بمعنى إجابة صافية خالصة زاكية لله عزّوجلّ في دعوتك له متمسكاً بالعروة الوثقى، وطف بقلبك مع الملائكة حول العرش كطوافك مع المسلمين بنفسك حول البيت، وهرول هرولة فرًّا من هواك، وتبرأ من جميع حولك وقوتك واخرج من غفلتك وزلاتك بخروجك إلى منى، ولا تمن ما لا يحل

---

١. مستدرك الوسائل ١٠: ٧٠.

لك ولا تستحقه واعترف بالخطإ بالعرفات وحدد عهدك عند الله تعالى بوحدانيته وتقرب إليه واتقه بمزدلفة واصعد بروحك إلى الملإ الأعلى بصعودك إلى الجبل واذبح حنجرة الهوى والطمع عند الذبيحة وارم الشهوات والخساسة والدناءة والأفعال الذميمة عند رمي الجمرات واحلق العيوب الظاهرة والباطنة بحلق شعرك وادخل في أمان الله تعالى وكنفه وستره وحفظه وكلائه من متابعة مرادك بدخول الحرم، وزر البيت متحففاً لتعظيم صاحبه ومعرفته وجلاله وسلطانه واستلم الحجر رضى بقسمته وخضوعاً لعظمته، ودع ما سواه بطواف الوداع، وصف روحك وسرك للقاء الله تعالى يوم تلقاه».[١]

٧ـ بعض نسخ الرضوي: أبي عن أبيه، قال: وسأل ابن عباس الحسين عليه السلام فقال: يا أبا عبد الله أخبرني عن الحصى الذي يرمى منه الجمار، فإنا لم نزل نرميها مذ كذا وكذا، فقال الحسين عليه السلام: «إنه ليس من جمرة إلا وتحته ملك وشيطان، فإذا رمى المؤمن التقمه الملك فرفعه إلى السماء، وإذا رمى الكافر قال له الشيطان: بإستك رميت».[٢]

٨ ـ وعنهم، عن أحمد، عن علي بن محمد بن سليمان النوفلي، عن الحسن ابن صالح، عن بعض أصحابه قال: نزل أبو جعفر عليه السلام

---

١. بحار الأنوار ٩٦ : ١٢٤.

٢. مستدرك الوسائل ١٠ : ٧٩.

فوق المسجد بمنى قليلاً عن دابته حتى توجه ليرمي الجمرة عند مضرب علي بن الحسين عليهما السلام، فقلت له: جعلت فداك لم نزلت هاهنا؟ فقال: «إنّ هذا مضرب علي بن الحسين ومضرب بني هاشم، وأنا أحبُّ أن أمشي في منازل بني هاشم».[١]

٩ـ وعن علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، وعن محمد بن إسماعيل، عن الفضل بن شاذان، عن صفوان بن يحيى، وابن أبي عمير، عن معاوية بن عمار، عن أبي عبد الله عليه السلام (في حديث)، قال: «وابدأ بالجمرة الأولى فارمها عن يسارها من بطن المسيل، وقل كما قلت يوم النحر، ثم قم عن يسار الطريق فاستقبل القبلة، واحمد الله واثن عليه وصلّ على النبي وآله، ثم تقدم قليلاً فتدعو وتسأله أن يتقبل منك، ثم تقدم أيضاً، ثم افعل ذلك عند الثانية واصنع كما صنعت بالأولى، وتقف وتدعو الله كما دعوت، ثم تمضي إلى الثالثة، وعليك السكينة والوقار فارم ولا تقف عندها».[٢]

١٠ـ وعنهم، عن أحمد بن محمد، عن محمد بن سنان، عن ابن مسكان، عن سعيد الرومي قال: رمى أبو عبد الله عليه السلام الجمرة العظمى فرأى الناس وقوفاً فقام "في" وسطهم ثم نادى بأعلى صوته: «أيها

---

١. وسائل الشيعة ١٠: ٧٥.

٢. المصدر نفسه ١٠: ٧٥.

الناس إنّ هذا ليس بموقف، ثلاث مرات ففعلت».[١]

١١ـ عبد الله بن جعفر الحميري في (قرب الإسناد) عن عبد الله بن الحسن، عن جدّه علي بن جعفر قال: «قال أخي موسى عليه السلام إني كنت مع أبي بمنى فأتى جمرة العقبة فرأى الناس عندها وقوفاً، فقال لغلام له يقال له سعيد: ناد في الناس إنّ جعفر بن محمد يقول: إنّ هذا ليس بموضع وقوف فارموا وامضوا. فنادى سعيد».[٢]

وفي مسائل علي بن جعفر: ...وقال أخي موسى عليه السلام: «إني كنت مع أبي بمنى، فأتى جمرة العقبة فرأى الناس عندها وقوفاً، فقال لغلام له يقال له سعيد: ناد في الناس: إنّ جعفر بن محمد عليهما السلام يقول: ليس هذا موضع وقوف، فارموا، وامضوا فنادى سعيد».[٣]

١٢ـ محمد بن يعقوب، عن محمد بن يحيى، عن محمد بن الحسين، عن صفوان بن يحيى، عن يعقوب بن شعيب، عن أبي عبدالله عليه السلام (في حديث) قال: قلت: ما أقول إذا رميت؟ قال: كبّر مع كل حصاة».[٤]

١٣ـ وبإسناده عن سعد، عن أبي جعفر، عن العباس بن معروف، عن علي بن مهزيار، عن الحسين بن سعيد، عن زرعة، عن سماعة بن

---

١. المصدر نفسه ١٠: ٧٦.

٢. المصدر نفسه ١٠ : ٧٧ .

٣. مسائل علي بن جعفر : ٢٧٠؛ قرب الإسناد : ١٠٦.

٤. وسائل الشيعة ١٠ : ٧٧ .

مهران، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: «رخّص للعبد والخائف والراعي في الرمي ليلاً».[١]

١٤ـ دعائم الإسلام: عن جعفر بن محمد عليهما السلام: «أنّ رسول الله صلى الله عليه وآله كان يرمي الجمار ماشياً ومن ركب إليها فلا شيء عليه».[٢]

١٥ـ دعائم الاسلام: عن جعفر بن محمد عليهما السلام، أنه قال في حديث: «وكبّر مع كل حصاة (ترميها)، و قِفْ بعد الفراغ من الرمي وادع بما قسم لك، ثم ارجع إلى رحلك من منى».[٣]

١٦ـ بعض نسخ الرضوي: فإذا كان يوم الثاني مكثت حتى تطلع الشمس، ثم تغتسل أو تتوضأ، وحملت معك واحداً وعشرين حصاة قبل أن تصلي الظهر ترميها، وابدأ بالجمرة الأولى وهي التي من أقربهن إلى مسجد منى فارمها، واقصد للرأس فارمها بسبع حصيات تكبر مع كل حصاة، فإذا رميت فقف واجعل الجمرة عن يسار الطريق وأنت مستقبل القبلة، فاحمد الله واثن عليه وصلّ على محمد صلى الله عليه وآله وكبّر سبع تكبيرات، وقف عندها مقدار ما يقرأ الإنسان مائة آية أو مائة وخمسين آية من القرآن، ثمَّ ائت جمرة الوسطى فارمها بسبع حصيات فافعل كما فعلت فيها، ثمَّ تقدم أمامها وقف على يسارها مستقبل القبلة مثل وقوفك في

---

١. المصدر نفسه ١٠ : ٨٠ .

٢. مستدرك الوسائل ١٠ : ٧١ .

٣. المصدر نفسه ١٠ : ٧٣ .

الأخرى، ثمَّ ائت جمرة العقبة فارمها بسبع حصيات ولا تقف عندها، ثم انصرف وصلّ الظهر، وتفعل من الغد مثل فعلتك في اليوم الأول».[١]

١٧ـ قال الصّادق عليه السّلام: «إذا أردت الحجّ فجرّد قلبك لله تعالى من كلّ شاغل، و حجاب كلّ حاجب، و فوّض أمورك كلَّها إلى خالقك، و توكَّل عليه في جميع ما يظهر من حركاتك و سكناتك، و سلَّم لقضائه و حكمه و قدره، و دع الدّنيا و الرّاحة و الخلق، و اخرج من حقوق تلزمك من جهة المخلوقين، ولا تعتمد على زادك و راحلتك، و أصحابك و قوتك، و شبابك و مالك، مخافة أن يصيروا لك عدوّاً و وبالاً، فإنّ من ادّعى رضا الله واعتمد على شيء، صيّره عليه عدوّاً و وبالاً، ليعلم أنّه ليس له قوّة و لا حيلة، و لا لأحد إلاَّ بعصمة الله وتوفيقه، واستعدّ استعداد من لا يرجو الرّجوع، و أحسن الصّحبة، و راع أوقات فرائض الله وسنن نبيّه صلَّى الله عليه و آله، و ما يجب عليك من الأدب و الاحتمال، و الصّبر و الشّكر، و الشّفقة و السّخاء، و ايثار الزّاد على دوام الأوقات، ثمّ اغسل بماء التّوبة الخالصة ذنوبك، و البس كسوة الصّدق و الصّفاء، و الخضوع و الخشوع، و أحرم من كلّ شيء يمنعك عن ذكر الله، و يحجبك عن طاعته، و لبّ بمعنى إجابة صافية زاكية لله عزّوجلّ في دعوتك له، متمسّكاً بعروته الوثقى، وطف بقلبك مع الملائكة حول

---

١. المصدر نفسه ١٠ : ١٥٣ .

العرش، كطوافك مع المسلمين بنفسك حول البيت، و هرول هرولة من هواك، و تبرّياً من جميع حولك و قوّتك، فاخرج من غفلتك و زلاَّتك بخروجك إلى منى، و لا تتمنّ ما لا يحلّ لك و لا تستحقّه، و اعترف بالخطايا بعرفات، و جدّد عهدك عند الله بوحدانيّته، و تقرّب إلى الله ذائقة بمزدلفة، و اصعد بروحك إلى الملإ الأعلى بصعودك إلى الجبل، و اذبح حنجرتى الهوى و الطَّمع عند الذّبيحة، و ارم الشّهوات و الخساسة و الدّنائة و الذّميمة، عند رمى الجمرات، و احلق العيوب الظَّاهرة والباطنة بحلق رأسك، و ادخل في أمان الله و كنفه و ستره و كلاءته، من متابعة مرادك بدخولك الحرم، و زر البيت متحقّقاً لتعظيم صاحبه، و معرفة جلاله و سلطانه، و استلم الحجر رضى بقسمته، و خضوعاً لعزّته، و ودّع ما سواه بطواف الوداع، و صفّ روحك و سرّك للقاء الله يوم تلقاه، بوقوفك على الصّفا، و كن ذا مروّة من الله، تقيّاً أوصافك عند المروة، و استقم على شروط حجّك هذا، و وفاء عهدك الَّذي عاهدت به مع ربّك، و أوجبته إلى يوم القيامة، و اعلم بأنّ الله تعالى لم يفترض الحجّ، و لم يخصّه من جميع الطَّاعات، إلاَّ بالاضافة إلى نفسه بقوله تعالى: ﴿**وَلله عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ من اسْتَطاعَ إلَيْه سَبيلاً**﴾، و لا سنّ نبيّه صلَّى الله عليه و آله في حلال و حرام و مناسك، إلاّ للاستعداد و الإشارة إلى الموت، و القبر و البعث و القيامة، و فصل بيان السّابقة من الدّخول في الجنّة أهلها، و دخول النّار أهلها، بمشاهدة مناسك الحجّ من أوّلها إلى

آخرها، لأولى الألباب و أولى النّهى».[١]

١٨ـ وروي عن الصادق عليه السلام إنه كان يقول: «ما من بقعة أحب إلى الله تعالى من المسعى، لأنه يذل فيه كلّ جبار». وقال: إنّ علة رمي الجمرات أن إبراهيم عليه السلام تراءى له إبليس عندها فأمره جبرائيل برميه بسبع حصيات وأن يكبر مع كل حصاة ففعل وجرت بذلك السنة». فهذا بعض ما ذكر في علل الحج قد أوردته مما رواه علي بن حاتم القزويني، وجمعه كنز الفوائد، الكراجكي.[٢]

١٩ـ أماكن إجابة الدعوات:

وأمّا المكان فخمسة عشر موضعاً منه بمكة عند الميزاب، وعند المقام، وعند الحجر الأسود، وبين المقام والباب، وجوف الكعبة، وعند بئر زمزم، وعلى الصفا والمروة، وعند المشعر، وعند الجمرات الثلاث، وعند رؤية الكعبة.[٣]

٢٠ـ وفى الرضوي قوله عليه السلام: «وإذا انتهيت إلى عرفات فانزل بطن عرنة من وراء الأحواض إن استطعت أو حيث نزلت أجزأك، فإنّ وراء عرفات كلها موقف إلى بطن عرنة... (إلى أن قال عليه السلام)،

---

١. مصباح الشريعة : ١٦٤.
٢. كنز الفوائد، الكراجكي : ٢٢٤.
٣. بحار الأنوار ٩٠ : ٣٤٩ .

ثم ائت الموقف فقف عند الجمرات ...[١]

٢١ـ أبي رحمه الله قال: حدثنا محمد بن يحيى العطار، عن العمركي الخراساني، عن علي بن جعفر، عن أخيه موسى بن جعفر عليهما السلام قال: «سألته عن رمي الجمار لِمَ جُعل؟ قال: لأن إبليس اللعين كان يتراءى لإبراهيم عليه السلام في موضع الجمار، فرجمه إبراهيم فجرت السنة بذلك».[٢]

٢٢ـ موسى بن القاسم، عن علي بن جعفر، عن أخيه، عن أبيه، عن آبائه عليهم السلام، قال: «كان رسول الله صلى الله عليه وآله يرمي الجمار ماشياً».[٣]

٢٣ـ عنه، عن أبيه، عن حماد بن عيسى، عن حريز، عن أبي عبدالله عليه السلام في رمي الجمار قال: «له بكل حصاة يرمي بها يحط عنه كبيرة موبقة».[٤]

---

١. جامع أحاديث الشيعة، السيد البروجردي ١١ : ٤٧٨. وأخرج الأزرقي عن الحسن البصري قال: ... ويقال: يستجاب الدعاء بمكة في خمسة عشر عند الملتزم وتحت الميزاب وعند الركن اليماني وعلى الصفا وعلى المروة وبين الصفا والمروة وبين الركن والمقام وفى جوف الكعبة وبمنى وبجمع وبعرفات وعند الجمرات الثلاث... الدر المنثور ١ : ١٢١.

٢. علل الشرايع، الشيخ الصدوق ٢ : ٤٣٧؛ مسائل علي بن جعفر :٢٧٠.

٣. مسائل علي بن جعفر : ٢٧١.

٤. المحاسن ١ : ٦٧.

٢٤ـ أبو البختري، عن جعفر، عن أبيه، عن علي عليه السلام: «أن الجمار إنما رميت لأنّ جبرئيل عليه السلام حين أرى إبراهيم عليه السلام المشاعر برز له إبليس، فأمره جبرئيل أن يرميه فرماه بسبع حصيات، فدخل عند الجمرة الأولى تحت الأرض فأمسك. ثم برز له عند الثانية فرماه بسبع حصيات أخر، فدخل تحت الأرض في موضع الثانية. ثم برز له في موضع الثالثة فرماه بسبع حصيات، فدخل في موضعها».[1]

٢٥ـ علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن معاوية بن عمار، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: «خذ حصى الجمار ثم ائت الجمرة القصوى التي عند العقبة فارمها من قبل وجهها، ولا ترمها من أعلاها وتقول والحصى في يدك: أللهم هؤلاء حصياتي فاحصهن لي وارفعهن في عملي، ثم ترمي وتقول مع كل حصاة: الله أكبر ، أللهم ادحر عني الشيطان، أللهم تصديقاً بكتابك، وعلى سنة نبيك صلى الله عليه وآله، أللهم اجعله حجاً مبروراً وعملاً مقبولاً وسعياً مشكوراً وذنباً مغفوراً، وليكن فيما بينك وبين الجمرة قدر عشرة أذرع أو خمسة عشر ذراعاً، فإذا أتيت رحلك ورجعت من الرمي فقل: أللهم بك وثقت، وعليك توكلت، فنعم الرب، ونعم المولى ونعم النصير. قال: ويستحب أن يرمى

---

١. قرب الإسناد، الحميري القمي : ١٤٧.

الجمار على طهر».[١]

٢٦ـ محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد، عن الحسن بن محبوب، عن علي بن رئاب، عن محمد بن قيس، عن أبي جعفر عليه السلام قال: «قال رسول الله صلى الله عليه وآله لرجل من الأنصار: إذا رميت الجمار كان لك بكل حصاة عشر حسنات تكتب لك لما تستقبل من عمرك».[٢]

٢٧ـ عدة من أصحابنا، عن أحمد بن محمد بن أبي عبدالله، عن أبيه، عن حماد، عن حريز، عن أبي عبد الله عليه السلام في رمي الجمار قال: «له بكل حصاة يرمي به تحط عنه كبيرة موبقة».[٣]

٢٨ـ محمد بن يحيى، عن محمد بن الحسين، عن صفوان بن يحيى، عن يعقوب بن شعيب قال: سألت أبا عبد الله عليه السلام عن الجمار؟ فقال: «قم عند الجمرتين ولا تقم عند جمرة العقبة، قلت: هذا من السنة؟ قال: نعم، قلت: ما أقول إذا رميت؟ فقال: كبر مع كل حصاة».[٤]

٢٩ـ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ صَالِحِ بْنِ أَبِي حَمَّادٍ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ يَزِيدَ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي حَمْزَةَ عَنْ أَبِي إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِي عَبْدِاللهِ عليه السلام قَالَ: «إِنَّ اللهَ عَزَّوَجَلَّ لَمَّا أَصَابَ آدَمُ وزَوْجَتُه الْحِنْطَةَ أَخْرَجَهُمَا مِنَ

---

١. الكافي، الشيخ الكليني ٤ : ٤٧٩.
٢. المصدر نفسه ٤ : ٤٨٠.
٣. المصدر نفسه ٤ : ٤٨٠.
٤. المصدر نفسه ٤ : ٤٨٠.

الْجَنَّةِ وأهْبَطَهُمَا إلَى الأَرْضِ فَأهْبطَ آدَمُ عَلَى الصَّفَا وأهْبطَتْ حَوَّاءُ عَلَى الْمَرْوَةِ وإنما سُمِّيَ صَفاً لأَنه شُقَّ لَه مِن اسْم آدَمَ الْمُصْطَفَى وذَلِكَ لِقَوْل الله عَزَّوجَلَّ: ﴿**إِنَّ اللهَ اصْطَفَى آدَمَ وَنُوحاً**﴾، وسُمِّيَتِ الْمَرْوَةُ مَرْوَةً لأَنه شُقَّ لَهَا مِن اسْمِ الْمَرْأةِ فَقَالَ آدَمُ مَا فُرِّقَ بَيْني وبَيْنَهَا إلاَّ أنهَا لاَ تَحِلُّ لِي ولَوْ كَانَتْ تَحِلُّ لِي هَبَطَتْ مَعِي عَلَى الصَّفَا ولَكِنَّهَا حُرِّمَتْ عَلَيَّ مِنْ أجْل ذَلِكَ وفُرِّقَ بَيْني وبَيْنَهَا فَمَكَثَ آدَمُ مُعْتَزِلاً حَوَّاءَ فَكَانَ يَأتِيهَا نَهَاراً فَيَتَحَدَّثُ عِنْدَهَا عَلَى الْمَرْوَةِ فَإذَا كَانَ اللَّيْلُ وخَافَ أنْ تَغْلِبَه نَفْسُه يَرْجعُ إلَى الصَّفَا فَيَبيتُ عَلَيْه ولَمْ يَكُنْ لآدَمَ ... ثُمَّ إنَّ الله عَزَّوجَلَّ مَنَّ عَلَيْه بالتَّوْبَةِ وتَلَقَّاه بكَلِمَاتٍ فَلَمَّا تَكَلَّمَ بهَا تَابَ الله عَلَيْه وبَعَثَ إلَيْه جَبْرَئِيلَ عليه السلام فَقَالَ: السَّلاَمُ عَلَيْكَ يَا آدَمُ التَّائِبُ مِنْ خَطِيئَتِه الصَّابرُ لِبَلِيَّتِه إنَّ الله عَزَّوجَلَّ أرْسَلَني إلَيْكَ لأُعَلِّمَكَ الْمَنَاسِكَ الَّتِي تَطْهُرُ بهَا فَأخَذَ بيَدِه فَانْطَلَقَ به إلَى مَكَانِ الْبَيْتِ... وأمَرَه جَبْرَئِيلُ عليه السلام أنْ يَسْتَغْفِرَ الله مِنْ ذَنْبِه عِنْدَ جَمِيع الْمَشَاعِرِ ويُخْبرُه أنَّ الله عَزَّوجَلَّ قَدْ غَفَرَ لَه وأمَرَه أنْ يَحْمِلَ حَصَيَاتِ الْجِمَارِ مِنَ الْمُزْدَلِفَةِ فَلَمَّا بَلَغَ مَوْضِعَ الْجِمَارِ تَعَرَّضَ لَه إبْلِيسُ فَقَالَ لَه: يَا آدَمُ أيْنَ تُرِيدُ فَقَالَ لَه جَبْرَئِيلُ عليه السلام: لاَ تُكَلِّمْه وارْمِه بسَبْعِ حَصَيَاتٍ وكَبِّرْ مَعَ كُلِّ حَصَاةٍ فَفَعَلَ آدَمُ عليه السلام حَتَّى فَرَغَ مِنْ رَمْي الْجمَارِ وأمَرَه أنْ يُقَرِّبَ الْقُرْبَانَ وهُوَ الْهَدْيُ قَبْلَ رَمْيِ الْجمَارِ وأمَرَه أنْ يَحْلِقَ رَأسَه تَوَاضُعاً

لله عَزَّوجَلَّ فَفَعَلَ آدَمُ ذَلِكَ ثُمَّ أمَرَه بزِيَارَةِ الْبَيْتِ...».[١]

٣٠ـ عَلِيُّ بْنُ إبْرَاهِيمَ عَنْ أبيهِ ومُحَمَّدُ بْنُ إسْمَاعِيلَ عَنِ الْفَضْلِ بْنِ شَاذَانَ عَنِ ابْنِ أبي عُمَيْرٍ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ عَمَّارٍ عَنْ أبي عَبْدِ اللهعليه السلام قَالَ: «أتَى النَّبيَّصلى الله عليه وآله رَجُلانِ رَجُلٌ مِنَ الأَنْصَارِ ورَجُلٌ مِنْ ثَقِيفٍ فَقَالَ الثَّقِيفِيُّ: يَا رَسُولَ الله حَاجَتِي. فَقَالَ: سَبَقَكَ أخُوكَ الأَنْصَارِيُّ. فَقَالَ: يَا رَسُولَ الله إنِّي عَلَى ظَهْرِ سَفَرٍ وإنِّي عَجْلاَنُ. وقَالَ الأَنْصَارِيُّ: إنِّي قَدْ أذِنْتُ لَه. فَقَالَ: إنْ شِئْتَ سَألْتَنِي وإنْ شِئْتَ نَبَّأتُكَ. فَقَالَ: نَبِّئْنِي يَا رَسُولَ الله. فَقَالَ: جِئْتَ تَسْأَلُنِي عَنِ الصَّلاةِ وعَنِ الْوُضُوءِ وعَنِ السُّجُودِ. فَقَالَ الرَّجُلُ: إي والَّذِي بَعَثَكَ بالْحَقِّ. فَقَالَصلى الله عليه وآله: أسْبِغِ الْوُضُوءَ وامْلأْ يَدَيْكَ مِنْ رُكْبَتَيْكَ وعَفِّرْ جَبينَكَ فِي التُّرَابِ وصَلِّ صَلاةَ مُوَدِّعٍ. وقَالَ الأَنْصَارِيُّ: يَا رَسُولَ الله حَاجَتِي. فَقَالَ: إنْ شِئْتَ سَألْتَنِي وإنْ شِئْتَ نَبَّأتُكَ. فَقَالَ: يَا رَسُولَ الله نَبِّئْنِي. قَالَ: جِئْتَ تَسْأَلُنِي عَنِ الْحَجِّ وعَنِ الطَّوَافِ بالْبَيْتِ والسَّعْيِ بَيْنَ الصَّفَا والْمَرْوَةِ ورَمْيِ الْجمَارِ وحَلْقِ الرَّأسِ ويَوْمِ عَرَفَةَ. فَقَالَ الرَّجُلُ: إي والَّذِي بَعَثَكَ بالْحَقِّ. قَالَ: لا تَرْفَعُ نَاقَتُكَ خُفّاً إلاَّ كَتَبَ الله بهِ لَكَ حَسَنَةً ولاَ تَضَعُ خُفّاً إلاَّ حَطَّ بهِ عَنْكَ سَيِّئَةً وطَوَافٌ بالْبَيْتِ وسَعْيٌ بَيْنَ الصَّفَا والْمَرْوَةِ تَنْفَتِلُ كَمَا وَلَدَتْكَ أُمُّكَ مِنَ الذُّنوب. ورَمْيُ الْجمَارِ ذُخْرٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ. وحَلْقُ الرَّأسِ لَكَ بكُلِّ شَعْرَةٍ نُورٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ. ويَوْمُ عَرَفَةَ يَوْمٌ

١. المصدر نفسه ٤ : ١٩١.

يُبَاهِي الله عَزَّوجَلَّ بهِ الْمَلائِكَةَ فَلَوْ حَضَرْتَ ذَلِكَ الْيَوْمَ برَمْلِ عَالِجٍ وقَطْرِ السَّمَاءِ وأَيَّامِ الْعَالَمِ ذُنوباً فَإنه تُبَتُّ ذَلِكَ الْيَوْمَ».

وفِي حَدِيثٍ آخَرَ: «لَه بكُلِّ خُطْوَةٍ يَخْطُو إلَيْهَا يُكْتَبُ لَه حَسَنَةٌ ويُمْحَى عَنْه سَيِّئَةٌ ويُرْفَعُ لَه بهَا دَرَجَةٌ».[1]

٣١ـ عَلِيُّ بْنُ إبْرَاهِيمَ عَنْ أبيهِ عَنِ ابْنِ أبي عُمَيْرٍ عَنْ عُمَرَ بْنِ أُذَيْنَةَ قَالَ كَتَبْتُ إلَى أبي عَبْدِ الله عليه السلام بمسَائِلَ بَعْضُهَا مَعَ ابْنِ بُكَيْرٍ وبَعْضُهَا مَعَ أبي الْعَبَّاسِ فَجَاءَ الْجَوَابُ بإمْلائِه: «سَأَلْتَ عَنْ قَوْلِ الله عَزَّوجَلَّ: ﴿**ولِلّه عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطاعَ إلَيْه سَبِيلاً**﴾، يَعْني بهِ الْحَجَّ والْعُمْرَةَ جَمِيعاً لأَنهُمَا مَفْرُوضَانِ. وسَأَلْتُه عَنْ قَوْلِ الله عَزَّوجَلَّ: ﴿**وأَتِمُّوا الْحَجَّ والْعُمْرَةَ لِلّه**﴾، قَالَ: يَعْني بتَمَامِهِمَا أدَاءَهُمَا واتّقَاءَ مَا يَتَّقِي الْمُحْرِمُ فِيهِمَا وسَأَلْتُه عَنْ قَوْلِه تَعَالَى: ﴿**ألْحَجِّ الأَكْبَرِ**﴾، مَا يَعْني بالْحَجِّ الأَكْبَرِ فَقَالَ: الْحَجُّ الأَكْبَرُ الْوُقُوفُ بعَرَفَةَ، ورَمْيُ الْجِمَارِ والْحَجُّ الأَصْغَرُ الْعُمْرَةُ».[2]

٣٢ـ عَلِيُّ بْنُ إبْرَاهِيمَ عَنْ أبيهِ عَنِ ابْنِ أبي عُمَيْرٍ عَنْ عُمَرَ بْنِ أُذَيْنَةَ عَنْ زُرَارَةَ عَنْ أبي جَعْفَرٍ عليه السلام أنهُ قَالَ لِلْحَكَمِ بْنِ عُتَيْبَةَ: «مَا حَدُّ رَمْيِ الْجمَارِ؟ فَقَالَ الْحَكَمُ: عِنْدَ زَوَالِ الشَّمْسِ. فَقَالَ أبو جَعْفَرٍ عليه السلام: أرَأَيْتَ لَوْ أنهُمَا كَانَا رَجُلَيْنِ فَقَالَ أحَدُهُمَا لِصَاحِبِهِ احْفَظْ عَلَيْنَا مَتَاعَنَا حَتَّى أرْجِعَ

---

١. المصدر نفسه ٤ : ٢٦١.

٢. المصدر نفسه ٤ : ٢٦٤.

أكَانَ يَفُوتُه الرَّمْيُ هُوَ والله مَا بَيْنَ طُلُوعِ الشَّمْسِ إلَى غُرُوبِهَا».[١]

٣٣ـ أبي رحمه الله قال: حدثني سعد بن عبدالله البرقي، عن أبيه، عن محمد بن أبي عمير، عن جميل، عن أبي عبدالله الصادق عليه السلام عن آبائه عليهم السلام قال: «قال رسول الله صلى الله عليه وآله: إنّ الحاج إذا أخذ في جهازه لم يرفع شيئاً ولم يضعه إلاّ كتب الله له عشر حسنات، ومحا عنه عشر سيئات، ورفع له عشر درجات، فإذا ركب بعيره لم يرفع خفاً ولم يضعه إلاّ كتب الله له مثل ذلك. وإذا طاف بالبيت خرج من ذنوبه. وإذا سعى بين الصفا والمروة خرج من ذنوبه، فإذا وقف بعرفات خرج من ذنوبه، وإذا وقف بالمشعر خرج من ذنوبه، وإذا رمى الجمار خرج من ذنوبه، فعدّ رسول الله صلى الله عليه وآله كذا وكذا موطناً كلها تخرجه من ذنوبه، ثم قال: فأنى لك أن تبلغ ما بلغ الحاج».[٢]

٣٤ـ أبي رحمه الله قال: حدثنا سعد بن عبد الله عن أيوب بن نوح عن صفوان بن يحيى عن معاوية بن عمار عن أبي عبد الله عليه السلام قال: «أول من رمى الجمار آدم عليه السلام وقال أتى جبرئيل عليه السلام إبراهيم فقال: إرم يا إبراهيم، فرمى جمرة العقبة، وذلك أنّ الشيطان تمثل له عندها».[٣]

٣٥ـ ... «وخذ حصى الجمار من جمع، وإن شئت أخذتها من

١. الكافي ٤ : ٤٨١.
٢. ثواب الأعمال، الشيخ الصدوق رحمه الله : ٤٧ .
٣. علل الشرايع ٢ : ٤٣٧؛ بحار الأنوار ١٢ : ١١٠ .

رحلك بمنى، ولا تأخذ من حصى الجمار الذي قد رمي، ولا تكسر الأحجار كما يفعل عوام الناس، ولا بأس أن تأخذ حصى الجمار من حيث شئت من الحرم إلاّ من المسجد الحرام ومسجد الخيف، وتكون منقطة كحلية مثل الأنملة أو مثل حصى الخذف واغسلها وهي سبعون حصاة وشدّها في طرف ثوبك واحتفظ بها».[١]

٣٦ـ ... «وترمي يوم الثاني والثالث والرابع في كل يوم بإحدى وعشرين حصاة، وترمي إلى الجمرة الأولى بسبع حصيات وتقف عندها وتدعو، وإلى الجمرة الثانية بسبع حصيات وتقف عندها وتدعو، وإلى الجمرة الثالثة بسبع حصيات ولا تقف عندها، فإذا رجعت من رمي الجمار يوم النحر إلى رحلك بمنى فقل: «أللهم بك وثقت، وعليك توكلت، فنعم الربّ أنت، ونعم المولى ونعم النصير».[٢]

٣٧ـ ... «وارم الجمار في كل يوم بعد طلوع الشمس إلى الزوال وكلما قرب من الزوال فهو أفضل. وقد رويت رخصة من أول النهار إلى آخره. وقل ما قلت يوم رميت جمرة العقبة وابدأ بالجمرة الأولى وأرمها بسبع حصيات من قبل وجهها ولا ترمها من أعلاها، ثم قف على يسار الطريق واحمد الله عزوجل و اثن عليه، و صلّ على النبي وآله، ثم تقدم

---

١. من لايحضره الفقيه، الشيخ الصدوق رحمه الله ٢ : ٥٤٥ .
٢. المصدر نفسه ٢ : ٥٤٩ .

قليلاً وادع الله عزوجل واسأله أن يتقبل منك، ثم تقدم قليلاً وادع الله ثم تقدم قليلاً ثم افعل ذلك عند الوسطى ترميها بسبع حصيات واصنع كما صنعت في الأولى وتقف عندها وتدعو، ثم امض إلى الثالثة وعليك السكينة والوقار وارمها بسبع حصيات ولا تقف عندها».[١]

٣٨ـ موسى بن القاسم عن عبد الرحمن عن صفوان بن مهران قال: سمعت أبا عبدالله عليه السلام يقول: «الرمي ما بين طلوع الشمس إلى غروبها».[٢]

٣٩ـ وعنه، عن عبدالرحمن، عن حماد بن عيسى، عن حريز، عن زرارة وابن أذينة، عن أبي جعفر عليه السلام أنه قال للحكم بن عتيبة: «ما حد رمي الجمار؟ فقال الحكم: عند زوال الشمس. فقال أبو جعفر عليه السلام: يا حكم أرأيت لو أنهما كانا اثنين، فقال: أحدهما لصاحبه احفظ علينا متاعنا حتى ارجع أكان يفوته الرمي؟ هو والله ما بين طلوع الشمس إلى غروبها».[٣]

٤٠ـ محمد بن يعقوب عن علي بن إبراهيم عن أبيه عن ابن أبي عمير عن معاوية بن عمار قال: قال أبو عبد الله عليه السلام: «خذ حصى الجمار ثم ائت الجمرة القصوى التي عند العقبة فارمها من قبل

---

١. المصدر نفسه ٢ : ٥٥٤ .
٢. الاستبصار، الشيخ الطوسي رحمه الله ٢ : ٢٩٦ .
٣ المصدر نفسه ٢ : ٢٩٦ .

وجهها لا ترمها من أعلاها وتقول والحصى في يديك: ـــ **أللهم هؤلاء حصياتي فاحصهن لي وارفعهن في عملي** ـ ثم ترمي فتقول مع كل حصاة: «**الله أكبر اللهم ادحر عني الشيطان وجنوده، اللهم تصديقاً بكتابك وعلى سنة نبيك صلى الله عليه وآله، اللهم اجعله حجاً مبروراً وعملاً مقبولاً وسعياً مشكوراً وذنباً مغفوراً**». وليكن فيما بينك وبين الجمرة قدر عشرة أذرع أو خمسة عشر ذراعاً، فإذا أتيت رحلك ورجعت من الرمي فقل: «**أللهم بك وثقت وعليك توكلت فنعم الرب ونعم المولى ونعم النصير**». قال: ويستحب أن يرمي الجمار على طهر».[1]

٤١ـ محمد بن يعقوب، عن علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن عمر بن أذينة قال: كتبت إلى أبي عبد الله عليه السلام بمسائل بعضها مع ابن بكير وبعضها مع أبي العباس فجاء الجواب بإملائه:

«سألت عن قول الله عزّوجل: ﴿**وَلله عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلاً**﴾، ـ يعني: به الحج والعمرة جميعاً لأنهما مفروضان ـ وسألته عن قول الله عزّوجل: ﴿**وَأَتِمُّوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ لِلّهِ**﴾، قال: ـ يعني: بتمامهما أداءهما، واتقاء ما يتقى المحرم فيهما ـ وسألته عن قوله تعالى: ﴿**الحج الأكبر**﴾، ما يعني بالحج الأكبر؟ فقال: الحج الأكبر الوقوف بعرفة ورمي الجمار، والحج الأصغر العمرة».[2]

---

١. تهذيب الأحكام، الشيخ الطوسي رحمه الله ٥ : ١٩٨.

٢. وسائل الشيعة ١١ : ٧ .

٤٢ـ جعفر، عن أبيه، عن علي عليهما السلام، أنه كان يقول: «إذا رميت جمرة العقبة، فقد حلّ لك كل شيء كان قد حرم عليك، إلاّ النساء».[١]

٤٣ـ ...ثم قال (الإمام علي بن الحسين زين العابدين عليه السلام) له (للشبلي): «وصلت منى ورميت الجمرة، وحلقت رأسك، وذبحت هديك، وصليت في مسجد الخيف، ورجعت إلى مكة، وطفت طواف الإفاضة؟ قال: نعم. قال: فنويت عندما وصلت منى، ورميت الجمار، أنك بلغت إلى مطلبك، وقد قضى ربّك لك كلّ حاجتك؟ قال: لا. قال: فعندما رميت الجمار، نويت أنك رميت عدوك إبليس وغضبته بتمام حجّك النفيس؟ قال: لا. قال: فعندما حلقت رأسك، نويت أنك تطهرت من الأدناس ومن تبعة بني آدم، وخرجت من الذنوب كما ولدتك أمك؟ قال: لا. قال: فعندما صليت في مسجد الخيف، نويت أنك لا تخاف إلاّ الله عزّوجلّ وذنبك، ولا ترجو إلاّ رحمة الله تعالى؟ قال: لا. قال: فعندما ذبحت هديك، نويت أنك ذبحت حنجرة الطمع بما تمسكت به من حقيقة الورع، وأنك اتبعت سنة إبراهيم عليه السلام بذبح ولده وثمرة فؤاده وريحان قلبه، وحاجه سنته لمن بعده، وقربه إلى الله تعالى لمن خلفه؟ قال: لا. قال: فعندما رجعت إلى مكة، وطفت طواف الإفاضة، نويت أنك أفضت من رحمة الله تعالى، ورجعت إلى طاعته، وتمسكت بودّه، وأدّيت فرائضه،

---

١. قرب الإسناد، الحميري القمي رحمه الله : ١٠٨.

وتقرّبت إلى الله تعالى؟ قال: لا. قال له زين العابدين عليه السلام: فما وصلت منى، ولا رميت الجمار، ولا حلقت رأسك، ولا أديت نسكك، ولا صليت في مسجد الخيف، ولا طفت طواف الإفاضة، ولا تقربت فإنك لم تحج».

فطفق الشبلي يبكي على ما فرطه في حجّه، وما زال يتعلّم حتى حجّ من قابل بمعرفة ويقين، انتهى.[1]

٤٤ـ علي بن إبراهيم، عن أبيه ومحمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد، والحسين بن محمد، عن عبدويه بن عامر جميعاً، عن أحمد بن محمد بن أبي نصر، عن أبان بن عثمان، عن أبي بصير أنه سمع أبا جعفر وأبا عبد الله عليهما السلام يذكران أنه: «لما كان يوم التوريه قال جبرئيل لإبراهيم عليه السلام: تروّه من الماء، فسميت التروية، ثم أتى منى فأباته بها ثم غدا به إلى عرفات فضرب خبأه بنمرة دون عرفة، فبنى مسجداً بأحجار بيض وكان يعرف أثر مسجد إبراهيم حتى أدخل في هذا المسجد الذي بنمرة حيث يصلي الإمام يوم عرفة، فصلى بها الظهر والعصر، ثم عمد به إلى عرفات، فقال: هذه عرفات فاعرف بها مناسكك واعترف بذنبك فسمي عرفات، ثم أفاض إلى المزدلفة فسميت المزدلفة لأنه ازدلف إليها، ثم قام على المشعر الحرام فأمره الله أن يذبح ابنه، وقد رأى فيه شمائله

---

١. مستدرك الوسائل ١٠ : ١٧٢ .

وخلائقه وأنس ما كان إليه، فلما أصبح أفاض من المشعر إلى منى فقال لأمه: زوري البيت أنت واحتبس الغلام؛ فقال: يا بني هات الحمار والسكين حتى أقرب القربان. فقال أبان: فقلت لأبي بصير: ما أراد بالحمار والسكين؟ قال: أراد أن يذبحه ثم يحمله فيجهزه ويدفنه؛ قال: فجاء الغلام بالحمار والسكين فقال: يا أبت أين القربان؟ قال: ربك يعلم أين هو. يا بنيَّ أنت والله هو، إن الله قد أمرني بذبحك فانظر ماذا ترى؛ قال: ﴿**يَا أَبَتِ افْعَلْ مَا تُؤْمَرُ سَتَجِدُنِي إِنْ شَاءَ اللهُ مِنَ الصَّابِرِينَ**﴾. قال: فلما عزم على الذبح قال: يا أبت خمّر وجهي، وشدّ وثاقي؛ قال: يا بني الوثاق مع الذبح والله لا أجمعهما عليك اليوم؛ قال أبوجعفر عليه السلام: فطرح له قرطان الحمار ثم أضجعه عليه وأخذ المدية فوضعها على حلقه قال: فأقبل شيخ فقال: ما تريد من هذا الغلام؟ قال: أريد أن أذبحه، فقال: سبحان الله غلام لم يعص الله طرفة عين تذبحه؟! فقال: نعم إن الله قد أمرني بذبحه، فقال: بل ربك نهاك عن ذبحه وإنما أمرك بهذا الشيطان في منامك؛ قال: ويلك الكلام الذي سمعت هو الذي بلغ بي ما ترى لا والله لا أكلمك ثم عزم على الذبح فقال الشيخ: يا إبراهيم أنك إمام يقتدى بك فإن ذبحت ولدك ذبح الناس أولادهم فمهلاً فأبى أن يكلمه. قال: أبو بصير سمعت أبا جعفر عليه السلام يقول: فأضجعه عند الجمرة الوسطى ثم أخذ المدية فوضعها على حلقه، ثم رفع رأسه إلى السماء ثم انتحى عليه فقلبها جبرئيل عليه السلام عن حلقه، فنظر إبراهيم فإذا هي

مقلوبة فقلبها إبراهيم على خدّها وقلبها جبرئيل على قفاها ففعل ذلك مراراً ثم نودي من ميسرة مسجد الخيف: يا إبراهيم قد صدّقت الرؤيا واجتر الغلام من تحته، وتناول جبرئيل الكبش من قُلَّة ثبير فوضعه تحته وخرج الشيخ الخبيث حتى لحق بالعجوز حين نظرت إلى البيت والبيت في وسط الوادي فقال: ما شيخ رأيته بمنى؟ فنعت نعت إبراهيم قالت: ذاك بعلي قال: فما وصيف رأيته معه ونعت نعته قالت: ذاك ابني قال، فإني رأيته أضجعه وأخذ المدية ليذبحه، قالت: كلاّ ما رأيت إبراهيم إلاّ أرحم الناس وكيف رأيته يذبح ابنه؟! قال: وربّ السماء والأرض وربّ هذه البنية لقد رأيته أضجعه وأخذ المدية ليذبحه، قالت: لِمَ؟ قال: زعم أنّ ربّه أمره بذبحه، قالت، فحق له أن يطيع ربّه قال: فلما قضت مناسكها فرقت أن يكون قد نزل في ابنها شيء فكأني أنظر إليها مسرعة في الوادي واضعة يدها على رأسها وهي تقول: ربّ لا تؤاخذني بما عملت بأمّ إسماعيل قال: فلما جاءت سارة،[1] فأخبرت الخبر قامت إلى ابنها تنظر فإذا أثر السكين خدوشاً في حلقه ففزعت واشتكت وكان بدء مرضها الذي هلكت فيه».[2]

٤٥ـ وسئل الصادق عليه السلام، أين أراد إبراهيم عليه السلام أن

---

١. يستفاد من الخبر أنّ الذبيح إسحاق، لأنّ سارة كانت أمّ إسحاق دون إسماعيل ولقولها: لا تؤاخذني...

٢. الكافي الشيخ الكليني رحمه الله ٤ : ٢٠٩ .

يذبح ابنه؟ فقال: «على الجمرة الوسطى. ولما أراد إبراهيم عليه السلام أن يذبح ابنه صلى الله عليهما قلب جبرئيل عليه السلام المدية واجتر الكبش من قبل ثبير واجتر الغلام من تحته، ووضع الكبش مكان الغلام ونودي من ميسرة مسجد الخيف: ﴿**... أَنْ يَا إِبْرَاهِيمَ قَدْ صَدَّقْتَ الرُّؤيَا إِنَّا كَذَلِك نَجْزِى الْمُحْسِنِينَ ۞ إِنَّ هَذَا لَهُوَ الْبَلاَءُ الْمُبِينُ ۞ وَفَدَيْنَاهُ بِذِبْحٍ عَظِيمٍ**﴾. يعني بكبش أملح يمشي في سواد، ويأكل في سواد، وينظر في سواد، ويبعر في سواد، ويبول في سواد، أقرن فحل، وكان يرتع في رياض الجنة أربعين عاماً».[١]

٤٦ـ الكافي: علي، عن أبيه، عن أحمد بن محمد وابن محبوب، عن العلاء، عن محمد قال: سألت أبا جعفر عليه السلام أين أراد إبراهيم عليه السلام أن يذبح ابنه؟ قال: «على الجمرة الوسطى، وسألته عن كبش إبراهيم عليه السلام ما كان لونه؟ وأين نزل؟ فقال: أملح، وكان أقرن، ونزل من السماء على الجبل الأيمن من مسجد منى، وكان يمشي في سواد، ويأكل في سواد، وينظر ويبعر ويبول في سواد».[٢]

٤٧ـ دعائم الإسلام: روينا عن أبي جعفر محمد بن علي صلوات الله عليه أنه كان يستحب أن يأخذ حصى الجمار من المزدلفة.[٣]

---

١. من لا يحضره الفقيه ٢ : ٢٣١.
٢. بحار الأنوار ١٢ : ١٣٢.
٣. المصدر نفسه ٩٦ : ٢٧٥.

٤٨ـ وعن جعفر بن محمد عليهما السلام أنه قال: «خذ حصى الجمار من المزدلفة وإن أخذتها من منى أجزأك».[١]

٤٩ـ عدَّةٌ من أصحابنا، عن سهل بن زياد وعليّ بن إبراهيم، عن أبيه، جميعاً عن ابن محبوب، عن ابن رئاب، عن أبي حمزة الثمالي، عن أبي جعفر عليه السلام قال: «إنَّ هذا الغضب جمرة من الشيطان توقد في قلب ابن آدم، وإنَّ أحدكم إذا غضب احمرَّت عيناه، وانتفخت أوداجه ودخل الشيطان فيه، فإذا خاف أحدكم ذلك من نفسه فليلزم الأرض، فإنَّ رجز الشيطان ليذهب عنه عند ذلك».

الشرح:

قوله: «إنّ هذا الغضب جمرة من الشيطان توقد في قلب ابن آدم وأن أحدكم إذا غضب احمرت عيناه»؛ الجمرة: القطعة الملتهبة من النار شبّه بها الغضب في الإحراق والإهلاك، ونسبها إلى الشيطان، لأنّ بنفخ نزغاته ووساوسه تحدث وتشتد وتوقد في قلب ابن آدم، وتلتهب التهاباً عظيماً، ويغلي بها دم القلب غلياناً شديداً كغلي الحميم فيحدث منه دخان بتحليل الرطوبات وينتشر في العروق ويرتفع إلى أعلى البدن والوجه كما يرتفع الماء والدخان في القدر، فلذلك تحمر العين والوجه والبشرة وتنتفخ الأوداج والعروق وحينئذ يتسلط عليه الشيطان كمال

---

١. المصدر نفسه ٩٦ : ٢٧٥.

التسلط، ويدخل فيه ويحمله على ما يريد فيصدر منه أفعال شبيهة بأفعال المجانين. ولزوم الأرض يشمل الجلوس والاضطجاع والسجود... التجمير= رمي الجمرة بالأحجار، أي أما وربّ الكعبة وربّ من مسّها بكفّه والمراد به النبّي صلى الله عليه وآله لأنه أفضل من مسّها، وربّ المزدلفة والأقدام المتحركة إلى رمي الجمرة...[1]

٥٠ـ وعن علي بن العباس البجلي معنعناً عن ابن عباس في قوله تعالى: ﴿**بَرَاءَةٌ مِّنَ اللهِ**﴾، الآية قال: فلما كانت غزوة تبوك ودخلت سنة تسع في شهر ذي الحجة الحرام من مهاجر رسول الله صلى الله عليه وآله نزلت هذه الآيات وكان رسول الله صلى الله عليه وآله حين فتح مكة لم يؤمر أن يمنع المشركين أن يحجّوا وكان المشركين يحجون مع المسلمين على سنتهم في الجاهلية وعلى أمورهم التي كانوا عليها في طوافهم بالبيت عراة وتحريمهم الشهور الحرام والقلائد ووقوفهم بالمزدلفة فأرادﷺ الحج فكره أن يسمع تلبية العرب لغير الله والطواف بالبيت عراة ثم ذكر بعثهﷺ أبا بكر بالآيات، وعزله وبعثه علياً عليه السلام إلى أن قال: «فلما كان يوم الحج الأكبر وفرغ الناس من رمى الجمرة الكبرى قام أميرالمؤمنين علي بن أبي طالب عند الجمرة فنادى في الناس فاجتمعوا إليه فقرأ عليهم الصحيفة بهذه الآيات: ﴿**بَرَاءَةٌ مِّنَ اللهِ**﴾، إلى قوله تعالى

١. شرح أصول الكافي، لمولى محمدصالح المازندراني رحمه الله ٩ : ٣١٥ .

﴿فَخَلُّوا سَبِيلَهُمْ﴾، ثم نادى ألاّ لايطوف بالبيت عريان، ولا يحجنَّ مشرك بعد عامه هذا...».[١]

٥١ـ وفي رواية السيد عبد الله من باب وجوب كون الحج لله قوله وصليت منى ورميت الجمرة (إلى أن قال): «فعندما رميت الجمار نويت أنك رميت عدوك إبليس وعصيته بتمام حجك النفيس».

وفي رواية زرارة من باب ما ورد في معنى الحج الأكبر والأصغر قوله عليه السلام: «الحج الأكبر الوقوف بعرفة، وبجمع، ورمي الجمار بمنى».

وفي مرسلة فقيه من باب علل أفعال الحج قوله عليه السلام: «وإنما أمر برمي الجمار، لأنّ إبليس اللعين كان يتراءى لإبراهيم عليه السلام في موضع الجمار، فيرجمه إبراهيم عليه السلام، فجرت بذلك السنة».

وروي أنّ «أول من رمى الجمار آدم عليه السلام».[٢]

٥٢ـ فقه الرضا عليه السلام: «وتقف في وسط الوادي مستقبل القبلة ويكون بينك وبين الجمرة عشر خطوات أو خمس عشرة خطوة وتقول وأنت مستقبل القبلة والحصى في كفّك اليسرى: أللهم هذه حصياتي فاحصهن لي عندك وارفعهن في عملي، ثم تتناول منها واحدة وترمي من

---

١. جامع أحاديث الشيعة ١١ : ٣٢٧ .

٢. المصدر نفسه ١٢ : ٥ .

قبل وجهها، ولا ترميها من أعلاها، وتكبر مع كل حصاة».[١]

٥٣ـ و عن محمد بن مسلم عن أبي جعفرعليه السلام، قال سألته عن كبش إبراهيم عليه السلام ما كان لونه؟ قال: «أملح أقرن و نزل من السماء على الجبل الأيمن من مسجد منى بحيال الجمرة الوسطى و كان يمشي في سواد و يأكل في سواد و ينظر في سواد و يبعر في سواد و يبول في سواد».

و عن عبد الله بن سنان عن أبي عبد الله (عليه السلام) أنه سأل عن صاحب الذبح؟ قال: «هو إسماعيل».

و عن زياد بن سوقة عن أبي جعفر (عليه السلام) قال سألته عن صاحب الذبح؟ فقال: «إسماعيل عليه السلام».[٢]

٥٤ـ «...ثم أمره أن يقرب إلى الله عزّوجلّ قرباناً ليتقبل الله منه، ويعلم أنّ الله قدتاب عليه، ويكون سنة في ولده القربان فقرب آدم عليه السلام قرباناً فقبل الله منه قربانه، وأرسل الله عزّوجلّ ناراً من السماء فقبضت قربان آدم، فقال له جبرئيل، إنّ الله تبارك وتعالى قد أحسن اليك إذ علمك المناسك التى تاب عليك بها، وقبل قربانك فأحلق رأسك تواضعاً لله عزّوجلّ إذ قبل قربانك، فحلق آدم رأسه تواضعاً لله

---

١. المصدر نفسه ١٢ : ١٤ .

٢ مجمع البيان ٨ : ٢٨٨ .

تبارك وتعالى، ثم أخذ جبرئيل بيد آدم فانطلق به إلى البيت، فعرض له ابليس عند جمرة العقبة، فقال له: يا آدم أين تريد؟ قال جبرئيل: يا آدم ارمه بسبع حصيات وكبر مع كل حصاة تكبيرة ، ففعل ذلك آدم كما أمره جبرئيل، فذهب ابليس ثم أخذ بيده في اليوم الثانى فانطلق به إلى الجمرة الأولى، فعرض له ابليس فقال له: ارمه بسبع حصيات وكبّر مع كل حصاة تكبيرة، ففعل ذلك آدم فذهب ابليس ثم عرض له عند الجمرة الثانية، فقال له: يا آدم أين تريد؟ فقال له جبرئيل: ارمه بسبع حصيات وكبّر مع كل حصاة تكبيرة ، ففعل ذلك آدم فذهب ابليس ثم عرض له عند الجمرة الثالثة فقال له: ...[1]

٥٥ـ ...«يعنى إسماعيل وهي أول بشارة بشر الله بها إبراهيم في الولد، ولما ولد لإبراهيم إسحاق من سارة وبلغ إسحاق ثلاث سنين، أقبل إسماعيل إلى إسحاق وهو في حجر إبراهيم فنحاه وجلس في مجلسه، فبصرت به سارة فقالت: يا إبراهيم ينحي إبن هاجر ابني من حجرك ويجلس هو مكانه لا والله لا تجاورني هاجر وابنها أبداً فنحهما عني، وكان إبراهيم مكرماً لسارة، يعزها ويعرف حقها، وذلك لأنها كانت من ولد الأنبياء وبنت خالته، فشق ذلك على إبراهيم واغتم لفراق إسماعيل، فلما كان في الليل أتى إبراهيم آتٍ من ربه فأراه الرؤيا في ذبح ابنه إسماعيل

---

١. تفسير نورالثقلين ١ : ٧٧ .

بموسم مكة، فأصبح إبراهيم حزيناً للرؤيا التى رآها، فلما حضر موسم ذلك العام حمل إبراهيم هاجر وإسماعيل في ذي الحجة من أرض الشام فانطلق بها إلى مكة ليذبحه في الموسم، فبدأ بقواعد البيت الحرام، فلما رفع قواعده خرج إلى منى حاجاً وقضى نسكه بمنى، ورجع إلى مكة فطاف بالبيت أسبوعاً ثم انطلقا، فلما صارا في السعى قال إبراهيم لإسماعيل: يابني إني أرى في المنام أنى أذبحك في الموسم عامي هذا فماذا ترى؟ قال: يا أبت افعل ما تؤمر، فلما فرغا من سعيهما انطلق به إبراهيم إلى منى، وذلك يوم النحر، فلما انتهى إلى الجمرة الوسطى وأضجعه بجنبه الأيسر وأخذ الشفرة ليذبحه، نودي: أن يا إبراهيم قد صدقت الرؤيا إلى آخره، وفدى إسماعيل بكبش عظيم فذبحه وتصدق بلحمه على المساكين».[1]

٥٦ـ في مجمع البيان وقيل: إنّ إبراهيم رأى في المنام أن يذبح أبنه أسحاق، وقد كان حج بوالدته سارة وأهله، فلما انتهى إلى منى رمى الجمرة هو وأهله، وأمر سارة فزارت واحتبس الغلام، فانطلق به إلى موضع الجمرة الوسطى، فاستشاره في نفسه فأمره الغلام أن يمضي لما أمره الله وسلماً لأمر الله، فأقبل شيخ فقال: يا إبراهيم ما تريد من هذا الغلام؟ قال: أريد أن أذبحه. فقال: سبحان الله تريد أن تذبح غلاماً لم يعص الله

---

١. المصدر نفسه ٤ : ٤٦٥ .

طرفة عين قط؟ قال إبراهيم: إنّ الله أمرنى بذلك، قال: ربك ينهاك عن ذلك وإنما أمرك بهذا الشيطان، فقال إبراهيم: لا والله فلما عزم على الذبح قال الغلام :...[١]

٥٧ـ تفسير العياشي، عن أحدهما عليهما السلام (الإمام الباقر عليه السلام والإمام الصادق عليه السلام):... «فلما اجتمعوا وبايعوا رسول الله صلى الله عليه وآله، صاح إبليس يامعشر قريش والعرب هذا محمد صلى الله عليه وآله والصباة من أهل يثرب على جمرة العقبة يبايعونه على حربكم فأسمع أهل منى، وهاجت قريش فأقبلوا بالسلاح. وسمع رسول الله صلى الله عليه وآله النداء فقال للأنصار: تفرقوا. فقالوا: يا رسول الله إن أمرتنا أن نميل عليهم بأسيافنا فعلنا. فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وآله: لم أؤمر بذلك، ولم يأذن الله لي في محاربتهم، قالوا: أفتخرج معنا؟ قال: أنتظر أمر الله، فجاءت قريش على بكرة أبيها قد أخذوا السلاح، وخرج حمزة وأمير المؤمنين عليه السلام ومعهما السيف فوقفا على العقبة فلما نظرت قريش إليهما قالوا: ما هذا الذي اجتمعتم له؟ فقال حمزة: ما اجتمعنا وما هيهنا أحد، والله لا يجوز هذه العقبة أحد إلاّ ضربته بسيفي. فرجعوا إلى مكة، وقالوا: لا نأمن أن يفسد أمرنا ويدخل واحد من مشايخ قريش في دين محمد صلى الله عليه وآله فاجتمعوا في الندوة، وكان لا يدخل دار الندوة إلاّ من قد أتى عليه أربعون سنة، فدخلوا أربعين

---

١. تفسير نور الثقلين ٤ : ٤٦٦ .

رجلاً من مشايخ قريش، وجاء إبليس في صورة شيخ كبير، فقال له البواب: من أنت؟ قال: أنا شيخ من أهل نجد لا يعدمكم مني من رأي صائب أني حيث بلغني اجتماعكم في أمر هذا الرجل فجئت لأشير عليكم، فقال: ادخل، فدخل إبليس فلما أخذوا مجلسهم. قال أبو جهل: يا معشر قريش إنه لم يكن أحد من العرب أعز منا نحن أهل الله تفد إلينا العرب في السنة مرتين ويكرمونا، ونحن في حرم الله لا يطمع فينا طامع، فلم نزل كذلك حتى نشأ فينا محمد بن عبد الله (صلى اللهعليه وآله وسلم) فكنا نسميه الأمين لصلاحه وسكونه، وصدق لهجته، حتى إذا بلغ ما بلغ وأكرمناه، إدعى أنه رسول الله وأن أخبار السماء تأتيه فسفه أحلامنا، وسب آلهتنا، وأفسد شبابنا، وفرق جماعتنا، وزعم أنه من مات من أسلافنا ففي النار، فلم يرد علينا شيء أعظم من هذا...».[1]

٥٨ ـ وسألته (علي بن جعفر عن أخيه موسى بن جعفر عليه السلام)، عن جمرة العقبة أول يوم يقف من رماها؟ قال: «لا يقف أول يوم، ولكن ليرم ولينصرف».[2]

٥٩ ـ وقال (موسى بن جعفر عليه السلام) في رمي الجمار: «ارمها من بطن الوادي، واجعلهن كلهن عن يمينك، ولا ترم أعلى الجمرة، وليكن الحصى

---

١. التفسير الصافي ٢ : ٣٤٥ .

٢. مسائل علي بن جعفر : ٢٧٠ .

مثل أنملة».

وقال في الحصى: «لا تأخذها سوداء ولا بيضاء ولا حمراء، خذها كحلية منقطة تخذفهن خذفاً، تضعها على الإبهام وتدفعها بظهر السبابة.

وقال: «تقف عند الجمرتين الأوليين، ولا تقف عند جمرة العقبة».[١]

٦٠ ـ علي بن إبراهيم، عن أبيه؛ ومحمد بن إسماعيل، عن الفضل بن شاذان جميعاً عن ابن أبي عمير، عن معاوية بن عمار، عن أبي عبدالله عليه السلام قال: «إنّ رسول الله صلى الله عليه وآله ...أقام بالمدينة عشر سنين لم يحج... ثم أفاض وأمر الناس بالدعة حتى انتهى إلى المزدلفة وهو المشعر الحرام فصلى المغرب والعشاء الآخرة بأذان واحد وإقامتين، ثم أقام حتى صلى فيها الفجر وعجل ضعفاء بني هاشم بليل وأمرهم أن لا يرموا الجمرة جمرة العقبة حتى تطلع الشمس فلما أضاء له النهار أفاض حتى انتهى إلى منى فرمى جمرة العقبة وكان الهدي الذي جاء به رسول الله صلى الله عليه وآله أربعة وستين أو ستة وستين وجاء علي عليه السلام بأربعة وثلاثين أو ستة وثلاثين، فنحر رسول الله صلى الله عليه وآله ستة وستين ونحر علي عليه السلام أربعاً وثلاثين بدنةً، وأمر رسول الله صلى الله عليه وآله أن يؤخذ من كل بدنة منها جذوة من لحم، ثم تطرح في برمة، ثم تطبخ، فأكل رسول الله صلى الله عليه وآله وعلي وحسيا من مرقها ولم يعطيا الجزارين جلودها ولا جلالها ولا قلائدها وتصدق به وحلق

---

١. المصدر نفسه : ٢٥٩ ـ ٢٦٠ .

وزار البيت ورجع إلى منى وأقام بها حتى كان اليوم الثالث من آخر أيام التشريق، ثم رمى الجمار ونفر حتى انتهى إلى الأبطح...».[١]

٦١ ـ محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد، عن محمد بن سنان، عن محفوظ الإسكاف قال: رأيت أبا عبد الله عليه السلام رمى جمرة العقبة وانصرف فمشيت بين يديه كالمطرق له فإذا رجل أصفر عمركي قد أدخل عودة في الأرض شبه السابح وربطه إلى فسطاطه والناس وقوف لا يقدرون على أن يمروا. فقال له أبوعبدالله عليه السلام: «يا هذا اتق الله فإنّ هذا الذي تصنعه ليس لك، قال: فقال له العمركي: أما تستطيع أن تذهب إلى عملك لا يزال المكلف الذي لا يدري من هو يجيئني، فيقول: يا هذا اتق الله، قال: فرفع أبوعبدالله عليه السلام بخطام بعير له مقطوراً فطأطأ رأسه فمضى وتركه العمركي الأسود».[٢]

٦٢ ـ محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد عن محمد بن إسماعيل عن حنان عن أبي عبد الله عليه السلام قال: «يجوز أخذ حصى الجمار من جميع الحرم إلاّ من المسجد الحرام ومسجد الخيف».[٣]

٦٣ـ حدثنا أبوبكر، قال: حدثنا حفص، عن جعفر(عليه السلام) عن أبيه(عليه السلام) عن علي بن الحسين(عليهما السلام) عن ابن عباس، عن الفضل بن

---

١. الكافي ٤ : ٢٤٥ ـ ٢٤٧ .

٢. المصدر نفسه ٥ : ٦١.

٣. المصدر نفسه ٤ : ٤٧٨ .

عباس، «أنّ النبي صلى الله عليه وسلم لم يزل يلبي حتى رمى جمرة العقبة، فرماها بسبع حصيات يكبر مع كل حصاة».[١]

٦٤ـ حدثنا أبوبكر، قال: حدثنا حفص، ووكيع، ومروان بن معاوية، وعلي بن هاشم، عن محمد بن شريك، عن عطاء قال: «كان علي(عليه السلام) يقطع التلبية إذا رمى جمرة العقبة».[٢]

٦٥ـ حدثنا محمد بن عبد الله الحضرمي، ثنا عون بن سلام، ثنا يحيى بن العلاء، عن جعفر بن محمد(عليه السلام) عن أبيه(عليه السلام) عن علي بن حسين(عليه السلام) عن ابن عباس عن الفضل بن عباس: «أن النبي صلى الله عليه وسلم أردفه غداة جمع خلفه، فلم يزل يلبي حتى رمى جمرة العقبة قال: رماها من تحتها بسبع حصياة، يكبر مع كل حصاة تكبيرة، ثم نحر رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: نحرت ههنا ومنى كلها منحر فانحروا في منازلكم».

حدثنا محمد بن يحيى بن مندة الأصبهاني، ثنا أبو كريب، ثنا محمد ابن الصلت، عن جعفر بن محمد(عليه السلام) عن أبيه(عليه السلام) عن جده علي بن حسين(عليه السلام) عن أبن عباس عن الفضل بن عباس: «أن النبي صلى الله عليه وسلم نحر عند جمرة العقبة، فقال: نحرت ههنا ومنى كلها منحر

---

١. المصنف، ابن أبي شيبة ٤ : ٣٤١ .

٢. المصدر نفسه ٤ : ٣٤٢ .

فانحروا في منازلكم».[١]

٦٦ـ (١٨٥٨٠) محمد بن يعقوب، عن علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن جميل، عن زرارة، عن أبي جعفر عليه السلام قال: «حصى الجمار إن أخذته من الحرم أجزأك، وإن أخذته من غير الحرم لم يجزئك».[٢]

٦٧ـ (١٨٦٣٢) وعنه، عن عبد الله بن بحر، عن داود بن علي اليعقوبي قال: سألت أبا الحسن موسى عليه السلام عن المريض لا يستطيع أن يرمى الجمار؟ فقال: «يرمى عنه».[٣]

٦٨ـ وفي بعض نسخه (فقه الرضا عليه السلام) في موضع آخر: «وابدأ بالجمرة الأولى وهي التي من أقربهن إلى مسجد منى فارمها - إلى أن قال- : فإذا رميت فقف واجعل الجمرة عن يسار الطريق وأنت مستقبل القبلة، فاحمد الله واثن عليه، وصلّ على محمد، وكبر سبع تكبيرات، وقف عندها مقدار ما يقرأ الإنسان مائة آية، أو مائة وخمسين آية من القرآن ثم ائت الجمرة الوسطى فارمها بسبع حصيات وافعل كما فعلت، ثم تقدم أمامها وقف على يسارها مستقبل القبلة مثل وقوفك في الأخرى، ثم ائت

---

١. المعجم الكبير، الطبراني ١٨ : ٢٦٨ .
٢. وسائل الشيعة، ط. آل البيت ١٤ : ٥٩ .
٣. المصدر نفسه ١٤ : ٧٦ .

جمرة العقبة فارمها بسبع حصيات ولا تقف عندها، ثم انصرف».[١]

٦٩ ـ دعائم الاسلام: عن جعفر بن محمد (عليهما السلام)، أنه قال في قول الله عزّوجلّ: ﴿**فَإِذَا قَضَيْتُمْ مَنَاسِكَكُمْ فَاذْكُرُوا اللهَ كَذِكْرِكُمْ آبَائَكُمْ أَوْ أَشَدّ ذِكْراً**﴾. قال: «كان المشركون يفخرون بمنى أيام التشريق بآبائهم، ويذكرون أسلافهم وما كان لهم من الشرف، فأمر الله المسلمين أن يذكروه مكان ذلك».

وروينا عن أهل البيت (صلوات الله عليهم)، من الدعاء وذكر الله عزّوجلّ في أيام التشريق، وجوهاً يطول ذكرها، وليس منها شيء مؤقت.[٢]

١. مستدرك الوسائل ١٠ : ٧٢ـ٧٣ .

٢. المصدر نفسه ١٠ : ١٥٥ .

موارد عصر الرسالة (٢)

الأستاذ: محسن الأسدي

﴿وَمَاكَانَ لِنَبِيٍّ أَنْ يَغُلَّ وَمَن يَغْلُلْ يَأْتِ بِمَا غَلَّ يَوْمَ ٱلْقِيَامَةِ ثُمَّ تُوَفَّىٰ كُلُّ نَفْسٍ مَّا كَسَبَتْ وَهُمْ لاَ يُظْلَمُونَ﴾.[1]

أسباب نزول الآية:

فقد روي عن ابن عباس وسعيد بن جبير أنها نزلت في قطيفة حمراء فقدت يوم بدر من المغنم فقال بعضهم: لعلَّ النبيَّ صلى الله عليه وآله أخذها. وفي رواية الضحاك عنه أنّ رجلاً غلّ بمخيط، أي بإبرة من غنائم هوازن يوم

---

١. آل عمران: ١٦١.

حنين..

فقدت قطيفة يوم بدر مما أصيب من المشركين، فقال أناس: لعلَّ النبيَّ أخذها! فأنزل الله تعالى: ﴿**وَمَاكَانَ لِنَبِيٍّ أَنْ يَغُلَّ**﴾، قال خصيف: فقلت لسعيد بن جبير: ما كان لنبيٍّ أن يُغَلَّ؟ فقال: بل يُغَلَّ ويُقتَل.

وعن مقاتل: أنها نزلت في غنائم أحد حين ترك الرماة المركز طلباً للغنيمة وقالوا: نخشى أن يقول رسول الله من أخذ شيئاً فهو له، ولا يقسم كما لم يقسم يوم بدر، ووقعوا في الغنائم، فقال رسول الله ﷺ: «أظننتم أنا نغلّ ولا نقسم لكم»؟!

وقيل: إنه قسم المغنم ولم يقسم للطلائع، فلما قدمت الطلائع قالوا: أقُسِم الفيء ولم يقسم لنا فعرفه الله الحكم فنزلت الآية، وقيل: نزلت في أداء الوحي كان النبيّ ﷺ يقرأ القرآن وفيه عيب دينهم وسب آلهتهم، فسألوه أن يطوي ذلك فأنزل الله الآية..

ثمَّ كيف يغلُّ النبي ﷺ أمَّتَه فيما يؤدي إليهم، وكيف يُخَوَّن؛ أو يخونه أصحابه، أو يكتمونه شيئاً من المغنم؟! وقد راح التنزيل العزيز يهدد كلَّ من يغلو ويخفي من غنيمةٍ أو فيءٍ أو مالٍ عام: ﴿**وَمَن يَغْلُلْ يَأْتِ بِمَا غَلَّ يَوْمَ ٱلْقِيَامَةِ ثُمَّ تُوَفَّىٰ كُلُّ نَفْسٍ مَّا كَسَبَتْ وَهُمْ لاَ يُظْلَمُونَ**﴾. بأن يأتي حاملاً على ظهره أو رقبته ما غلَّ، أو حاملاً إثمه، أو مكتوباً في ديوانه... وبالتالي فإنّ الغلول يشمل حتى من يتولى أمراً مّا من أمور الناس، فيسرق من المال العام..

وعن هذا جاءت الروايات والأخبار، فقد رووا أنَّ رسول الله صلى الله عليه وآله استعمل رجلاً من الأزد يقال له ابن اللتيبة على الصدقة. فجاء فقال: هذا لكم وهذا أهدي إلي. فقام رسول الله صلى الله عليه وآله على المنبر فقال: «ما بال العامل نبعثه على عمل فيقول: هذا لكم وهذا أهدي إلي. أفلا جلس في بيت أبيه وأمه فينظر أيهدى إليه أم لا؟ والذي نفس محمد بيده. لا يأتي أحدكم منها بشيء إلاّ جاء به يوم القيامة على رقبته، وإنّ بعيراً له رغاء، أو بقرة لها خوار، أو شاة تيعر». ثم رفع يديه حتى رأينا عفرة إبطيه. ثم قال: «اللهم هل بلغت»؟! ثلاثاً.

ورووا أنه صلى الله عليه وآله قال: «يا أيها الناس. من عمل لنا منكم عملاً، فكتمنا منه مخيطاً فما فوقه، فهو غل يأتي به يوم القيامة..»، قال: فقام رجل من الأنصار أسود ـ قال مجاهد: هو سعد بن عبادة كأني أنظر إليه ـ فقال: يا رسول الله، أقبل مني عملك. قال: «وما ذاك»؟ قال: سمعتك تقول: كذا وكذا. قال: «وأنا أقول ذلك الآن. من استعملناه على عمل فليجئ بقليله وكثيره. فما أوتي منه أخذه؛ وما نهي عنه انتهى»!

ورووا أنه صلى الله عليه وآله قام فينا يوماً فذكر الغلول، فعظمه وعظم أمره. ثم قال: لا ألفين أحدكم يجيء يوم القيامة على رقبته بعير له رغاء، فيقول: يا رسول الله أغثني، فأقول: لا أملك لك من الله شيئاً قد بلغتك. لا ألفين أحدكم يجيء يوم القيامة على رقبته فرس لها حمحمة، فيقول: يا رسول الله أغثني، فأقول: لا أملك لك من الله شيئاً قد بلغتك. لا ألفين

أحدكم يجيء يوم القيامة على رقبته صامت. فيقول: يا رسول الله أغثني. فأقول: لا أملك لك من الله شيئاً قد بلغتك.[١]

ما أجد إبرتكِ إلاّ قد ذهبت!

وقد تجسد النهي عن الغلول والتأكيد عليه خاصةً في غنائم حنين لكثرتها، فقد قام رسول الله صلى الله عليه وآله إلى جنب بعيره، فأخذ من سنامه وبرة، فجعلها بين إصبعيه، فقال: «أيها الناس، والله، ما لي من فيئكم ولا هذه الوبرة إلا الخمس، والخمس مردود عليكم، فأدوا الخياط والمخيط. وإياكم والغلول، فإنّ الغلول عار، (ونار)، وشنار على أهله يوم القيامة». و راح مناديه ينادى: من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يَغُلَّ؛ كما راحت أوامره صلى الله عليه وآله تؤكد على أنّ الغنائم يجب أن تجمع في موضع تحت حراسة من استعمله صلى الله عليه وآله عليها.. وقد رووا أنَّ عقيل بن أبي طالب كان قد دخل يوم حنين على زوجته، وسيفه ملطخ دماً، فقالت: إني علمت أنك قاتلت اليوم المشركين، فماذا أصبت من غنائمهم؟

فقال: دونك هذه الإبرة، تخيطين بها ثيابك. فدفعها إليها.

فسمع منادي رسول الله صلى الله عليه وآله يقول: من أصاب شيئاً من المغنم، فليرده، فرجع عقيل وقال: ما أجد إبرتك إلاّ ذهبت منك، فأخذها

---

١. أنظر أسباب النزول، للواحدي والتفاسير، منها مجمع البيان، و في ظلال القرآن، ومسائل الرازي في غرائب التنزيل: ٣٦.

فألقاها في الغنائم!

فعلى فرض صحة ما روي حول هذا الموضوع، فإنّ مضامين الروايات تؤكد أنَّ عقيلاً أخذ الإبرة من ساحة القتال، وبالتالي لم يأخذها من المكان (المغنم)، الذي جمعت فيه فيما بعد أو قبل قسمتها، ولعلّ ذلك حدث ظناً منه أنّ الإبرة ليست إلاّ شيئاً تافهاً، ولكنه ما إن سمع (فأدوا الخياط والمخيط) حتى أسرع في إعادته، وموقفه هذا يدل على تقوى الرجل، لا على عيب فيه، كما تدل هذه الرواية أنه كان مقاتلاً ثابتاً في حنين ولم يكن من المنهزمين!

وهكذا جاء رجل من الأنصار بكبة خيط من خيوط شعر، فقال: يا رسول الله، أخذت هذه الوبرة لأخيط بها برذعة بعير لي دبر.

فقال رسول الله صلى الله عليه وآله: «أما حقّي منها فهو لك».

فقال الرجل: أما إذ بلغ الأمر فيها هذا فلا حاجة لي بها، فرمى بها من يده.

وجاء آخر كان قد أخذ يومئذ قوساً فرمى عليها المشركين، ثمَّ ردّها إلى المغنم.

وجاء رجل إلى النبيِّ صلى الله عليه وآله بكُبّة شعر (كبة الغزل، ما جمع منه) فقال: يا رسول الله، اضرب بهذه! أي دعها لي. فقال صلى الله عليه وآله: أما ما كان لي ولبني عبد المطلب فهو لك. وجاءه رجل فقال: يا رسول الله، هذا الحبل وجدته حيث انهزم العدوُّ فأشدَّ به على رحلي؟ قال: نصيبي منه لك، وكيف تصنع

بأنصِباء المسلمين؟!

ووجد رسول الله ﷺ في رحل رجل من أصحابه غُلولاً فبكّته ولامه، ولم يعاقبه ولم يخرق رحله! وأنه ﷺ نزل قبيلةً وجدوا في برذعة (الحلس إلي يلقى تحت الرحل) رجل منهم عِقداً غلولاً، فكبر ﷺ عليهم كما يكبر على الميت![1]

واستمر هذا التصرف المملوء سوء أدب وجرأةً من بعضهم يواجهون به رسول الله ﷺ وسيرته المباركة في توزيع الصدقات، فهم بين من يطعن به ويقدح ويعيب سيرته وأنه يحابي في توزيعها وبين من يغتابه ويتهمه فيها...، وكل هذه المعاني لمفردة اللمز صرحت بها معاجم اللغة ومفردات القرآن!

فهذا يقول له: اعدل يا رسول الله، فقال: «ويلك ومن يعدل إذا لم أعدل... وقال آخر عنه ﷺ: لم يقسم بالسوية.. وقال له ثالث: ألست تزعم أنّ الله تعالى أمرك أن تضع الصدقات في الفقراء والمساكين؟! قال: بلى، قال: فما لك تضعها في رعاة الغنم؟! قال: «إنّ نبي الله موسى عليه السلام كان راعي غنم». فيما قال آخرون: ما يعطيها محمد إلاّ من أحبّ ولا يؤثر بها إلاّ هواه، ولما قسم النبيُّ ﷺ غنائم حنين سمع ابن مسعود

١. أنظر المغازي، للواقدي٣: ٩١٨؛ وتاريخ الإسلام، للذهبي١: ٦٠٨؛ والبداية والنهاية٤: ٤٠٥ و٤٠٧؛ والسيرة النبوية، لابن كثير٣: ٦٦٩و٦٧٢؛ والسيرة النبوية، لابن هشام٤: ١٣٥، وغيرها.

رجلاً يقول: إنَّ هذه قسمة ما أريد بها وجه الله، فأتيت النبيَّ صلى الله عليه وآله فذكرت له ذلك، فقال: رحمة الله على موسى، لقد أوذي بأكثر من هذا فصبر! وفي رواية: أُتي النبيّ بصدقة، فقسمها هاهنا وهاهنا حتى ذهبت، ورآه رجل من الأنصار، فقال: ما هذا بالعدل! وذكر أنّ رجلاً من أهل البادية أتى النبيَّ صلى الله عليه وآله وهو يقسم ذهباً، فقال: يا محمد والله لئن كان الله أمرك أن تعدل ما عدلت، فقال نبيُّ الله صلى الله عليه وآله: ويلك فمن ذا الذي يعدل عليك بعدي؟!

كما لم يسلم من لمزهم ومن تجريحهم وعيبهم حتى أولئك المتطوعين ومن لا يجدون إلا جهدهم، فإن تصدق رجل بشيء كثير قالوا عنه: مرائي.. وإن تصدق رجل بصاعٍ قالوا: إنّ الله لغني عن صاعه.. يصدر ذاك وهذا منهم لا غضباً للعدل، ولا حماسة للحق، ولا غيرة على الدين، ولا نصرة للمحتاجين، إنما راحوا يرددونها لمصلحتهم وأطماعهم، وحماسةً لمنفعتهم وأنانيتهم، وتمزيقاً للساحة، وتخريباً لعنصر الثقة فيها، وتقويضاً لأي مبادرة طيبة، فنزلت الآيتان تكشفان السلوك السيء هذا:

﴿وَمِنْهُمْ مَنْ يَلْمِزُكَ فِي الصَّدَقَاتِ فَإِنْ أُعْطُوا مِنْهَا رَضُوا وَإِنْ لَمْ يُعْطَوْا مِنْهَا إِذَا هُمْ يَسْخَطُونَ﴾.[1]

﴿الَّذِينَ يَلْمِزُونَ الْمُطَّوِّعِينَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ فِي الصَّدَقَاتِ وَالَّذِينَ لاَ يَجِدُونَ إِلاَّ جُهْدَهُمْ فَيَسْخَرُونَ مِنْهُمْ سَخِرَ اللهُ مِنْهُمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ

---

١. التوبة : ٥٨ .

أَلِيمٌ﴾.[١]

الموارد الثلاثة:

فبعد ذاك الاستعراض التاريخي لهذا المورد (الغنيمة) وما تركه يومذاك على الساحة من مخاطر وفوائد، نأتي إلى مراده في اللغة، وإلى ما تركه فيما بعد في الفهم التفسيري والفقهي، ولكن بعد أن نعرف ما تعنيه المفردات الأخرى (الفيء والأنفال).

فبعد أن اتفقوا أنَّ الأنفال والغنيمة والفيء عناوين لما يُصيبه المسلمون من الكفار، وقع الاختلاف في كونها واحدة، أو أنها مختلفة، وما الفروق بينها؟

وهي وإن اتفقت أو اختلفت فقد شكلت موارد للدولة الإسلامية وللمسلمين يومذاك، لا يستهان بها، ولا يُغفل عنها في أي دراسة للوضع المالي والاقتصادي وكذا الاجتماعي في عصر الرسالة الأول ودولتها في المدينة المنورة، وفيما بعده من العصور.. حتى راحت آيات قرآنية تشير إليها حين تتحدث عن الحرب والغزو وقوانينها ولوازمها ونتائجها، فكانت الغنيمة وكان الفيء وكان النفل، وهي موارد تحت عناوين ثلاثة تؤخذ إما من مواقع القتال، أو قبله وفق شروط اتفاق أو صلح.. وأيضاً كانت الصدقات، وكلها حصل المسلمون عليها بعد الهجرة النبوية من مكة إلى

---

١. التوبة : ٧٩ ؛ أنظر معاجم اللغة، وأسباب نزول الآيتين وتفسيرهما.

المدينة، ووقع الاختلاف فيها بين الأعلام، فهذا الزجاج (ت٣١١هـ) وجدته قد حدّد الأموال عند المسلمين بثلاثة أصناف:

فما صار إلى المسلمين من المشركين في حال الحرب فقد سمّاه الله أنفالاً وغنائم.

وما صار من المشركين من خراج أو جزية مما لم يؤخذ في الحرب فقد سمّاه الله فَيْئاً.

وما خرج من أموال المسلمين؛ كالزكاة والنذر والقُرَب، سمّاه الله صدقة.[١]

فلنقف عند الفيء والنفل فالغنيمة:

لقد اختلفوا في المراد من الفيء والنفل بين كون كلّ منهما شيئاً مستقلاً بذاته يختلف عن الآخر وعن الغنيمة، وبين كون كل منهما هو الغنيمة نفسها.. نجد هذا في أقوال علماء اللغة ومفسري التنزيل العزيز، الذي ذكر هذه المفردات في مواضع عديدة منه، فقد ذكر الفيء في ثلاث آيات:٥٠ الأحزاب، ٦و٧ الحشر. فيما ذكر الأنفال مرةً واحدةً في الآية الأولى من سورة الأنفال، وسميت السورة بها. أما الغنائم جمع غنيمة، فقد ذكر فعلها: ﴿**غَنِمْتُمْ**﴾، مرتين في الآيتين٤١ و٦٩ من الأنفال، و ﴿**مَغَانِمَ**﴾، أربع مرات في الآيات٩٤ من النساء؛ ١٥، و١٩ و٢٠ من الفتح.

---

١. أنظر زاد المسير في علم التفسير، ابن الجوزي (ت٥٩٧ هـ) سورة الأنفال:٤١.

آيات الفيء:

﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِنَّآ أَحْلَلْنَا لَكَ أَزْوَاجَكَ اللاَّتِيٓ آتَيْتَ أُجُورَهُنَّ وَمَا مَلَكَتْ يَمِينُكَ مِمَّآ أَفَآءَ اللهُ عَلَيْكَ﴾.[1]

﴿وَمَآ أَفَآءَ ٱللهُ عَلَىٰ رَسُولِهِ مِنْهُمْ فَمَآ أَوْجَفْتُمْ عَلَيْهِ مِنْ خَيْلٍ وَلاَ رِكَابٍ وَلَـٰكِنَّ ٱللهَ يُسَلِّطُ رُسُلَهُ عَلَىٰ مَن يَشَآءُ... ۞ مَّآ أَفَآءَ ٱللهُ عَلَىٰ رَسُولِهِ مِنْ أَهْلِ ٱلْقُرَىٰ فَلِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِى ٱلْقُرْبَىٰ وَٱلْيَتَامَىٰ وَٱلْمَسَاكِينِ وَٱبْنِ ٱلسَّبِيلِ كَىْ لاَ يَكُونَ دُولَةً بَيْنَ ٱلأغْنِيَآءِ مِنكُمْ وَمَآ آتَاكُمُ...﴾.[2]

الفيء لغةً: من الفعل فَاءَ يفيء فيئاً إذا رجع،.. يُفِيءُ إفاءة،.. وأفاء عليه المال: جعله فيئاً له، وأفأته عليه أي رددته عليه... وأصلُ الفَيْءِ: الرُّجوعُ؛ كأنه كانَ في الأَصْل لهم فَرَجَعَ اليهم، وقيَّد بعضُهم الفَيْءِ بالرجوع إلى حالة حَسَنَة.. وكذا أفَاْت على القوم فَيْئاً إذا أخَذْتَ لهم سَلَب قَوْمٍ آخَرِينَ فجئْتَهم به، وأفَاْت عليهم فَيْئاً إذا أخذتَ لهم فَيْئاً أخِذَ منهم.

وأما في كتاب الله تعالى؛ فالفَيْءُ ـ كما يقول ابن منظور ـ على ثلاثة مَعانٍ مَرْجعُها إلى أصل واحد وهو الرجوع... وأفاءَ اللهُ عليه يُفيءُ إفاءة، ﴿ما أفاءَ اللهُ على رَسُولِهِ مِن أهْلِ القُرَى﴾، ما رَدَّ اللهُ تعالى علَى أهْلِ دِينهِ من أمْوالِ مَنْ خالَفَ دِينَه بلا قِتالٍ إمَّا بأنْ يُجْلَوا عَن أوْطانهم ويُخَلُّوها للمسلمين، أو يُصالِحُوا على جزْيةٍ يُؤَدُّونَها عَن رُؤوسِهم، أو

---

١. الأحزاب : ٥٠.

٢. الحشر : ٦ ـ ٧.

مالٍ غَيْرِ الجِزْيَةِ يَفْتَدُونَ به مِن سَفْكِ دِمائهم، فهذا المالُ هو الفَيْءُ في كتاب الله..

وبعد هذه الخلاصة لمعنى الفيء، جاء في المعاجم أيضاً الكلام عن أسبابه وعما يطلق عليه أنه فيءٌ، نوجزه بالتالي:

الفَيْءُ: الخَرَاجُ.. الغنيمة تنال بلا قتال.. ما يعود على المسلمين من حرب العدو.. ما نيل منهم بعد أن تضع الحرب أوزارها.. الغَنيمة وقيَّدها بعضُهم بالتي لا تَلحَقُها مَشَقَّةٌ فتكون بارِدَةً كالظِّلِّ.. الغَنِيمةُ والخَراجُ ما حصلَ للمُسْلِمين من أموالِ الكُفَّارِ من غير حربٍ ولا جهادٍ، أي رجع عَفْواً بلا قِتالٍ.. ما رَدَّ اللهُ تعالى علَى أهْلِ دِينهِ من أمْوالِ مَنْ خالَفَ دِينَه بلا قِتالٍ إمَّا بأنْ يُجْلَوا عَن أوْطانِهم ويُخَلُّوها للمسلمين، أو يُصالِحُوا على جزْيةٍ يُؤَدُّونَها عَن رُؤوسِهم، أو مالٍ غَيْرِ الجِزْيَةِ يَفْتَدُونَ به مِن سَفْكِ دِمائهم، فهذا المالُ هو الفَيْءُ، ﴿**فَما أَوْجَفْتُم عليه من خَيْلٍ ولا رِكابٍ**﴾، أي لم تُوجفُوا عليه خَيْلاً ولا رِكاباً، نزلت في أموال بَني النضير حِينَ نَقَضُوا العَهْدَ وجُلُوا عن أوْطانِهم إلى الشام،..

أما ابن قتيبة الدينوري (ت٢٧٦هـ) فيقول: والفيء: خراج الأرضين وجزية رؤوس أهل الذمة، وكان الفيء على عهد رسول الله صلى الله عليه وآله ما أفاءه الله من المشركين مما لم يوجف عليه المسلمون بخيل ولاركاب بصلح صالحوه عليه عن أموالهم وأرضيهم، فلما قبض صار ذلك

للمسلمين بمنزلة خراج الأرضين التي افتتحت عنوة.[١]

هذا إيجاز ما في اللغة ومعاجمها، وأما ما جاء في تفسير القرآن الكريم، فلم أجده بعيداً عما في اللغة، فقد ذكر الراغب: .. فيأ، الفيء والفيئة: الرجوع إلى حالة محمودة (وقيَّد بعضُهم الفَيْءِ بالرجوع إلى حالة حَسَنَة، كما ذكرناه أعلاه عن التاج)، قال تعالى: ﴿**حَتَّى تَفِيءَ إِلَىٰ أَمْرِ اللَّهِ فَإِنْ فَاءَتْ...**﴾.[٢]

وقيل للغنيمة التي لا يلحق فيها مشقة: فيء، قال: ﴿**مَا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ...**﴾،[٣] ﴿**وَمَا مَلَكَتْ يَمِينُكَ مِمَّا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَيْكَ...**﴾،[٤]

موعظة:

ثمَّ يذكر الراغب أنَّ بعضهم قال: سمي ذلك بالفيء الذي هو الظل تنبيها أن أشرف أعراض الدنيا يجري مجرى ظل زائل، قال الشاعر: «أرى المال أفياء الظلال عشية». وكما قال: «إنما الدنيا كظل زائل!».[٥]

---

١. أنظر كتاب العين، للفراهيدي (ت١٧٠هـ)٣: ٣٤٨؛ تاج العروس، للزبيدي؛ لسان العرب؛ وغريب الحديث١: ٢٢٨؛ المعجم الوسيط: فاء، ومختار الصحاح: ٢١٦، فيأ؛ والإفصاح في فقه اللغة١: ٦٣٦، الفيء.

٢. الحجرات: ٩.

٣. الحشر: ٧.

٤. الأحزاب: ٥٠.

٥. مفردات القرآن، كتاب الفاء : ٣٨٩.

وعجز البيت الأول: يؤوب وأخرى يخبل المال خابله وهو في أساس البلاغة: خبل.

وأما الصدر المذكور فقد جاء ضمن أبيات للإمام علي بن موسى الرضا عليه السلام:

كلنا يأمل مدّاً في الأجل	والمنايا هُنَّ آفاتُ الأمل
لا تغرنّك أباطيل المنى	والزم القصد ودع عنك العلل
إنما الدنيا كظل زائل	حلّ فيه راكب ثم ارتحل.[1]

وهاتان الآيتان، وقع فيهما كلام مفصل فيمن نزلتا، ووقت كل منهما.. حتى عدت، كما ذكر ابن عاشور قول ابن الفرس(ت٥٩٧هـ)، هذه الآية من المشكلات إذا نُظرت مع الآية التي قبلها ومع آية الغنيمة من سورة الأنفال.

فلعل الثانية والتي تخصّ القرى نزلت بعد الأولى بسنتين عند فتح القُرى، والذي وقع بعد فتح النضير بنحو سنتين، فقريظة سنة خمس، وفدك سنة سبع، وفي مجمع البيان، جاء عن ابن عباس نزل قوله: ﴿**مَا أَفَاءَ اللهُ عَلَى رَسُولِهِ مِنْ أَهْلِ الْقُرَى**﴾، في أموال كفار أهل القرى وهم قريظة وبنوالنضير بالمدينة، وفدك وهي من المدينة على ثلاثة أميال وخيبر

---

١. هذا ما ذكره ابن كثير في البداية والنهاية١٠: ٤٩٣؛ سنة ثلاث ومائتين وفيها توفي من الأعيان..

وقرى عرينة وينبع جعلها الله لرسوله يحكم فيها ما أراد، وأخبر أنها كلها له. فقال أناس: فهلا قسمها، فنزلت الآية.

أقول: إن صحَّ هذا، فقولهم: (فهلاَّ قسمها)، لاتناسب قطعاً أن تقال لرسول الله ﷺ لأنّ (هلاَّ) إذا دخلت على الفعل الماضي تفيد التوبيخ واللوم أو أنها في الأعم الأغلب تفيد ذلك.

فيما ذكر ابن الجوزي التالي: قال المفسرون: طلب المسلمون من رسول الله ﷺ أن يخمِّسَ أموال بني النضير لـمّا أُجْلُوا، فنزلت هذه الآية تبين أنها فيء لم تحصل لهم بمحاربتهم، وإنما هو بتسليط رسول الله ﷺ فهو له خاصة، يفعل فيه ما يشاء، فقسمه رسول الله ﷺ بين المهاجرين، ولم يعط الأنصار منه شيئاً، إلاّ ثلاثة نفر كانت بهم حاجة.. أو أن الثانية جاءت تفصيلاً لما أجمل في الأولى، أوالثانية ناسخة للأولى... ويواصل ابن عاشور قائلاً: أما آية الأنفال فلا خلاف أنها نزلت فيما صار من أموال الكفار بإيجاف، وأما الآية الثانية من الحشر فمنهم من أضافها إلى التي قبلها، ومنهم من أضافها إلى آية الأنفال وأنهما نزلتا بحكمين مختلفين في الغنيمة الموجف عليها، وأنّ آية الأنفال نسخت آية الحشر، ومنهم من قال: إنها نزلت في معنى ثالث غير المعنيين المذكورين في الآيتين: واختلف الذاهبون إلى هذا: فقيل: نزلت في خراج الأرض والجزية دون بقية الأموال، وقيل: نزلت في حكم الأرض خاصة دون سائر أموال الكفار فتكون تخصيصاً لآية الأنفال...

وقيل: إنّ الآية الأولى بيان أموال بني النضير خاصة لقوله: ﴿**مَا أَفَاءَ اللهُ عَلَى رَسُولِهِ مِنْ أَهْلِ الْقُرَى**﴾ الآية، والثانية بيان الأموال التي أصيبت بغير قتال. وقيل: إنهما واحد والآية الثانية بيان قسم المال الذي ذكره الله في الآية الأولى..

ومع أنها في الآية سميت فيئاً، فقد سميت غنيمةً حال قسمتها فيما نسبه ابن عباس إلى رسول الله صلى الله عليه وآله من أنه قال يوم بني النضير للأنصار: «إن شئتم قسمتم للمهاجرين من أموالكم وديياركم وتشاركونهم في هذه الغنيمة، وإن شئتم كانت لكم دياركم وأموالكم ولم يقسم لكم شيء من الغنيمة». فقال الأنصار: بل نقسم لهم من أموالنا وديارنا ونؤثرهم بالغنيمة ولا نشاركهم فيها، فنزلت: ﴿**وَيُؤْثِرُونَ عَلَى أَنْفُسِهِمْ...**﴾.

القرى:

وعن القرى وتعريفها ووقت فتحها ونوعه، يقول ابن عاشور: هو تعريف العهد، وهي قرى معروفة عُدّت منها: قريظة، وفَدَك، وقرى عُرينة، والينْبُع، ووادي القُرى، والصفراء، فتحت في عهد النبي صلى الله عليه وآله واختلف الناس في فتحها أكان عنوةً أو صلحاً أو فَيئاً. والأكثر على أن فَدَك كانت مثل النضير...

وأما لماذا تقييد الفيء بفيء القرى دون أهل البوادي؟

فيجيب ابن عاشور قائلاً: فقد جَرى على الغالب؛ لأن الغالب أن لا تفتح إلا القرى؛ لأن أهلها يحاصَرون فيستسلمون ويعطُون بأيديهم إذا

اشتد عليهم الحصار، فأما النازلون بالبوادي فلا يُغلبون إلا بعد إيجاف وقتال.[١]

﴿يَاأَيُّهَا النَّبِيُّ إِنَّآ أَحْلَلْنَا لَكَ ... وَمَا مَلَكَتْ يَمِينُكَ مِمَّآ أَفَآءَ اللهُ عَلَيْكَ﴾.

وأما فيما يتعلق بهذه الآية، والتي تضمنت مفردة (الفيء) أيضاً فهو شأنٌ خاص برسول الله صلى الله عليه وآله أنه مما أحلَّ الله تعالى له من النساء ما ملكت يمينه مما أفاء الله عليه غنيمةً كان أو نفلاً، ولعله جاء إكراماً له وتوسعةً عليه.. وقد ذُكر أنَّ من الأنفال كانت كل من صفية وجويرية أعتقهما وتزوجهما، و من الغنائم ريحانة بنت شمعون النضرية، ومارية القبطية أمّ ابنه إبراهيم، فيما ذكر ابن عاشور أنّ مارية أفاءها الله عليه إذ وهبها إليه المقوقس صاحب مصر، وإنما وهبها إليه هدية لمكان نبوته، فكانت بمنزلة الفيء؛ لأنها ما لوحظ فيها إلا قصد المسالمة من جهة الجوار، إذ لم تكن له مع الرسول صلى الله عليه وآله سابق صحبة ولا معرفة.

وقال ابن عاشور: والمعروف أن النبي صلى الله عليه وآله لم يتسرّ غير مارية القبطية. وقيل: إنه تسرى جارية أخرى وهبتها له زوجه زينبُ ابنة جحش ولم يثبت.

وقيل أيضاً: إنه تسرى ريحانَة من سبي قريظة اصطفاها لنفسه

١. أنظر تفسير مجمع البيان، للشيخ الطبرسي؛ تفسير زاد المسير في علم التفسير، لابن الجوزي (ت ٥٩٧ هـ)؛ تفسيرالتحرير والتنوير: الآيتان.

ولا تشملها هذه الآية؛ لأنها ليست من الفيء، ولكن من المغنم، إلاّ أن يراد بـ: ﴿مِمَّا أَفَاءَ اللهُ عَلَيْكَ﴾، المعنى الأعم للفيء وهو ما يشمل الغنيمة،[1] ومن خلال كلام ابن عاشور يتضح أنَّ للفيء معنًى عاماً تدخل فيه الغنيمة..

الأنفال:

ذاك هو الفيء، فما هي الأنفال التي لم ترد في التنزيل العزيز إلاّ مرتين وفي هذا موضع، وسميت السورة بها، حين ابتدأت بالسؤال عنها: ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ ٱلأَنْفَالِ قُلِ ٱلأَنفَالُ...﴾، أي يسألك أصحابك يا محمد عن الغنائم التي غنمتها أنت وأصحابك يوم بدر لمن هي؟ فقل: هي لله ولرسوله. ولعلّ تفصيل الجواب جاء بعد أربعين آية، أي في الآية ٤١.

الأنفال لغةً جمع نفل، والنفل: الزيادة على الشيء، من الفعل نَفَلَ ينفُل فلاناً: أعطاه نافلةً من المعروف،.. ونفّله: أعطاه زيادة على نصيبه الواجب له، والنَّفل: الغنيمة والهبة والعطية..

ففي كتاب العين: النفل: الغُنمُ، ونفلت فلاناً: أعطيته نفلاً وغُنماً. والإمام ينفل الجند، إذا جعل لهم ما غنموا. والنافلة: العطية يعطيها تطوعاً بعد الفريضة من صدقة أو صلاح أو عمل خير..

الطبري: النَّفَل في كلام العرب إنما هو الزيادة على الشيء،

---

١. أنظر تفسير التحرير والتنوير، لابن عاشور (ت١٣٩٣هـ)، الآية.

يقال منه: نفلتك كذا، وأنفلتك: إذا زدتك، والأنفال: جمع نَفَل ومنه قول لبيد بن ربيعة:

إنَّ تَقْوَى ربِّنا خَيْرُ نَفَلْ	وَبِاذْنِ اللهِ رَيْثي وَعَجَل

قال الزهري: النفل والنافلة ما كان زيادة على الأصل، وسميت الغنائم أنفالاً؛ لأن المسلمين فضلوا بها على سائر الأمم الذين لم تحل لهم الغنائم..[١]

هذا في اللغة، وأما عند أهل التأويل، فلهم أقوال عديدة في المراد من الأنفال، ذكرها الطبري في تفسيره، وأوجزها بالتالي: هي الغنائم في عشرة أقوال. وفي باقي الأقوال هي: السرايا. ما شذّ من المشركين إلى المسلمين بغير قتال من عبد أو أمة أو متاع أو دابّة... السلَب والفرس. ما أخذ مما سقط من المتاع بعدما تقسم الغنائم. الفرس والدرع والرمح. الفرس الشاذّ والدرع والثوب. فرس الرجل وسلاحه. الخمس الذي جعله الله لأهل الخمس...

وأولى هذه الأقوال بالصواب في معنى الأنفال قول من قال: هي زيادات يزيدها الإمام بعض الجيش أو جميعهم... ترغيباً له وتحريضاً لمن معه من جيشه على ما فيه صلاحهم وصلاح

١. أنظر المعجم الوسيط؛ وكتاب العين، للفراهيدي٤: ٢٥٢؛ وتفسير مجمع البيان، للشيخ الطبرسي؛ وتفسير الطبري؛ وتفسير الرازي، الآية.

المسلمين، أو صلاح أحد الفريقين و صلاح أهل الإسلام،...

الشيخ الطبرسي:.. وصَحّت الرواية عن أبي جعفر وأبي عبد الله عليهما السلام أنهما قالا: «إنّ الأنفال كل ما أخذ من دار الحرب بغير قتال، وكل أرض انجلى أهلها عنها بغير قتال، ويسميها الفقهاء فيئاً وميراث من لا وارث له، وقطائع الملوك إذا كانت في أيديهم من غير غصب، والآجام وبطون الأودية والأرضون الموات وغير ذلك مما هو مذكور في مواضعه، وقالا: هي لله وللرسول وبعده لمن قام مقامه، فيصرفه حيث شاء من مصالح نفسه ليس لأحد فيه شيء، وقالا: إنّ غنائم بدر كانت للنبيّ صلى الله عليه وآله خاصة، فسألوه أن يعطيهم، وقد صحّ أن قراءة أهل البيت عليهم السلام يسألونك الأنفال».[1]

إنما ذكرت ذلك كله؛ ليتضح أنّ كلاً من الأنفال والفيء لغةً وتفسيراً تعني الغنيمة في العديد من الأقوال، وفي أحسنها.

الغنيمة:

مما لا شك فيه أنَّ للفعل (غنمتم ومشتقاته) أهميةً في الساحة الاجتماعية وكذا العلمية والفقهية؛ وقد تعددت تعريفاتهم له، واتسعت بحوثهم حوله، والذي يظهر منها أنهم استعملوا هذه المفردة ومشتقاتها:

---

١. جامع البيان في تفسير القرآن، للطبري (ت٣١٠هـ)؛ ومجمع البيان في تفسير القرآن، للطبرسي (ت٥٤٨هـ).

مرةً فيما يظفرون به نتيجة حرب أو قتال وهو موضع اتفاق بين المسلمين. وأخرى في المعنى الأوسع؛ أي فيما يظفرون أو يفوزون به حتّى ولو لم يكن نتيجة حرب أو قتال، وهذا المعنى صار موضع اختلاف بين الفقهاء، حيث ذهب مشهور فقهاء الإمامية إليه دون فقهاء العامة، كما يأتي.

وإن جاز لنا أن نسبق ما سنذكره من أقوالهم لغةً وتفسيراً، فإن ما يتضح منها إنّ لهذا الفعل من بعدين، بُعد خاص: ما يُغنم عنوةً من دار الحرب والقتال.. بُعد عام: ما يُغنم من أي شيءٍ في حرب أو سلم..

ولعلّني غير مشتبه في أنَّ أيَّ مفردة في اللغة قد لا تخلو في الأغلب من بعدين أو نحوين:

خاص و عام، إما بذاتها وإما بالاستعمال والقرائن... وبهذا وذاك جاءت تعريفاتهم في كلّ ما ذكر عن الفعل غَنَمَ في المعاجم والقواميس، وكتب التفسير، أكتفي ببعض كلماتهم: فالغنيمة لغةً؛ من غَنِمَ الشيءَ يغنَمُ غَنْماً: فاز به فهو غانم، وغَنِمَ الغازي في الحرب: ظفر بمال عدوِّه.. وغَنِمْتُ الشيء أغْنَمُهُ غُنْمًا أصبته غَنِيمَةً ومَغْنَماً، أغْنَمَه وغَنَّمَه الشيءَ: جعله له غنيمة أو هبة اغْتَنَم الشيءَ: عَدَّه غنيمةً. والغانم: آخذ الغنيمة.. وجمع الغنيمة والغُنم والمغنَم: غنائم ومغانم، والغنم بالضم الاسم، وبالفتح المصدر، وإجمالاً، فإنَّ الغنيمة في معاجم اللغة وقواميسها وعند أهل التفسير؛ تعني أصلاً الفوز والظفر والفائدة، وتعني أيضاً الربح والفضل..

ابن قتيبة الدينوري (ت٢٧٦هـ)، الغنيمة: ما غنمه المسلمون من أرض العدو عن حرب تكون بينهم فهي لمن غنمها إلا الخمس. ثمَّ يقول: وأصل الغنيمة والغنم في اللغة: الربح والفضل، ومنه قيل في الرهن له غنمه وعليه غرمه أي فضله للراهن ونقصانه عليه.[١]

الراغب في مفرداته: والغنم، إصابته والظفر به، ثمّ استعمل في كلّ مظفور به من جهة العدى وغيرهم.

و ابن فارس في مقاييسه يقول: (غنم).. أصل صحيح واحد يدل على إفادة شيء لم يملك من قبل، ثم يختص به ما أخذ من مال المشركين بقهر وغلبة.

الفيروزآبادي في قاموسه: والغُنم ـ بالضم ـ الفوز بالشيء لا بمشقّة،.. ومثله الجوهري في صحاحه.

وكذا ابن الأثير..: الغنيمة،.. وهو ما أصيب من أموال أهل الحرب، وأوجف عليه المسلمون بالخيل والركاب... وذكر حديثين: «الصوم في الشتاء الغنيمة الباردة»، إنما سماه غنيمة لما فيه من الأجر والثواب..

«الرهن لمن رهنه، له غنمه وعليه غرمه»، غنمه: زيادته ونماؤه وفاضل قيمته.. يشاركه في ذكر الحديث الثاني ابن منظور، مضيفاً قول

---

١. كتاب غريب الحديث ١ : ٢٢٨.

ساعدة بن جؤية:

وألزمها من معشر يبغضونها	نوافل تأتيها به وغنوم

القرطبي: الغنيمة في اللغة ما يناله الرجل أو الجماعة بسَعْيٍ؛ ومن ذلك ما قاله الشاعر، وهو امرؤ القيس:

وقد طوَّفتُ في الآفاق حتى	رَضِيتُ مِن الغنيمة بالإياب

حين نجا بحياته وعاد دون تحقيق مراده.

وما قاله عَلْقَمَةَ بْنِ عَبْدَةَ:

ومطعم الغنم يوم الغنم مطعمه	أنى توجه، والمحروم محروم.[1]

إذن فالغنيمة: عموم ما يناله الإنسان بسعي منه، بجهد منه أو بغير جهد، بحرب أو بسلم، وذكروا أنَّ الغُنمَ بالضم: الفوز بالشيء من غير مشقة أو بلا مشقة، ولا تعب، أصلها إصابة الغنم من العدو، ثم استعملت في كل ما يصاب ويظفر به عنوةً بقتال كان أو بقهر أو بمطالبة.[2]

---

١. تفسير الجامع لأحكام القرآن، للقرطبي، الآية:٤١ من الأنفال.

٢. أنظر في هذا معاجم اللغة، منها: المعجم الوسيط ٦٦٤ غَـنِمَ؛ المفردات للراغب؛ غنم، العين، للفراهيدي٤: ٤٢٦؛ تاج العروس، للزبيدي١٠: ٢٧٢؛ الصحاح، للجوهري: الغَنَمُ؛ النهاية في غريب الحديث، لابن الأثير٣ : ٣٨٩ ــ ٣٩٠؛ معجم مقاييس اللغة، أبوالحسين أحمد بن فارس زكريا ٤ : ٣٩٧؛ لسان العرب، لابن منظور١٢: ٤٤٥.

هذا في اللغة وأما إعراباً:

يقول أبو البقاء العكبري (ت٦١٦هـ): قوله تعالى: ﴿**وَٱعْلَمُوٓا أَنَّمَا غَنِمْتُمْ مِّن شَيْءٍ فَأَنَّ ...**﴾، ما: بمعنى الذي، والعائد محذوف، و ﴿**مِن شَيْءٍ**﴾، حال من العائد المحذوف تقديره: ما غنمتموه قليلاً وكثيراً... وقيل: ما مصدرية والمصدر بمعنى المفعول: أي واعلموا أنَّ غنيمتكم؛ أي مغنومكم.[1]

السمين الحلبي: قوله تعالى: ﴿**وَٱعْلَمُوٓا أَنَّمَا غَنِمْتُمْ**﴾، الظاهرُ أن «ما»، هذه موصولةٌ بمعنى الذي، وكان مِنْ حقها أن تُكتب منفصلةً من «أنَّ»، كما كُتِبَتْ: ﴿**إِنَّ مَا تُوعَدُونَ لَآتٍ**﴾،[2] منفصلةً ولكن كذا رُسِمت.

و﴿**غَنِمْتُمْ**﴾ صلتُها، وعائدها محذوف لاستكمال الشروط أي: غَنِمْتموه... ويجوز في «ما»، أن تكونَ شرطيةً، وعاملُها ﴿**غَنِمْتُمْ**﴾ بعدها، واسمُ «أنَّ» حينئذٍ ضميرُ الأمرِ والشأن وهو مذهبُ الفراء. إلاّ أن هذا لا يجوز عند البصريين إلا ضرورةً بشرط أنْ لا يليها فعل... وقيل: «ما» مصدريةٌ والمصدر ـ بمعنى المفعول أي: أنَّ مَغْنومكم ـ [هو] المفعول به، أي: واعلموا أنَّ غُنْمكم، أي مغنومكم.

قوله: ﴿**مِن شَيْءٍ**﴾ في محلِّ نصبٍ على الحال مِنْ عائد الموصول

---

١. إملاء ما منَّ به الرحمن: الآية.

٢. الأنعام : ١٣٤.

المقدَّر، والمعنى: ما غنمتموه كائناً من شيء أي: قليلاً أو كثيراً.[١]

وأما الدرويش، فقد ذكر أنَّ وما في حيزها سدت مسد مفعولي اعلموا وما موصولة ولذلك فصلت في الرسم، ولكن ثبت وصلها في خط بعض المصاحف وثبت فصلها في بعضها الآخر، وهي اسم أن، وجملة غنمتم صلة ومن شيء في محل نصب حال من عائد الموصول المقدر والمعنى: ما غنمتموه كائنا من شيء أي قليلاً كان أو كثيراً. ﴿**فَأَنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِى الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينِ وَابْنِ السَّبِيلِ**﴾، الفاء رابطة لما في الموصول من رائحة الشرط.[٢]

هذا في اللغة والإعراب، وأما في التنزيل العزيز؛ ففي سورة الأنفال المدنية غير سبع آيات: ﴿**وَإِذْ يَمْكُرُ بِكَ ...**﴾، إلى آخرهن نزلت بمكة، وقيل: نزلت بأسرها في غزاة بدر، جاءت مفردة (غنمتم) مرتين في أجواء معركة بدر الكبرى وما وقع بأيدي المسلمين من غنائم وأسرى..

وأما (مغانم) فقد جاءت أربع مرات في آيات مدنيّة من سور مدنيّة: ثلاث مرات من الأربع جاءت وعداً من الله تعالى في سورة واحدة (الفتح) للمؤمنين بالحصول عليها لا في بيع ولا تجارة ولا زراعة و.. وإنما يحصلون عليها من عدوٍّ ومناوئ لهم..

---

١. تفسير الدر المصون، السمين الحلبي (ت٧٥٦هـ) ٥ : ٦٠٥ـ ٦٠٦، الآية.

٢. إعراب القرآن الكريم وبيانه، لمحي الدين الدرويش٤: ٦، الآية.

وأما الرابعة فقد جاءت آمرةً المؤمنين بالتثبت قبل أن يعملوا سيوفهم ورماحهم وسهامهم ويعمدوا إلى قتلٍ ناهيةً أن يرفضوا إسلام الآخر ابتغاءً لغنيمة الدنيا.. مذكرةً إياهم بمغانم الآخرة.

إذن فجميعها نزلت في سياق آيات قرآنية عن القتال وما ينتج عنه من غنائم فعلاً أو وعداً من الله تعالى للمسلمين؛ يتحقق في الدنيا، وإلاّ ففي الآخرة. وبالتالي فلا نجد في القرآن الكريم مورداً واحداً ذكر فيه فعل (غنم وصيغه) خارج هذه الدائرة..

ويمكنني القول: إننا أمام نوعين من الغنائم تحدث عنها التنزيل العزيز:

أولاً: مغانم الدنيا: اخترت هذا العنوان تمييزاً عما وعده الله تعالى من مغانم الآخرة في الآية:٩٤ النساء، وقد تحدثت عنها الآيتان:٤١،٦٩ من سورة الأنفال، مستعملةً الفعل ﴿غَنِمْتُمْ﴾؛ والآيات: ١٥،١٩،٢٠ من سورة الفتح: ف﴿غَنِمْتُمْ﴾، وردت في الآيتين:

الأولى: ﴿وَٱعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُمْ مِّن شَىْءٍ فَأَنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِى ٱلْقُرْبَىٰ وَٱلْيَتَامَىٰ وَٱلْمَسَاكِينِ وَٱبْنِ ٱلسَّبِيلِ إِن كُنتُمْ آمَنتُمْ بِٱللَّهِ وَمَآ أَنزَلْنَا عَلَىٰ عَبْدِنَا يَوْمَ ٱلْفُرْقَانِ يَوْمَ ٱلْتَقَى ٱلْجَمْعَانِ وَٱللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ قَدِيرٌ﴾.[1]

فهذه الغنيمة ذكرت وأحكامها وكيفية توزيعهافي سياق آيات

---

١. الأنفال : ٤١.

تتحدث عن القتال في معركة بدر الكبرى، وكذا راحت تجري في نهاية كل معركة ينتصر فيها المسلمون، ويكون فيها غنائم،...[١]

الثانية: ﴿فَكُلُواْ مِمَّا غَنِمْتُمْ حَلاَلاً طَيِّباً وَٱتَّقُواْ ٱللهَ إِنَّ ٱللهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾.

جاءت هذه الآية التي سبقت بآيتين وألحقت بآيتين تتعلقان بأسرى القتال والفداء في موقعة بدر الكبرى...

﴿مَا كَانَ لِنَبِيٍّ أن يَكُونَ لَهُ أَسْرَىٰ حَتَّىٰ يُثْخِنَ فِي ٱلأَرْضِ تُرِيدُونَ عَرَضَ ٱلدُّنْيَا وَٱللهُ يُرِيدُ ٱلآخِرَةَ وَٱللهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ۞ لَّوْلاَ كِتَابٌ مِّنَ ٱللهِ سَبَقَ لَمَسَّكُمْ فِيمَآ أَخَذْتُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾، جاءت «إباحةً منه سبحانه للمؤمنين أن يأكلوا مما غنموه من أموال المشركين»؛ هذا ما ذكره الشيخ الطبرسي؛ فيما ذهب ابن عاشور إلى أنّ «الأمر في ﴿كُلُوا﴾ مستعمل في المنّة ولا يحمل على الإباحة هنا: لأنّ إباحة المغانم مقرّرة من قبله يوم بدر، وليكون قوله: ﴿حَلاَلاً﴾ حالاً مؤسّسة لا مؤكّدة لمعنى الإباحة»؛ ويذكر أيضاً أنّ ﴿غَنِمْتُمْ﴾ بمعنى فاديتم؛ لأنّ الفداء عوض عن الأسرى والأسرى من المغانم. فيما يذهب غيرهما إلى أنّ الحلَّ معلوم قبل ذلك حين أرسل رسول الله صلى الله عليه وآله عبد الله بن جحش لبدر الأولى ومعه ثمانية رهط من المهاجرين، فأخذوا عيراً لقريش وقدموا بها على النبيّ صلى الله عليه وآله فاقتسموها

---

١. الأنفال : ٦٩.

وأقرهم على ذلك، فكانت أول غنيمة في الإسلام كما ذكرنا ذلك.[١]

﴿مَغَانِمَ﴾

سورة الفتح: ١٥و١٩و٢٠، وفي سورة الفتح تحدث القرآن الكريم عن مغانم ستكون للمؤمنين، فيما تكون حسرةً لغيرهم وهم المخلفون القاعدون عن الخروج مع النبيﷺ في عمرة الحديبية.. وتحدث عن مغانم أخرى وصفها بأنها كثيرة؛ أثابها الله تعالى لأولئك المؤمنين أصحاب بيعة الشجرة:

﴿سَيَقُولُ ٱلْمُخَلَّفُونَ إِذَا ٱنطَلَقْتُمْ إِلَى مَغَانِمَ لِتَأخُذُوهَا ذَرُونَا نَتَّبِعْكُمْ يُرِيدُونَ أن يُبَدِّلُواْ كَلاَمَ ٱللهِ قُل لَّن تَتَّبِعُونَا كَذَلِكُمْ قَالَ ٱللهُ مِن قَبْلُ فَسَيَقُولُونَ بَلْ تَحْسُدُونَنَا بَلْ كَانُواْ لاَ يَفْقَهُونَ إِلاَّ قَلِيلاً ۞ لَّقَدْ رَضِىَ ٱللهُ عَنِ ٱلْمُؤْمِنِينَ إِذْ يُبَايِعُونَكَ تَحْتَ ٱلشَّجَرَةِ فَعَلِمَ مَا فِى قُلُوبِهِمْ فَأنزَلَ ٱلسَّكِينَةَ عَلَيْهِمْ وَأَثَابَهُمْ فَتْحاً قَرِيباً ۞ وَمَغَانِمَ كَثِيرَةً يَأْخُذُونَهَا وَكَانَ ٱللهُ عَزِيزاً حَكِيماً ۞ وَعَدَكُمُ ٱللهُ مَغَانِمَ كَثِيرَةً تَأْخُذُونَهَا فَعَجَّلَ لَكُمْ هَـٰذِهِ وَكَفَّ أَيْدِىَ ٱلنَّاسِ عَنْكُمْ وَلِتَكُونَ آيَةً لِّلْمُؤْمِنِينَ وَيَهْدِيَكُمْ صِرَاطاً مُّسْتَقِيماً﴾.

فسورة الفتح مدنية، نزلت في السنة السادسة من الهجرة، عقب صلح الحديبية؛ وقد تضمنت **﴿مَغَانِمَ﴾** في ثلاث آيات ترتبت على موضوع واحد حين بايع المسلمون رسول اللهﷺ في الحديبية تحت الشجرة وسميت بيعة الرضوان انطلاقاً من الآية:

﴿لَّقَدْ رَضِىَ ٱللهُ عَنِ ٱلْمُؤْمِنِينَ إِذْ يُبَايِعُونَكَ تَحْتَ ٱلشَّجَرَةِ إِنَّ ٱلَّذِينَ

---

١. مجمع البيان؛ التحرير والتنوير؛ روح المعاني، للآلوسي: الآية.

يُبَايِعُونَكَ إِنَّمَا يُبَايِعُونَ ٱللَّهَ يَدُ ٱللَّهِ فَوْقَ أَيْدِيهِمْ فَمَن نَّكَثَ فَإِنَّمَا يَنكُثُ عَلَى نَفْسِهِ وَمَنْ أَوْفَى بِمَا عَاهَدَ عَلَيْهُ ٱللَّهَ فَسَيُؤْتِيهِ أَجْراً عَظِيماً﴾.

فعن جابر بن عبد الله أنه قال: بايعنا رسول الله صلى الله عليه وآله تحت الشجرة على الموت، وعلى أن لا نفر.[١]

على أن لا يَفرّوا، أو بايعوه على المَوت.. يقول ابن عاشور: ولا خلاف بين هذين، لأنّ عدم الفرار يقتضي الثبات إلى الموت. ولم يتخلف أحد ممن خرج مع النبيّ صلى الله عليه وآله إلى الحديبيّة عن البيعة إلاّ عثمان إذ كان غائباً بمكة للتفاوض في شأن العمرة،..

وإنما سميت بيعةً؛ لأنها عقدت على بيع أنفسهم بالجنة للزومهم في الحرب النصرة .. وفي عظمة هذه البيعة أن جعل الله تعالى المبايعة مع رسوله صلى الله عليه وآله مبايعةً مع الله تعالى؛ لأن طاعته طاعةٌ لله، وعقد الله فيها فوق عقدهم، لأنهم بايعوا الله ببيعة نبيه صلى الله عليه وآله فكأنهم بايعوه من غير واسطة.[٢]

ولأنها بيعة ما أعظمها! حين جاء صلى الله عليه وآله ليصلهم بالله، ويعقد بينهم وبينه بيعة ماضية لا تنقطع بغيبة رسول الله صلى الله عليه وآله عنهم. فهو حين يضع يده في أيديهم مبايعاً، فإنما يبايع عن الله: ﴿**إِنَّ الَّذِينَ يُبَايِعُونَكَ إِنَّمَا يُبَايِعُونَ اللهَ يَدُ اللهِ فَوْقَ أَيْدِيهِمْ**﴾، وهو تصوير رهيب جليل للبيعة بينهم وبين رسول الله صلى الله عليه وآله والواحد منهم يشعر وهو يضع يده في يده، أنّ يد الله فوق

---

١. تفسير الكشاف، للزمخشري، الآية.

٢. انظر مجمع البيان : الآية، بتصرف.

أيديهم، فالله حاضر البيعة. والله صاحبها. والله آخذها. ويده فوق أيدي المتبايعين.. ومن؟ الله! يا للهول! ويا للروعة! ويا للجلال!.[١]

فقد راحت السماء تعلن عطاءها لمن حضر الحديبية وبايع الرسول صلى الله عليه وآله وشهد صلحها، دون القاعدين عن الخروج مع النبي صلى الله عليه وآله في عمرة الحديبية، وزفّت بشائرها لهم بعد رضاها عنهم وإنزال سكينتها عليهم، أن أثابتهم فتحاً قريباً تترتب عليه مغانم كثيرة.. والتي تضمنتها الآيات التالية، والتي بسببها سميت بيعة الحديبية بيعة الرضوان:

﴿لَّقَدْ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنِ ٱلْمُؤْمِنِينَ إِذْ يُبَايِعُونَكَ تَحْتَ ٱلشَّجَرَةِ فَعَلِمَ مَا فِي قُلُوبِهِمْ فَأَنزَلَ ٱلسَّكِينَةَ عَلَيْهِمْ وَأَثَابَهُمْ فَتْحاً قَرِيباً ۞ وَمَغَانِمَ كَثِيرَةً يَأْخُذُونَهَا وَكَانَ ٱللَّهُ عَزِيزاً حَكِيماً ۞ وَعَدَكُمُ ٱللَّهُ مَغَانِمَ كَثِيرَةً تَأْخُذُونَهَا فَعَجَّلَ لَكُمْ هَـٰذِهِ وَكَفَّ أَيْدِيَ ٱلنَّاسِ عَنْكُمْ وَلِتَكُونَ آيَةً لِّلْمُؤْمِنِينَ وَيَهْدِيَكُمْ صِرَاطاً مُّسْتَقِيماً﴾.

ولم يذكر هذا المقطع القرآني نصًّا يبين أين ومتى تكون هذه المغانم، لكن أهل التفسير وغيرهم ذكروا أنها غنائم خيبر، ويبدو أنهم استفادوا هذا بعد وقوع الفتح لخيبر.

يقول سيد قطب: أغلب المفسرين يرون أنها إشارة إلى فتح خيبر. وقد يكون هذا. ولكن النص يظل له إيحاؤه ولو لم يكن نصاً في خيبر. فهو يوحي بأن المسلمين سيفتح عليهم فتح قريب يسير. وأن هؤلاء المخلفين سيدركون هذا، فيقولون: ﴿**ذَرُونَا نَتَّبِعْكُمْ**﴾،

---

١. في ظلال القرآن : الآية.

ولعل الذي جعل المفسرين يخصصون خيبر، أنها كانت بعد قليل من صلح الحديبية. إذ كانت في المحرم من سنة سبع. بعد أقل من شهرين من صلح الحديبية. وأنها كانت وافرة الغنائم. وكانت حصون خيبر آخر ما بقي لليهود في الجزيرة من مراكز قوية غنية. وكان قد لجأ إليها بعض بني النضير وبني قريظة ممن أجلوا عن الجزيرة من قبل. وبعد أن يذكر تواتر أقوال المفسرين أن الله وعد أصحاب البيعة في الحديبية أن تكون مغانم خيبر لهم لا يشركهم فيها أحد. يقول: ولم أجد في هذا نصاً. ولعلهم يأخذون هذا مما وقع فعلاً. فقد جعلها رسول الله ﷺ في أصحاب الحديبية. ولم يأخذ معه أحداً غيرهم.[١]

سؤال: لا أدري كيف لا يكون في الآية ما يشير إلى اختصاصهم بها، وقد ذكرت الآية: ﴿**لِتَأْخُذُوهَا**﴾ ألا يفيد هذا الأخذُ وعداً باختصاصها بالمؤمنين قبل أن تسهم لهم دون غيرهم، وللعلم فقد ذكر نفسه بعد قليل: وأن يختصوا بالمغنم حين يقدره الله، جزاء اختصاصهم بالطاعة والإقدام، يوم كانوا لا يتوقعون إلاّ الشدة في الجهاد...؟

يقول ابن عاشور: ومعنى أثابهم: أعطاهم ثواباً، أي عوضاً، كما يقال في هبة الثواب، أي عوضهم عن المبايعة بفتح قريب. والمراد: أنه وعدهم بثواب هو فتح قريب ومغانم كثيرة، ففعل ﴿**أَثَابَهُمْ**﴾ مستعمل في

---

١. المصدر نفسه.

المستقبل. وهذا الفتح هو فتح خيبر فإنه كان خاصاً بأهل الحديبية وكان قريباً من يوم البيعة بنحو شهر ونصف والمغانم الكثيرة المذكورة هنا هي: مغانم أرض خيبر والأنعام والمتاع والحوائط فوصفت بـ: ﴿**كثيرة**﴾، لتعدّد أنواعها وهي أول المغانم التي كانت فيها الحوائط.

وفائدة وصف المغانم بجملة: ﴿**يأخذونها**﴾، تحقيق حصول فائدة هذا الوعد لجميع أهل البيعة قبل أن يقع بالفعل، ففيه زيادة تحقيق لكون الفتح قريباً وبشارةٌ لهم بأنهم لا يهلك منهم أحد قبل رؤية هذا الفتح وجملة: ﴿**وَكَانَ اللهُ عَزِيزاً حَكِيماً**﴾ معترضة، وهي مفيدة تذييل لجملة: ﴿**وأثابهم فتحاً قريباً ومغانم كثيرة يأخذونها**﴾، لأن تيسير الفتح لهم وما حصل لهم فيه من المغانم الكثيرة من أثر عزة الله التي لا يتعاصى عليها شيء صعب، ومن أثر حكمته في ترتيب المسببات على أسبابها في حالة ليظن الرائي أنها لا تيسّر فيها أمثالها.

وعلى أية حال فقد أمر الله نبيه أن يرد المخلفين من الأعراب إذا عرضوا الخروج للغنائم الميسرة القريبة. وقرر أن خروجهم مخالف لأمر الله. وأخبر نبيه صلى الله عليه وآله أنهم سيقولون إذا منعوا من الخروج: ﴿**بل تحسدوننا**﴾، فتمنعوننا من الخروج لتحرمونا من الغنيمة. ثم قرر أن قولهم هذا ناشئ عن قلة فقههم لحكمة الله وتقديره، فجزاء المتخلفين الطامعين أن يحرموا، وجزاء الطائعين المتجردين أن يعطوا من فضل الله، وأن يختصوا بالمغنم حين يقدره الله، جزاء اختصاصهم بالطاعة والإقدام، يوم

كانوا لا يتوقعون إلاّ الشدة في الجهاد.[١]

ثانياً: مغانم الآخرة تحدثت عنها الآية ٩٤ من سورة النساء:

﴿يَا أَيُّهَا ٱلَّذِينَ آمَنُواْ إِذَا ضَرَبْتُمْ فِي سَبِيلِ ٱللهِ فَتَبَيَّنُواْ وَلاَ تَقُولُواْ لِمَنْ أَلْقَىٰ إِلَيْكُمُ ٱلسَّلاَمَ لَسْتَ مُؤْمِناً تَبْتَغُونَ عَرَضَ ٱلْحَيَٰوةِ ٱلدُّنْيَا فَعِنْدَ ٱللهِ مَغَانِمُ كَثِيرَةٌ كَذَٰلِكَ كُنْتُمْ مِّن قَبْلُ فَمَنَّ ٱللهُ عَلَيْكُمْ فَتَبَيَّنُواْ إِنَّ ٱللهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيراً﴾.

لـمَّا بيَّن تعالى أحكام القتل وأنواعه عَقَّب ذلك بالأمر بالتثبت والتأني حتى لا يفعل ما يُعقّب الندامة، فقصة نزول هذه الآية ومعناها لا تتعدى أجواء القتال وميدانه، وعما حدث في سرايا بعثها رسول الله صلى الله عليه وآله في أغلبها أخذوا الغنيمة، فعرض الحياة الدنيا ومتاعها الذي لا بقاء له، حملهم على قتل من ألقى إليهم السلام، وأظهر لهم إيمانه، وإذا بهم يتغافلون عنه ويتهمونه بالمصانعة أو الخوف، والسماء تخاطبهم بأن ما عند الله تعالى خير مما رغبتم فيه، فقد لحق المسلمون رجلاً في غُنيمة له، فقال: السلام عليكم، فقتلوه وأخذوا غُنيمته...! ومرَّ رجل من بني سليم بنفر من أصحاب النبي صلى الله عليه وآله يرعى غنماً له، فسلم عليهم، فقالوا: لا يسلم علينا إلا ليتعوذ منا، فعمدوا إليه فقتلوه... وذاك محلم بن جثامة الليثي وكان في سرية بعثها النبي صلى الله عليه وآله فلقيه عامر بن الأضبط الأشجعي، فحيّاه بتحية الإسلام وكان بينهما إحْنَة، فرماه بسهم فقتله واستلب بعيراً له

---

١. في ظلال القرآن، والتحرير والتنوير: الآية

ووطاء ومُتيَّعاً. فلما جاء إلى النبيِّ صلى الله عليه وآله جلس بين يديه وسأله أن يستغفر له فقال صلى الله عليه وآله: «لا غفر الله لك»، فانصرف باكياً... وهذا أسامة بن زيد وأصحابه بعثهم النبيُّ صلى الله عليه وآله في سرية، فلقوا رجلاً قد انحاز بغنم له إلى جبل، وكان قد أسلم فقال لهم: السلام عليكم لا إله إلا الله محمد رسول الله، فبدر إليه أسامة فقتله، واستاقوا غنمه. وأنه لما نزلت الآية حلف أسامة أن لا يقتل رجلاً قال لا إله إلا الله، وبهذا اعتذر إلى عليّ عليه السلام لما تخلف عنه وإن كان عذره غير مقبول، لأنه قد دلّ الدليل على وجوب طاعة الإمام في محاربة من حاربه من البغاة لا سيما وقد سمع النبيَّ صلى الله عليه وآله يقول: «حربك يا علي حربي وسلمك سلمي»!

ـ وفي رواية بعثه صلى الله عليه وآله عَلَى سَرِيَّةٍ، فَلَقِيَ مِرْدَاسَ بْنَ نَهيكٍ الضَّمْرِيُّ فَقَتَلَهُ، وكَانَ مِنْ أهْل فَدكٍ ولَمْ يُسْلِمْ مِنْ قَوْمِهِ غَيْرُهُ، وكَانَ يَقُولُ: لاَ إلَهَ إلاَّ اللهُ مُحَمَّدٌ رَسُولُ الله، ويُسَلِّمُ عَلَيْهِمْ، قَالَ أسَامَةُ:

فَلَمَّا قَدِمْتُ عَلَى رَسُول الله صلى الله عليه وآله أخْبَرْتُهُ، فَقَالَ: «قَتَلْتَ رَجُلاً يَقُولُ: لاَ إلَهَ إلاَّ اللهُ؟

فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ الله إنَّمَا تَعَوَّذَ مِنَ الْقَتْل!

فقال: كَيْفَ أنْتَ إذَا خَاصَمَكَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بلاَ إلَهَ إلاَّ اللهُ؟

أقَتَلْتَ رَجُلاً يَقُولُ لاَ إلَهَ إلاَّ اللهُ؟ قَالَ: فَمَا زَالَ يُرَدِّدُهَا عَلَيَّ حَتَّى تَمَنَّيْتُ لَوْ أنَّ إسْلاَمِي كَانَ يَوْمَئِذٍ...».

ـ إنَّ أصْحَابَ النَّبيِّ صلى الله عليه وآله خَرَجُوا يَطُوفُونَ، فَلَقُوا الْمُشْرِكِينَ

فَهَزَمُوهُمْ، فَشَدَّ مِنْهُمْ رَجُلٌ فَتبعَهُ رَجُلٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ وَأَرَادَ مَتَاعَـهُ، فَلَمَّا غَشِيَهُ بالسِّنَانِ قَالَ: إني مُسْلِمٌ، إني مُسْلِمٌ، فَكَذَّبَـهُ ثم أوجـره السـنان فَقَتَلَـهُ، وأخَـذَ مَتَاعَـهُ وكَـانَ قَلِـيلاً فَرُفِـعَ ذَلِـكَ إِلَـى رَسُول اللهِ ﷺ فَقَالَ: «قَتَلْتَهُ بَعْدَمَا زَعَمَ أنهُ مُسْلِمٌ؟!

فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ إنمَا قَالَهَا مُتَعَوِّذاً.

قال: فَهَلاَّ شَقَقْتَ عَنْ قَلْبِهِ؟!

قَالَ: لِمَ يَا رَسُولَ الله؟

قال: لِتَنْظُرَ أصَادِقٌ هُوَ أمْ كَاذِبٌ؟

قَالَ: وكُنْتُ أعْلَمُ ذَلِكَ يَا رَسُولَ الله؟

قال: ويلك إنَّكَ إنْ لَمْ تَكُنْ تَعْلَمُ ذَلِكَ، إنمَا كَانَ يُبَيِّنُ عَنْهُ لِسَانُهُ

فما لبث القاتل أن مات...».

هذا في سبب النزول، وأما معناها: لـمَّا بـيَّن تعـالى أحكـام القتـل وأنواعه عَقَّب ذلك بالأمر بالتثبت والتأني حتى لا يفعل ما يُعقّب الندامـة فقال: ﴿**يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا ضَرَبْتُمْ**﴾، أي صرتم وسافرتم ﴿**فِي سَبِيلِ اللهِ**﴾ للغزو والجهاد ﴿**فَتَبَيَّنُوا**﴾، أي مَيِّزوا بين الكـافر والمـؤمن، وبالثـاء والتـاء توقفوا وتأنُّوا حتى تعلموا من يستحق القتل والمعنيـان متقاربـان والمـراد بهما لا تعجلوا في القتل لمن أظهر السلام ظناً منكم بأنه لا حقيقـة لـذلك ﴿**وَ لاَ تَقُولُوا لِمَنْ أَلْقَى إِلَيْكُمُ السَّلَامَ**﴾، أي حيَّاكم بتحية أهـل الإسـلام أو من استسلم لكم فلم يقاتلكم مظهراً أنه من أهل ملتكم: ﴿**لَسْـتَ مُؤْمِنـاً**﴾،

أي ليس لإيمانك حقيقة وإنما أسلمت خوفاً من القتل أو لست بآمن ﴿تَبْتَغُونَ﴾، أي تطلبون ﴿عَرَضَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا﴾، يعني الغنيمة والمال ومتاع الحياة الدنيا الذي لا بقاء له؛ ﴿فَعِنْدَ اللهِ مَغَانِمُ كَثِيرَةٌ﴾، أي في مقدوره فواضل ونعم ورزق إن أطعتموه فيما أمركم به. وقيل: معناه ثواب كثير لمن ترك قتل المؤمن.[١]

أول غنيمة للمسلمين!...

رأيت هذا العنوان مناسباً؛ وأنا أقرا عن مغانم الدنيا وأيضاً فإن من مغانم الدنيا ما جاء في سبب نزول الآية ٢١٧ من سورة البقرة:

﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ ٱلشَّهْرِ ٱلْحَرَامِ قِتَالٍ فِيهِ قُلْ قِتَالٌ فِيهِ كَبِيرٌ وَصَدٌّ عَن سَبِيلِ ٱللهِ وَكُفْرٌ بِهِ وَٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ وَإِخْرَاجُ أَهْلِهِ مِنْهُ أَكْبَرُ عِندَ ٱللهِ وَٱلْفِتْنَةُ أَكْبَرُ مِنَ ٱلْقَتْلِ وَلاَ يَزَالُونَ يُقَاتِلُونَكُمْ حَتَّىٰ يَرُدُّوكُمْ عَن دِينِكُمْ إِنِ ٱسْتَطَاعُواْ وَمَن يَرْتَدِدْ مِنْكُمْ عَن دِينِهِ فَيَمُتْ وَهُوَ كَافِرٌ فَأُوْلَـٰئِكَ حَبِطَتْ أَعْمَالُهُمْ فِي ٱلدُّنْيَا وَٱلآخِرَةِ وَأُوْلَـٰئِكَ أَصْحَابُ ٱلنَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ﴾.

والتي لم تذكر فيها الغنيمة، إلاّ أنها سجلت أولى الغنائم بعد أكثر من أربعة عشر عاماً من بدء الدعوة الإسلامية المباركة، وبعد ملاحقات للمسلمين يتمثل في اضطهاد مشركي مكة للمسلمين وتعذيبهم وتهجيرهم ومصادرة أموال بعضهم، حدث هذا في واقعة ضمّت:

---

١. مجمع البيان، للشيخ الطبرسي.

أول قتيل! وأول أسيرين! وأول خمس! وأول غنيمة!

فقد ذكروا في سبب نزول هذه الآية أنَّ رسول الله صلى الله عليه وآله بعث عبد الله بن جحش، وهو ابن عمّة النبي صلى الله عليه وآله في جمادى الآخرة ، قبل قتال بدر بشهرين، على رأس سبعة عشر شهراً من مقدمه المدينة، وبعث معه ثمانية رهط من المهاجرين: سعد بن أبي وقاص الزهري، وعُكّاشة بن محصن الأسدي، وعُتبة بن غزوان السلمي، وأبا حذيفة بن عتبة بن ربيعة، وسهيل بن بيضاء، وعامر بن ربيعة، وواقد بن عبد الله، وخالد بن بكير، وكتب لأميرهم عبد الله بن جحش كتاباً وقال: سر على اسم الله، ولا تنظر في الكتاب حتى تسير يومين، فإذا نزلت منزلين فافتح الكتاب واقرأه على أصحابك، ثم امض لما أمرتك، ولا تستكرهن أحداً من أصحابك على المسير معك، فسار عبد الله يومين، ثم نزل وفتح الكتاب فإذا فيه:

«بسم الله الرحمن الرحيم. أما بعد، فسر على بركة الله بمن تبعك من أصحابك حتى تنزل بطن نخلة، فترصد بها عير قريش لعلك أن تأتينا منه بخبر».

فلما نظر عبد الله في الكتاب قال: سمعاً وطاعة، ثم قال لأصحابه ذلك وقال: إنه قد نهاني أن أستكره أحداً منكم حتى إذا كان بمعدن فوق الفرع، وقد أضل سعد بن أبي وقاص وعتبة بن غزوان بعيراً لهما كانا يعتقبانه، فاستأذنا أن يتخلفا في طلب بعيرهما، فأذن لهما فتخلفا في طلبه،

ومضى عبد الله ببقية أصحابه حتى وصلوا بطن نخلة بين مكة والطائف، فبينا هم كذلك إذ مرت بهم عير لقريش تحمل زبيباً وأدماً وتجارةً من تجارة الطائف، فيهم عمرو ابن الحضرمي، والحكم بن كيسان، وعثمان بن عبد الله بن المغيرة، ونوفل بن عبد الله المخزوميان. فلما رأوا أصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله، هابوهم، فقال عبد الله بن جحش: إنّ القوم قد ذعروا منكم، فاحلقوا رأس رجل منكم فليتعرض لهم، فإذا رأوه محلوقاً أمنوا وقالوا: قوم عُمّار، فحلقوا رأس عكاشة، ثم أشرف عليهم فقالوا: قوم عُمّار لا بأس عليكم. فأمنوهم، وكان ذلك في آخر يوم من جمادى الآخرة، وكانوا يرون أنه من جمادى أو هو رجب، فتشاور القوم فيهم وقالوا: لئن تركتموهم هذه الليلة ليدخلن الحرم فليمتنعن منكم، فأجمعوا أمرهم في مواقعة القوم، فرمى واقد بن عبد الله التميمي عمرو بن الحضرمي بسهم فقتله فكان:

أول قتيل من المشركين.

واستأسر الحكم وعثمان، فكانا:

أول أسيرين في الإسلام.

وأفلت نوفل وأعجزهم. واستاق المؤمنون العير والأسيرين حتى قدموا على رسول الله صلى الله عليه وآله بالمدينة.

فقالت قريش: قد استحل محمد الشهر الحرام، شهراً يأمن فيه الخائف ويذعرُّ الناس لمعاشهم، فسفك فيه الدماء وأخذ فيه

الحرائب، وعير بذلك أهل مكة من كان بها من المسلمين فقالوا: يامعشر الصُّباة، استحللتم الشهر الحرام فقاتلتم فيه. وتفاءلت اليهود بذلك وقالوا واقد: وقدت الحرب وعمرو: عمرت الحرب والحضرمي: حضرت الحرب، وبلغ ذلك رسول الله ﷺ فقال لابن جحش وأصحابه: «ما أمرتكم بالقتال في الشهر الحرام»، ووقَّف العير والأسيرين، وأبى أن يأخذ من ذلك شيئاً، فعظم ذلك على أصحاب السرية، وظنوا أن قد هلكوا، وسُقط في أيديهم، وقالوا: يا رسول الله، إنا قتلنا ابن الحضرمي ثم أمسينا فنظرنا إلى هلال رجب، فلا ندري أفي رجب أصبناه أو في جمادى؟ وأكثر الناس في ذلك، فأنزل الله تعالى: ﴿**يَسْأَلُونَكَ عَنِ الشَّهْرِ الْحَرَامِ**﴾، الآية. فأخذ رسول الله ﷺ العير فعزل منها الخمس فكان:

أول خمس في الإسلام.

وقسم الباقي بين أصحاب السرية فكان:

أول غنيمة في الإسلام.

وبعث أهل مكة في فداء أسيريهم فقال: بل نقفُهما حتى يقدم سعد وعتبة، فإن لم يقدما قتلناهما بهما. فلما قدما فاداهما.

وأما الحكم بن كيسان فأسلم وأقام مع رسول الله ﷺ بالمدينة فقتل يوم بئر معونة شهيداً.

وأما عثمان بن عبد الله فرجع إلى مكة فمات بها كافراً.

وأما نوفل فضرب بطن فرسه يوم الأحزاب ليدخل الخندق على المسلمين فوقع في الخندق مع فرسه فتحطما جميعاً. فقتله الله تعالى وطلب المشركون جيفته بالثمن، فقال رسول الله صلى الله عليه وآله: خذوه فإنه خبيث الجيفة، خبيث الدية. فهذا سبب نزول قوله تعالى: ﴿**يَسْأَلُونَكَ عَنِ الشَّهْرِ الْحَرَامِ**﴾، والآية التي بعدها.[١]

والشهر الحرام هنا هو رجب، يعدُّ واحداً من أربعة أشهر حرم وهي ذو القعدة وذو الحجة والمحرم ورجب؛ سميت بذلك لتحريم القتال فيها ولعظم حرمتها، ولذلك كان شهر رجب يسمى في الجاهلية منزع الأسنة ومنصل الألّ؛ لأنهم كانوا ينزعون الأسنة والنصال عند دخول رجب انطواء على ترك القتال فيه، وكان يدعى الأصم؛ لأنه لا يسمع فيه قعقعة السلاح فنسب الصمم إليه كما قيل: ليل نائم وسرّ كاتم. فكان الناس لا يخاف بعضهم بعضاً وتأمن السبل إلى أن ينقضي الشهر.

وقفة: أما أنه أول خمس في الإسلام، فهو على الأقل موضع تأمل؛ لأنّ فريضة الخمس لم تكن قبل نزول الآية ٤١ من سورة الأنفال، التي تحدثت عن معركة بدر الكبرى، أي بعد تلك الحادثة بشهرين كما ذكروا! اللهم إلاّ أن نأخذ بأنّ الخمس كان معمولاً به قبل أن ينزل به تشريع من

---

١. أسباب النزول للواحدي ٧١ ـ ٧٢ رقم ٦٥؛ تفسير مجمع البيان، للشيخ الطبرسي؛ وتفسير التحرير والتنوير، لابن عاشور.

السماء، فقد نسب إلى رسول الله صلى الله عليه وآله أنه قال للإمام علي عليه السلام في وصيته له: «يا علي إنَّ عبد المطلب سنَّ في الجاهلية خمس سنن أجراها الله له في الإسلام: ... ووجد كنزاً فأخرج منه الخمس وتصدق به، فأنزل الله عزّوجلّ: ﴿**وَ اعْلَمُوا أَنَّ مَا غَنِمْتُمْ مِنْ شَيءٍ فَأَنَّ لِلّهِ خُمُسَهُ**﴾...[١]

هذا أولاً، وثانياً فإنّ حلية المغنم لم تكن وقت تلك الغزوة المذكورة، حيث إنها جاءت في غزوة بدر الكبرى أيضاً في قضية الموقف من فداء الأسرى، فنزلت الآية لتحلَّ لهم ذلك: ﴿**فَكُلُوا مِمَّا غَنِمْتُمْ حَلَالاً طَيِّباً**﴾ وأصل الحلال من حلَّ العقد، ولا فرق بينه وبين المباح في المعنى، إلاّ أنّ المباح ليس مسبوقاً بالحظر بخلاف الحلال لما قلناه من حلَّ العقد، ولما كانت الغنائم محرمةً على الأمم السابقة، قال: حلالاً...[٢]

حتى عدَّت حلية المغنم مما فضل به صلى الله عليه وآله على من سبقه فضّلت على الأنبياء بخمس: بعثت إلى الكافة، وأحلَّ لي المغنم، ونصرت بالرعب، وجعلت لي الأرض مسجداً وطهوراً.[٣]

وإذا قيل: هل الفداء من الغنيمة؟ لأن الذي حصل هو أخذهم الفداء، فجاءت الآية لتحلَّ لهم عملهم هذا، وهنا قولان:

---

١. سورة الأنفال : ٤١؛ الخصال١ : ٢٢١؛ وسائل الشيعة ٦: الباب٥ من أبواب ما يجب فيه الخمس، الحديث ٣.

٢. كنز العرفان، للشيخ السيوري ١ : ٣٦٩.

٣. المصدر نفسه.

الأول: إنّ الفداء من الغنيمة، والمراد بها هنا هو الفداء؛ لأنّ الكلام فيه.

والثاني: يذهب إلى أنّ الفداء ليس من الغنيمة؛ لأنّ الفداء ما أخذ عوضاً من النفس وهو غير الغنيمة. ثمَّ إنّ فائدة هذا الخلاف تظهر في وجوب الخمس وعدمه.[1] باعتبار أن الخمس يترتب على الغنيمة لا الفداء

ما فهمه المفسرون:

سورة الأنفال كان نزولها في معركة بدر، وراحت تبيّن أحداثها وأسبابها ونتائجها، ومن هذه النتائج: ما غنمه المسلمون من قريش وممن تحالف معها من القبائل.

أقوال بعضهم:

الزمخشري:

﴿**أَنَّمَا غَنِمْتُم**﴾ ما موصولة. و ﴿**مِن شَيْءٍ**﴾، بيانه. قيل: من شيء حتى الخيط والمخيط..

الطبرسي: ثم بَيَّن سبحانه حكم الغنيمة فقال سبحانه مخاطباً للمسلمين: ﴿**وَ اعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُمْ مِنْ شَيْءٍ**﴾، أي مما قلَّ أو كثر..

الرازي: اعلم أنه تعالى لما أمر بالمقاتلة في قوله: ﴿**وَ قَاتِلُوهُمْ**﴾،

---

١. المصدر نفسه.

وكان من المعلوم أنّ عند المقاتلة قد تحصل الغنيمة، لا جرم ذكر الله تعالى حكم الغنيمة، وفي الآية مسائل: المسألة الأولى: الغنم: الفوز بالشيء، يقال: غنم يغنم غنماً فهو غانم، والغنيمة في الشريعة ما دخلت في أيدي المسلمين من أموال المشركين على سبيل القهر بالخيل والركاب...

القرطبي: إتماماً لقوله أعلاه في اللغة، فقد ذكر التالي: وسَمّى الشرعُ الواصلَ من الكفار إلينا من الأموال بٱسمين: غنيمة وفيئاً. فالشيء الذي يناله المسلمون من عدوّهم بالسعي وإيجاف الخيل والركاب يُسَمى غنيمة. ولزم هذا الإسم هذا المعنى حتى صار عُرفاً..

أبو السعود (ت٩٥١هـ): وما موصولةٌ وعائدُها محذوفٌ أي الذي أصبتموه من الكفار عنوةً وأصلُ الغنيمة إصابةُ الغَنَم من العدو ثم اتُسع وأطلق على كل ما أصيب منهم كائناً ما كان، وقوله تعالى: ﴿**مِنْ شَيْءٍ**﴾، بيانٌ للموصول محلُّه النصبُ على أنه حالٌ من عائد الموصول قصد به الاعتناءُ بشأن الغنيمة وأن لا يشِذّ عنها شيءٌ أي ما غنِمتموه كائناً مما يقع عليه اسمُ الشيءِ حتى الخيطُ والمَخيطُ.[1]

ابن عاشور: وقد اضطربت أقوال المفسّرين قديماً في المراد من المغنم في هذه الآية، ولم تنضبط تقارير أصحاب التفاسير في طريقة الجمع بين كلامهم على تفاوت بينهم في ذلك، ومنهم من خلطها مع آية سورة

---

١. تفسير إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم : الآية.

الحشر، فجعل هذه ناسخة لآية الحشر والعكس، أو أنّ إحدى الآيتين مخصّصة للأخرى: إمّا في السهام، وإمّا في أنواع المغانم، وتفصيل ذلك يطول. وتردّدوا في مسمّى الفيء فصارت ثلاثة أسماء مجالاً لاختلاف الأقوال: النفل، والغنيمة، والفيء.

والوجه المختار عنده في تفسير هذه الآية، واتّصالها بقوله الأنفال: ﴿**يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْأَنْفَالِ**﴾، أنَّ المراد بقوله: ﴿**مَا غَنِمْتُمْ**﴾، في هذه الآية: ما حصلتم من الغنائم من متاع الجيش، وذلك ما سمّي بالأنفال، في أوّل السورة، فالنفل والغنيمة مترادفان، وذلك مقتضى استعمال اللغة، فعن ابن عبّاس، ومجاهد، والضحاك، وقتادة، وعكرمة، وعطاء: الأنفال الغنائم. وعليه فوجه المخالفة بين اللفظين إذ قال تعالى هنا: ﴿**غَنِمْتُمْ**﴾، وقال في أوّل السورة: ﴿**يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْأَنْفَالِ**﴾، لاقتضاء الحال التعبيرَ هنا بفعلٍ، وليس في العربية فعل من مادّة النفل يفيد إسناد معناه إلى من حَصَل له، ولذلك فآية: ﴿**وَ اعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُمْ**﴾، سيقت هنا بياناً لآية: ﴿**يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْأَنْفَالِ**﴾، فإنّهما وردتا في انتظام متّصل من الكلام... ثم يقول:

ونرى أنّ تخصيص اسم النفل بما يعطيه أميرُ الجيش أحدَ المقاتلين زائداً على سهمه من الغنيمة سواء كان سلبَاً أو نحوه ممّا يسعه الخمس أو من أصل مال الغنيمة على الخلاف الآتي، إنّما هو اصطلاح شاع بين أمراء الجيوش بعد نزول هذه الآية، وقد وقع ذلك في كلام عبد الله بن عمر، وأمّا ما روي عن ابن عبّاس: أنّ الأنفال ما يصل إلى المسلمين بغير قتال،

فجعلها بمعنى الفيء، فمحمله على بيان الاصطلاح الذي اصطلحوا عليه من بعد، وتعبيرات السلف في التفرقة بين الغنيمة والنفل غير مضبوطة، وهذا ملاك الفصل في هذا المقام لتمييز أصناف الأموال المأخوذة في القتال...، فاصطلحوا على أنّ الغنيمة، ويُقال: لها المغنم، ما يأخذه الغزاة من أمتعة المقاتلين غصباً، بقتل أو بأسر، أو يقتحمون ديارهم غازين، أو مايتركه الأعداء في ديارهم، إذا فرّوا عند هجوم الجيش عليهم بعد ابتداء القتال. فأمّا ما يظفر به الجيش في غير حالة الغزو من مال العدوّ، وما يتركه العدوّ من المتاع إذا أخلوا بلادهم قبل هجوم جيش المسلمين، فذلك الفيء.[١]

الطباطبائي: الغنم والغنيمة إصابة الفائدة من جهة تجارة أو عمل أو حرب وينطبق بحسب مورد نزول الآية على غنيمة الحرب.[٢]

شيءٌ من الدرس الفقهي:

نحن في هذه المقالة وقفنا عند الغنيمة والأنفال والفيء لغةً وتفسيراً باعتبارها موارد راح المسلمون يستفيدون منها سواء أكانوا دولةً أم أُناساً، دون التفصيل في الجزء الثاني من الآية الكريمة، أي فريضة الخمس، وأدلتها وأحكامها، إلاّ قليلاً نكتفي به، فمن شاء معرفةً فعليه بمصادر

---

١. تفسير الكشاف؛ مفاتيح الغيب؛ الجامع لأحكام القرآن؛ التحرير والتنوير : الآية.
٢. تفسير الميزان : الآية.

الفريقين، التي اتسع البحث فيها ولديها مزيد...

لقد جاءت تعريفاتهم للغنيمة وأقوالهم وبحوثهم عنها في المعاجم والقواميس، وكتب التفسير، وتبيّن منها أنّ لهذه المفردة لغةً بعدين:

البعد الخاص والبعد العام. والذي يبدو أنّ القدر المتيقن أنها أوسع استعمالاً ومراداً مما يحصل عليه الإنسان من خلال القتال والمعارك التي تقع بينه وبين غيره، وإن غلب استعمالها في هذا النوع أي فيما يظفر به في دار الحرب، وإلاّ فإنَّ اللغة لا تقتضي التخصيص، كما يراه القرطبي، فبعد أن يذكر التالي:... وٱعلم أنّ الاتفاق حاصل على أنّ المراد بقوله تعالى: ﴿**غَنِمْتُمْ مِّنْ شَيْءٍ**﴾، مال الكفار إذا ظفر به المسلمون على وجه الغلبة والقَهْر. يقول: ولا تقتضي اللغة هذا التخصيص..، ولكن عُرف الشرع قيّد اللفظ بهذا النوع...[1]

كما أن هذين البعدين: العموم والخصوص يجريان في الآية ٤١ الأنفال، وعلى القول بعمومها وإلى أي مدى يكون عمومها... حتى صار كل من الفعل غنم ومشتقاته، وكذا الجزء الأول من الآية: ﴿**وَ اعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُمْ مِّنْ شَيْءٍ**﴾، موضع اهتمام الدرس الفقهي سعةً وضيقاً عند الفريقين: الإمامية وأهل السنة.. حيث إن الخمس لم يشرع فريضة شرعية إلاّ من خلال هذه الآية المباركة (٤١ الأنفال) التي نزلت ببدر، إلاّ أنَّ الواقدي

---

١. الجامع لأحكام القرآن، الآية : ٤١ من سورة الأنفال.

قال: كان الخمس في غزوة بني قينقاع بعد بدر بشهر وثلاثة أيام للنصف من شوّال على رأس عشرين شهراً من الهجرة.[١]

والتي تعدُّ هي العمدة عند المسلمين في بيان حكم ما يُغنم في حربهم ضدَّ الكفار والمشركين، فانبثقت عنه فريضة مالية تسمى (الخمس) واحتلت مجالاً علمياً واسعاً عند الفريقين؛ فكما حدث اختلاف وصل في بعض فصوله إلى التنازع في مسألة الغنيمة بين المقاتلين المسلمين وكيفية توزيعها يومذاك...، هناك اختلاف آخر وقع فيما بعد، ولكنه اختلاف علمي في أغلبه بين فقهاء الإمامية وفقهاء المذاهب الأخرى، وهو ما تكفلت به دراساتهم ومصادرهم ومادونوه عنها سعةً وضيقاً، واختلافاً في مواردها..

يذكر الدكتور الزحيلي: أنّ الغنيمة في اللغة: الفوز بالشيء بلا مشقة، واصطلاحاً: هي ما أخذ من أموال أهل الحرب عنوةً بطريق القهر والغلبة.[٢]

فالغنيمة في الشّرع عندهم: هي المال المأخوذ مِن أعداء الإسلام؛ عن طريق الحرب والقتال، وتشمل الأنواع الآتية: الأموال

---

١. انظر التفاسير، منها تفسير ابن كثير: الآية؛ وأيضاً كنز العرفان في فقه القرآن، للسيوري ١ : ٢٥١.

٢. الفقه الإسلامي وأدلته٦: ٤١٣ عن رسالته للدكتوراه: آثار الحرب في الفقه الإسلامي.

المنقولة. الأسرى. الأرض. تُسمّى الأنفال ـ جمع نَفَل ـ لأنها زيادة في أموال المسلمين.[١]

«فالحنفية والشافعية والحنابلة والزيدية يعدونها اسماً لما يؤخذ من أموال الكفرة بقوة الغزاة وقهر الكفرة، على وجه يكون فيه إعلاء كلمة الله تعالى، فيما عند الجعفرية: ما يستفيده الإنسان من أرباح التجارات والمكاسب والصنايع، وخالف جميع الفقهاء في ذلك».[٢]

لقد ذهب فقهاء الإمامية أو مشهورهم كما يُذكر في الدرس الفقهي ومصادرهم لجعل الغنيمة لا فقط فيما يستفيده الإنسان من «أرباح التجارات والمكاسب والصنايع» كما ذكره صاحب القاموس أعلاه، بل ليكون مورداً سابعاً من موارد عديدة للخمس، منها ما يغنمه المسلمون من أموال الكفار منقولةً كانت أو غير منقولة في حرب شرعية تشنُّ بإذن المعصوم عليه السلام حال الحضور، أو بإذن السلطة الشرعية في حال الغيبة، فلا يعدُّ من الغنيمة ما يؤخذ منهم بدون حرب وتوفر الشروط المذكورة... وبالتالي فالغنائم المنقولة وغير المنقولة المأخوذة بالقتال من الكفار الذين يحلُّ قتالهم وبإذن الإمام المعصوم عليه السلام يثبت فيها الخمس...[٣]

---

١. انظر فقه السنة ٣ : ٤٥٨ بتصرف.

٢. القاموس الفقهي لغةً واصطلاحاً، سعدي أبوالجيب : ٢٧٨.

٣. المستند في شرح العروة الوثقى ١٥ : الخُمس٦ـ٧ ، فيما يجب فيه الخُمس.

وهو سبعة أشياء:

الأوّل: الغنائم المأخوذة من الكفّار من أهل الحرب قهراً بالمقاتلة معهم. وأيضاً موارد الخمس في كتب الإمامية كالرسائل العملية.

يقول السيد فضل الله: «وإنما يجري هذا الحكم في الوقت الذي كان فيه المقاتلون هم الذين يتحملون مسؤولية مصاريف القتال، أما اليوم ولما كانت الدولة هي التي تقوم بذلك، فلا يبعد القول برجوع الغنائم إلى الدولة، بعدما صار الجنود في الواقع بمنزلة الأُجراء على العمل».

لا أدري فلعله يقصد بالدولة اليوم الدولة الشرعية إن وجدت، لا دولة الظلمة، وهو أمر واضح بعد أن قيّد الحرب بأنها ضدَّ الكفار وبإذن المعصوم أو السلطة الشرعية، وهو ما عليه الفقه الإمامي.[1]

صحيح أنَّ أرباح المكاسب تعدُّ المورد الأهم والمستمر، واحتلاله المرتبة السابعة في تعداد الموارد، لا يعني قلّة أهميته ودوره وفعاليته في حياة الإنسان المسلم وبالذات حين يكون من أتباع المذهب الإمامي، فخمس تلك الموارد الستة بين من تضع الدول يدها عليه، وبين ما هو نادر الوقوع..

المهم أنَّ مشهور الإمامية دون المذاهب الأخرى، وكما يبدو، انطلقوا لغويّاً وقرآنيّاً من عمومين: عموم مفردة، وعموم آية الاغتنام ٤١ الأنفال،

١. انظر أحكام الشريعة للسيد فضل الله : ٢٢٤.

التي تعدُّ هي الأصل الذي ابتني عليه خمس أرباح المكاسب، وأنّ لهذا النوع من الخمس أصلاً في التنزيل العزيز، مع ما عندهم من أدلة أخرى روائية وغيرها، وبتعبير أكثر تفصيلاً: خمس كل ما يفضل عن مؤونة أو مؤنة سنة الإنسان وعياله من تجارة حصلت أو صناعة أو زراعة أو وظيفة أو... ولهم شواهد على ذلك سواء أكانت تصلح أن تكون دليلاً أو مؤيداً لما ذهبوا إليه من أنّ الآية: ﴿وَٱعْلَمُوٓاْ أَنَّمَا غَنِمْتُمْ مِّن شَيْءٍ﴾، شاملة إن وقعتالغنائم بشروطها الشرعية.، لا فقط لغنيمة دار الحرب، بل لأرباح المكاسب وبالتالي: ﴿فَأَنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِي ٱلْقُرْبَىٰ وَٱلْيَتَامَىٰ وَٱلْمَسَاكِينِ وَٱبْنِ ٱلسَّبِيلِ﴾، وأما مخالفة جملة من أعلام الإمامية لما ذهب إليه مشهورهم من أنّ هذا القسم من الخمس دليله الأول الآية المذكورة، وأنه ينبعث منها، فلا تعني هذه المخالفة أن هؤلاء الأعلام لا يتبنون هذا النوع من الخمس، بل يذهبون إلى أنَّ روايات أئمة أهل البيت عليهم السلام هي الدليل عليه، وليست الآية المذكورة دليلاً عليه، وإنما هي مختصة بغنائم دار الحرب، وهو ما يتبناه العامة..

إذن فالجميع أي الإمامية وغيرهم من العامة انطلقوا ـ كما يبدو ـ من أنَّ هناك عموماً في: ﴿وَٱعْلَمُوٓاْ أَنَّمَا غَنِمْتُمْ مِّن شَيْءٍ﴾، ولكن مشهور الإمامية ذهبوا إلى أنّ هذا العموم يتجاوز معركة بدر بل ودار الحرب إلى ميادين الحياة الأخرى كالمكاسب وما يترتب عليها من أرباح وفوائد، وبعبارة أخرى هو شامل لأي شيء يغنمه الإنسان في حياته من دار

الحرب أو يظفر به من المكاسب.. فيما العامة ذهبوا إلى أنّ هذا العموم محدود بدار الحرب، سواء أكانت معركة بدر أو غيرها وفق ما يقتضيه سياق الآيات التي وقعت قبل هذه الآية وبعدها، والتي راحت تتحدث عن معركة بدر حثّاً وإعانةً وتسديداً وأحكاماً، وبالتالي فكلاهما لا يخصصان الغنيمة بمعركة بدر، وإن كانت هي سبب نزول الآية لأن المورد لا يخصص الوارد، أو العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب... فكون الآية خاصة بغنائم معركة بدر الكبرى أمر لا يقف عنده الفريقان، ويكتفون به، بل بعموم الآية وإن اختلفا فيه سعةً وضيقاً، أي أنهما التزما بقاعدتي المورد لا يخصص الوارد والعبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب.

إذن فالآية لها عموم سواء حصل هذا العموم من الآية بذاتها، أم بوجود قرائن وأدلة خارجية منها القاعدتان أعلاه.. وبه تخرج الآية من خصوصيتها: غنائم معركة بدر الكبرى؛ لتشملها وغيرها، وهذا العموم متحقق من الآية مباشرة أو بسبب خارجي، إلاّ أنَّ هذا العموم نوعان:

* عموم مطلق، وعندئذ تترتب عليه آثار فقهية، فتشمل كلّ ما يغنمه الإنسان المسلم في حياته من فوائد سواء أكان ذلك في ساحة قتاله ضدَّ الكفار أم في غيرها من أموال منقولة وغير منقولة؛ من تجارة أو زراعة أو حرفة...

* عموم مقيد، فلا أثر له إلاّ فيما ورد فيه وهو غنائم دار الحرب،

أي في كل معركة تحصل فيها غنائم، لا فقط غنائم معركة بدر الكبرى.

فالثاني تبنته المذاهب الإسلامية، وتبعهم جملة من فقهاء الإمامية.

أمّا الأول، فهو العموم المطلق أو الفوقاني الذي سعى لإثباته مشهور فقهاء الإمامية كما يحكيه الدرس الفقهي، إلاّ أن أهم عقبة يصطدم بها هو الواقع التاريخي الممتدُّ لأكثر من قرن؛ وما يطرحه من إشكالات عديدة..، وللأمانة فإنَّ الإجابات عنها لا تخلو من تأمّل وكلام وردّ ليس هذا محله..

ولكني أكتفي بما ذكره السيد الخوئي، الذي يذهب إلى أنَّ هذا العموم المطلق المستفاد من الآية المذكورة يعدُّ دليلاً قرآنيّاً على (خمس المكاسب)، «فإنَّ «غَنمَ» ترادف «رَبحَ» و «استفادَ» وما شاكل ذلك، فتعمّ مطلق الفائدة.. و هيئة «غَنمَ» عامة وهيئة «غنيمة» عامة أيضاً؛ لأنَّ «فعيلة» لا تدل على الاختصاص. و﴿شَيْءٍ﴾ توعز إلى التعميم لما فيها من السعة والشمول. وبالتالي فالخمس ثابت في مطلق ما صدق عليه الشيء من الربح.. وإطلاق خطاب: ﴿وَاعْلَمُوا﴾، لجميع المؤمنين لا لخصوص المقاتلين.. كما لا ينافيه ذكر القتال في الآيات السابقة عليها واللاحقة لها، لما هو المعلوم من عدم كون المورد مخصّصاً للحكم الوارد عليه.. ويخلص إلى أنه لا ينبغي التأمّل في إطلاق الآية المباركة في حدّ ذاتها وشمولها لعامّة الأرباح والغنائم».[1]

---

١. مستندالعروةالوثقى،للسيدالخوئي١٥:كتاب الخمس١٨٨ـ٢٠١ بتصرف وتلخيص.

يذكر أنَّ هناك إشكالاً يصفه بأنه معروف، قد تداول على الألسن ولا سيّما في الآونة الأخيرة، وحاصله:

«أنّ الآية لو كانت مطلقة وكان هذا النوع من الخمس ثابتاً في الشريعة المقدّسة، فلماذا لم يعهد أخذه من صاحب الشرع؟! حيث لم ينقل لا في كتب الحديث ولا التأريخ أنّ النبيّ الأعظم صلى الله عليه وآله أو أحداً من المتصدّين بعده حتى وصيّه المعظّم في زمن خلافته الظاهريّة تصدّى لأخذ الأخماس من الأرباح والتجارات كما كانوا يبعثون العمّال لجباية الزكوات، بل قد جُعل سهم خاصّ للعاملين عليها، فإنه لو كان ذلك متداولاً كالزكاة لنقل إلينا بطبيعة الحال.

وإن تعجب فعجب أنه لم يوجد لهذا القسم من الخمس عين ولا أثر في صدر الإسلام إلى عهد الصادقَين عليهما السلام، حيث إنّ الروايات القليلة الواردة في المقام كلّها برزت وصدرت منذ هذا العصر، أمّا قبله فلم يكن منه إسم ولا رسم بتاتاً حسبما عرفت».

ثمَّ راح السيد يجيب بالتفصيل عن هذا الإشكال حيث يقول:

«والجواب: إمّا بناءً على ما سلكناه من تدريجيّة الأحكام وجواز تأخير التبليغ عن عصر التشريع بإيداع بيانه من النبيّ إلى الإمام ليظهره في ظرفه المناسب له حسب المصالح الوقتيّة الباعثة على ذلك، بل قد يظهر من بعض النصوص أنّ جملة من الأحكام لم تنشر لحدّ الآن وأنّها مودعة عند وليّ العصر (عجّل الله تعالى فرجه)، وهو المأمور بتبليغها متى ما ظهر

وملأ الأرض قسطاً وعدلاً. فالأمر على هذا المبنى ـ الحاسم لمادّة الإشكال ـ ظاهر لا سترة عليه.

وإمّا مع الغض عن ذلك فبإبداء الفرق بين الزكاة والخمس، نظراً إلى أنّ الأوّل ملك للفقراء وحقّ يصرف في مصالح المسلمين، وهو صلى الله عليه وآله مأمور بالأخذ، قال تعالى: ﴿**خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً...**﴾[1] فمقدّمة للأخذ الواجب عليه لا محيص له صلى الله عليه وآله من بعث العمّال لجباية الزكوات.

وأمّا الخمس فهو حقّ له صلى الله عليه وآله ولأقربائه، فيشبه الملك الشخصي، حيث لا تعود فائدته لعامّة المسلمين، ومن ثمّ لم يؤمر في مورده إلاّ بمجرّد التبليغ كما في سائر الأحكام من الصلاة والصيام دون الأخذ، فلم يكن ثَمّة باعث على جبايته، بل قد لا يناسب ذلك شأنه وجلالته كما لا يخفى. فلا مجال لقياس الخمس على الزكاة، فإنه مع الفارق الواضح حسبما عرفت.

وبالجملة: فعلى تقدير تسليم عدم بعث العمّال لأخذ الأخماس فهذا لا يكشف عن عدم الوجوب بوجه، كيف؟! ووجوب الخمس في الركاز ممّا أصفقت عليه العامّة ورووا فيه روايات كثيرة، ومع ذلك لم ينقل ولا في مورد واحد أنّ النبيّ صلى الله عليه وآله أو من بعده بعث أحداً لجبايته، فعدم البعث

---

١. التوبة ٩ : ١٠٣.

والحثّ للأخذ لازمٌ أعمّ لعدم الوجوب فلا يكشف عنه أبداً».[١]

على أنّ العامّة قد رووا هذا الخمس عن النبيّ صلى الله عليه وآله، فقد ورد في صحيح البخاري والترمذي: أنّ رجلاً من بني عبد قيس جاء إلى النبيّ صلى الله عليه وآله فلمّا أراد الانصراف أمره صلى الله عليه وآله بالصلاة والصيام والزكاة وإعطاء الخمس ممّا غنم.[٢]

فإنّ من الواضح عدم إرادة الخمس من غنائم دار الحرب، لعدم فرض قتال أو غزو، بل المراد خمس الأرباح والمتاجر كما لا يخفى.

والإنصاف أنه لم يتّضح لدينا بعد، ماذا كانت الحالة عليه في عصره صلى الله عليه وآله، بالإضافة إلى أخذ هذا النوع من الخمس وعدمه، كيف؟! والعهد بعيد والفصل طويل، وقد تخلّل بيننا عصر الأُمويّين الذين بدّلوا الحكومة الإسلاميّة حكومةً جاهليّة، ومحقوا أحكام الدين حتى أنّ كثيراً من الناس لم يعرفوا وجوب الزكاة الثابت بنصّ القرآن كما يحكيه لنا التأريخ والحديث.

بل في صحيح أبي داود وسنن النسائي: أنّ أكثر أهل الشام لم يكونوا يعرفون أعداد الفرائض.

وعن ابن سعد في الطبقات: أنّ كثيراً من الناس لم يعرفوا مناسك

---

١. عمدة القارئ في شرح البخاري ٩ : ٩٩ باب ما يجب فيه الخمس الركاز.
٢. صحيح البخاري ٢ : ١٣١؛ سنن الترمذي٥ : ٨ / ٢٦١١.

حجّهم.

وروى ابن حزم عن ابن عباس: أنه خطب في البصرة وذكر زكاة الفطرة وصدقة الصيام فلم يعرفوها حتى أمر من معه أن يعلّم الناس.

فإذا كان الحال هذه بالإضافة إلى مثل هذه الأحكام التي هي من ضروريّات الإسلام ومتعلّقة بجميع الأنام فما ظنّك بمثل الخمس الذي هو حقّ خاصّ له ولقرابته ولم يكن من الحقوق العامّة كما في الزكاة، بل لخصوص بني هاشم زادهم الله عزّاً وشرفاً، فلا غرابة إذن في جهلنا بما كان عليه أمر الخمس في عصره صلّى الله عليه وآله، أخذاً وصرفاً.

إلاّ أنّ هذا كلّه لا يكشف عن عدم الوجوب، وعدم الوصول لا يلازم عدم التشريع بعد أن نطق به الكتاب العزيز والسنّة المتواترة ولو إجمالاً حسبما عرفت وستعرف.

وممّا يؤكّد ذلك أنه لا خلاف بيننا وبين العامّة في عدم جواز دفع الزكاة لبني هاشم وأنّ الصدقة عليهم حرام، حتى أنّه لا يجوز استعمالهم عليها والدفع من سهم العاملين، وقد رووا في ذلك روايات متواترة، كما وردت من طرقنا أيضاً حسبما تقدّم في كتاب الزكاة،[1] وفي بعضها: أنّ الله تعالى قد عوّض عنها الخمس إكراماً لهم وتنزيهاً عن أوساخ ما في أيدي

---

١. شرح العروة الوثقى ٢٤ : ١٧٩.

الناس.[١]

وفي صحيح مسلم وغيره: أنّ الفضل بن العبّاس وشخصاً آخر من بني هاشم كانا محتاجين إلى الزواج ولم يكن لديهما مهر فاشتكيا ذلك إلى رسول الله صلى الله عليه وآله وطلباً منه أن يستعملهما على الزكاة ليحصلا على المهر من سهم العاملين فلم يرتض صلى الله عليه وآله بذلك، بل أمر شخصين أن يزوّجا ابنتيهما منهما، وجعل مهرهما من الخمس بدلاً عن الزكاة.[٢] والروايات بذلك متظافرة بل متواترة من الطرفين كما عرفت .

ومن الواضح الضروري أنّ الحرب ليست قائمة بين المسلمين والكفّار مدى الدهر ليتحقّق بذلك موضوع الخمس من غنائم دار الحرب فتدفع إليهم.

إمّا لاستيلاء الكفّار كما في هذه الأعصار وما تقدّمها بكثير، ولعلّ ما سيلحقها أيضاً بأكثر، حيث أصبح المسلمون مستعمرين وإلى الله المشتكى.

أو لاستيلاء الإسلام كما في عهد الإمام المنتظر عجّل‌الله‌تعالى‌فرجه، وجعلنا من أنصاره وأعوانه.

وعليه، فلو كان الخمس مقصوراً على غنائم دار الحرب ولم يكن

---

١. الوسائل ٩ : ٥١٣ ، أبواب قسمة الخمس ب ١ ح ٨ .
٢. صحيح مسلم ٢ : ٧٥٢ / ١٦٧.

متعلّقاً بما له دوام واستمرار من الأرباح والتجارات فكيف يعيش الفقراء من بني هاشم في عصر الهدنة الذي هو عصر طويل الأمد بعيد الأجل كما عرفت، والمفروض تسالم الفريقين على منعهم عن الزكاة أيضاً كما مرّ؟! إذن فما هو الخمس المجعول عوضاً عنها في هذه الظروف؟!

فلا مناص من الالتزام بتعلّقه كالزكاة بما له دوام واستمرار وثبات وقرار في جميع الأعصار، لتستقيم العوضيّة وتتمّ البدليّة الأبديّة، ولا يكون الهاشمي أقلّ نصيباً من غيره، وليس ما هو كذلك إلاّ عامّة الأرباح والمكاسب حسبما عرفت.

فتحصّل: أنّ الاستشكال في وجوب الخمس في هذا القسم ساقط لايُعبأ به بتاتاً.[1]

وقد تعرض فقهاء آخرون تبعاً للسيد الخوئي كما يبدو لذكر هذا الإشكال وما يماثله والإجابة عنه، وكان منهم:

الشيخ السبحاني حيث يقول:

«ثمّ إنّ هنا سؤالاً وهو إذا كان إخراج الخمس من أرباح المكاسب فريضة إلهية، فلماذا كان أمراً متروكاً قبل الصادقين؟ فإنّ الأخبار الدالة عليه مروية عنهما عليهما السلام وعمّن بعدهما من الأئمّة عليهم السلام، بل أكثرها مروية عن الإمامين الجواد والهادي عليهما السلام، وهما من الأئمة المتأخّرين، فهل كان

---

١. انظر مستند العروة الوثقى، للسيد الخوئي ٥ : كتاب الخمس ١٨٨ـ٢٠١.

هذا الحكم مهجوراً عند الفريقين بعد عصر النبي صلى الله عليه وآله إلى عصر الإمام الصادق عليه السلام؟

والجواب: هو انّه قد عرفت تضافر الروايات النبوية على وجوب الخمس في كلّ ما يربح الرجل ويفوز، وأمّا عدم قيام الخلفاء به فلأجل عدم وقوفهم على هذا التشريع، كما أنّ عدم قيام النبي صلى الله عليه وآله بهذه المهمة على رؤوس الأشهاد لأجل تفشّي الفقر بين المسلمين يومذاك، والناس كانوا حديثي عهد بالإسلام، وكانت المصلحة تقتضي تأخير إجراء التشريع إلى الأعصار اللاحقة.

وأمّا عصر الصادقين عليهما السلام الذي ورد فيه بعض الروايات ثمّ وردت تترى إلى عصر الجوادين عليهما السلام، فلأجل تكدّس الأموال بين المسلمين، الأمر الذي اقتضى الإجهار بالحكم ودعوة الشيعة إلى العمل به، وإلاّ فأصل تشريع الخمس كان في عصر النبي صلى الله عليه وآله...».[1]

❁ ❁ ❁

١. انظر الخمس في الكتاب والسنة؛ وانظر كتاب الخمس، للسيد محمد سعيد الحكيم ١٧٠ـ ١٧٥، حيث ذكر ذلك الإشكال وغيره وأجاب عنها.

في رحاب سلسلة

«ذخائر الحرمين الشريفين» (٢)

محمد حسين الواعظ

الحمد لله الذي جعل كلمة التوحيد لعباده حـرزاً وحصـناً، وجعـل البيت العتيق مثابة للناس وأمناً، تهوي إليه أفئدة المؤمنين، وتشـتاق إليـه نفوس عباده الصالحين، والصلاة والسلام على محمد الـنبي الأمـين، وآلـه الطيبين الميامين.

وبعد، لمّا كانت الكعبة المكرمة قبلةً للمسلمين، وقد فرض الله علـى

الناس حجّ بيته الحرام، وكانت المدينة المنوّرة حرم رسول الله ﷺ مهبطاً للوحي، وموئلاً للقلوب؛ فقد كانت الشيعة الإمامية ـ كسائر فرق المسلمين ـ تولي الحرمين الشريفين بالغ الاهتمام، وغاية التعظيم والاحترام، وتبذل في سبيلهما الغالي والنفيس، وتسعى لإقامة الشعائر الإلهية في تلك الديار المقدسة..

إلاّ أنه ممايؤسف له، أنّ جهود الشيعة في هذا المجال، وتراثهم العريق، وماضيهم المشرق، لم تحظ بالاهتمام، ولم تلقَ اعتناءً من خلال الدراسات التخصصية، والأبحاث العلمية، والموسوعات الريادية..

أفهل يشكّ اثنان في جهود علماء الإمامية في فقه الحج والزيارة، أم يختلف باحثان في مجد الشيعة الأثيل وماضيهم الحميد في أمر الحجّ وتاريخ الحرمين الشريفين؛ فلم يخلُ يوماً الحرمان الشريفان من الشيعة الإمامية وعلمائهم، وقد ترك أعلامنا آثاراً خالدة، ومصنفات رائدة في مضمار الحج والحرمين الشريفين.

و مع كثرة الأبحاث و الدرسات التراثية، بقيت ثغرة خطيرة و فجوة علمية كبيرة من البحث و التحقيق، و هو تاريخ الشيعة الإمامية في الحرمين الشريفين و أمر الحج، و تاريخ أعلام هذه الطائفة المحقّة ممّن نشأ في تلك البلدتين المقدستين أو قطن بهما، و جهودهم العلمية، و آثار هم العملية في الحفاظ على الحرمين الشريفين، و تسهيل أمر الحُجّاج و حفظ نفوسهم، و إلى غير ذلك ممّا يرتبط بهذا المجال.

و انطلاقاً ممّا مضى، انبرى أحد أعلام الباحثين و الفضلاء المحققين، و هو سماحة العلامة الحجّة الشيخ حسين الواثقي القمّي، دامت فضائله وفواضله، و تصدّى بعزم و إرادة، و شمّر عن ساعدي الجدّ و الاجتهاد لدراسة و تحقيق تاريخ الشيعة الإمامية في الحرمين الشريفين، من خلال السلسلة التي يصدرها تحت عنوان: «ذخائر الحرمين الشريفين». و هذه السلسلة من المقالات دراسة شاملة عنها و ما اشتملت عليه من كنوزٍ و نفائس.

فقبل سنين من الزمن، دفعت الهمّة بشيخنا الواثقي أن يطرح على الجهات المعنيّه و المؤسسات المختصّة أطروحة مهمّة للغاية تحت عنوان: «**الموسوعة المكيّة و المدنيّة الشيعيّة الكبرى**»، و هي تشتمل على محورين:

الأول: المواضيع و العناوين المشتركة بين الشيعة و السنة، فمن المعلوم أنّ الحجّ و الحرمين الشريفين تجمع كافّة فِرَق الإسلام، و عامّة أهل القبلة، و هي إحدى القواسم المشتركة بينهم، الداعية لاتحاد صفوفهم، وكلمتهم.

الثاني: المواضيع و العناوين الخاصة بالشيعة في الحرمين الشريفين، نحو: تاريخ الشيعة و علمائهم، و رواة الأحاديث في الحرمين الشريفين، وما بذله الشيعة في خدمة الحجّاج و تعمير الحرمين... و ما إلى ذلك ممّا طرح بالبسط و التفصيل في مقالة جامعة نشرت في مجلّة (آئينه پژوهش

[=مرآة التحقيق]، العدد ٩٧، ص ٨٤ ـ ٩١).

ولكنّ ممّا يؤسف له ـ كلّ الأسف ـ أنّ هذه الأطروحة العلمية البكر لم تلْقَ من العناية و الاهتمام كما تستحق، و لم يتوجّة إليه ذوو الجهات المعنيّة من رجال العلم و الثقافة، و لم تذكر كإحدى الأُطروحات الضرورية لكونها تفتح آفاقاً جديدة من البحث و التحقيق، و لكونها غير مطروحة من قبلُ، و تعتبر لازمة البحث و الدراسة، و صارت حاجة ملحّة عصرية، مع تطوّر آلات البحث، و وفرة أدواته التي كانت من قبل معدومة، و هكذا بقي الحال من عدم العناية و الإهمال، حتّى كاد أن يكون هذا العمل مهجوراً، و كأن لم يكن شيئاً مذكوراً...

إلاّ أنّ ذلك لم يكن ممّا يضعف همّة شيخنا الباحث، أو يني من سعيه، حتّى تصدّى بنفسه و باهتمام بالغ، و عمل دؤوب لإخراج سلسلة من الأعمال العلمية التراثية التحقيقية و التأليفية، لتكون جابرة لهذه الثغرة العلمية، و كاسرة لهذا السدّ التراثي، ألا وهي سلسلة «**ذخائر الحرمين الشريفين**» التي نهتمّ بتعريفها في هذه السلسلة من المقالات، و إليك ـ الآن ـ المجلد الثالث من هذه السلسلة المباركة و ما اشتملت عليه:

٣ ـ التراث المكّي

الإجازات ، المستنسخات ، المؤلفات ، التصحيحات ، التملّكات

تأليف: الشيخ حسين الواثقي، الناشر: دانش حوزه، قم المقدسة ـ ايران، الطبعة الأولى، سنة ١٤٣١هـ ، ٦٦٤ص ، مصوّر.

يعتبر الكتاب مصدراً مهماً لمعرفة تاريخ الشيعة العلمي والثقافي في مكة المكرمة، حيث اشتمل على مئات الوثائق والأسناد التاريخية المختصة بالشيعة الإمامية في البلد الحرام؛ وبعبارة أدقّ فالكتاب يتضمن بين دفّتيه تاريخ الحوزة العلمية الإمامية في الحرم المكي في القرون؛ من العاشر إلى الثالث عشر الهجرية، خصوصاً القرن الحادي عشر الهجري.

وهذه الوثائق التاريخية والعلمية تكشف عن النشاط العلمي الباهر لعلماء مدرسة أهل البيت عليهم السلام في بلد الله الأمين، وحضورهم العلمي الواسع في ميادين العلم، والتدريس، والإفتاء، والقراءة، والكتابة، والتصحيح، والتحقيق، والتأليف.

وفي الوقت نفسه فهذه الوثائق تؤرخ الحوزة العلمية للشيعة هناك من حيث إتاحة الفرصة لهم، وتهيئة الظروف الاجتماعية والسياسية، وهجرة أعلام المذهب الإمامي من شتى البلدان ـ كإيران، والعراق،

ولبنـــان، والشـــام، والبحـــرين، والقطيـــف، والأحســـاء، والهنـــد ـــ إلى مكة المكرمة، وحسن مجاورتهم بالعمل، والعلم، والأدب، والعبادة.

تنقسم الوثائق المكية إلى عدة أقسام، وهي كما يلي:

الأول: الإجازات المكّية، (من الصفحة: ١٧ إلى الصفحة: ١٧٦).

وقد أثبت المؤلف(حفظه الله) في هذا القسم ١٠١ إجازةً وإنهاءً وروايةً سجّلت في مكة المكرمة، في ٩١ منها كان المجيز والمجاز فيها مـن أصـحابنا الإمامية، كما كانت بعض تلك الإجازات مـن الأعـلام المجـاورين بتلـك

البلدة المباركة، وبعضها من الحجاج والمعتمرين، كما كان المجيز في سبع من الإجازات من أهل السنة والمجاز شيعي إمامي، وواحدة منها كان المجيز شيعياً زيدياً.

إنّ نصوص هذه الإجازات في الأغلب المقارب للجميع تنشر لأول مرة، وهي أدلة ناصعة على العلاقات العلمية الوطيدة بين علماء الإسلام في الأرض المقدسة، وتوادّهم وتزاورهم ومؤازرة بعضهم لبعض.

انتهج المؤلف في سرد هذه الإجازات بترتيب أسماء المجيزين على حروف الهجاء، فذكر الإجازات أولاً، ثم الإنهاءات والروايات ثانياً.

أما الإجازات، فيبتدئ بتعريف المجيز أولاً، ثم التعريف بالمجاز، ثم تأريخ الإجازة، ثم مكان الإجازة، ثم مصدر الإجازة، ثم نصّ الإجازة إن وجد، وقد اكتنفت بعض الإجازات توضيحات وتعليقات من المؤلف (حفظه الله)، ففي ذيل اسم الشيخ محمد بن الحسن بن زين الدين الشهيد الثاني، أدرجت في الهامش ساير إجازاته، باعتباره قضى شطراً طويلاً من عمره بجوار الحرم الشريف.

الثاني: الاستنساخات المكّية، (من الصفحة: ١٧٧ إلى الصفحة: ٣٥٨).

وقد أثبت المؤلف المتتبع في هذا القسم ثلاث مائة مخطوطة استنسخت في مكة المكرمة، وذيّلها باثنتي عشرة مخطوطة استنسخت في الطائف، باعتباره مصياف أهل مكة، وتابع لحكومتها، فيكون المجموع ٣٢٠ مخطوطة، موجودة كلها في خزائن المخطوطات، وهي من كتب

الإمامية والتي استنسخها نسّاخ إماميون، فهم غالباً من العلماء الذين استنسخوا الكتب للقراءة على المشايخ، ويمكن أن يكون مهنة بعضهم الاشتغال بالوراقة والاستنساخ؛ إنّ هذه الخدمات الجليلة من جملة الأعمال العلمية والثقافية التي كانت سائدة تلك الأزمنة، وأنّ العاملين عليها غالباً كانوا من أهل العلم والفضل.

نعم، اشتمل هذا القسم على عشرين مخطوطة كان المؤلف إما من أهل السنة أو ممن لم يعلم حاله، وبما أنّ الناسخ من أصحابنا الإمامية، أدرجه المؤلف المحترم أيضاً، لما فيه من الفوائد العلمية ما لا تخفى على الناقد البصير.

سلك المؤلف في هذا القسم منهج الفهرسة للمخطوطات، حيث ذكر اسم الكتاب أولاً، ثمّ يذكر اسم المؤلف الكامل، ثمّ أول النسخة وآخرها، مكان الكتابة، تاريخ الفراغ من الكتابة، الكاتب، المستكتب، الموضوع، ثمّ يذكر محل وجود النسخة في أيٍّ من المكتبات الإسلامية، والمصدر.

وفي بعض الأحيان يذيّل المؤلف بعض الفوائد تحت عنوان: «أقول».

ومن خلال التأمل في المستنسخات المكية تبدو هذه الموارد:

١. إنّ جملة من هذه المستنسخات هي أيضاً مؤلفات مكية، يعني كتبت بأقلام المؤلفين؛ سواء كانوا من أهل مكة والمجاورين بها، أو من الحجاج والمعتمرين، ومن جاء للزيارة.

٢. إنّ جملة من المستنسخات مؤلفات مكية، إلاّ أنها ليست بأقلام

مؤلفيها، فكأنّما استنسخت على نسخ المؤلفين، ممّا يعني استمرار الحركة العلمية ما بعد التأليف، ورواج الكتاب المكي بعد تأليفه.

٣. النسّاخ المكيّون من أغفل التاريخ أسماءهم، وهم في الأعم الأغلب من العلماء والفضلاء، ففيهم من كان يستنسخ الكتاب لنفسه.

٤. استنساخ جملة وافرة من أمّهات كتب الإمامية، كالكتب الأربعة وكتب الصدوق وغير ذلك من أمّهات المصادر في مكّة المكرّمة.

الثالث: المؤلّفات المكيّة، (من الصفحة: ٣٥٩ إلى الصفحة: ٤٢٥).

يتضمّن هذا القسم مائة وعشرين تأليفاً شيعياً تمّ في بلد الله الأمين، ممّا ألّفه علماؤنا الكرام بمكّة المكرّمة حين زيارتهم، أو حين توطّنهم ومجاورتهم. وقد تثبّت المؤلف في نقل آثار علمائنا الذين خلّفوا تراثاً ذاخراً وقد قضوا شطراً من عمرهم بجوار البلد الحرام، فلم يذكر إلاّ ما ثبت كونه مكّيّاً، نحو الميرزا محمد بن علي الإسترآبادي، صاحب الكتب الرجالية الثلاثة، والمولى محمد أمين الإسترآبادي، والشيخ محمد بن الحسن صاحب المعالم ابن الشهيد الثاني العاملي، فلم يذكر من مؤلفاتهم إلاّ ماثبت كونه مكّيّاً.

فيبتدئ بذكر اسم الكتاب ومعلومات ببليوغرافية، ثمّ يذكر النسخ الخطية الموجودة منه.

هذه هي الأقسام الثلاثة العمدة في الكتاب، إلاّ أنّ المؤلف ذيّله بفهرسة وإحصاء جملة من الكتب المكّيّة الأخرى، وهي كالتالي:

١. المستنسخات بالطائف (ص ٤٢٦ ـ ٤٣٣)، وهي اثنتا عشرة مخطوطة.

٢. المؤلّفات بالطائف (ص ٤٣٤)، ذكر مؤلّفاً واحداً.

٣. المؤلّفات في طريق الحج (ص ٤٣٥ ـ ٤٥٤)، وهي ستة وثلاثون مؤلّفاً تمّ تأليفها في طريق الحج؛ ذلك أنّ السفر في الأزمنة السابقة كان عملاً شاقّاً، وكان العلماء يشتغلون في أيام السفر الطويلة والشاقّة بتأليف الكتب ومطالعتها، وقد فهرس المؤلف وأحصى جملة من المؤلّفات التي كتبت في الطريق إلى مكة المكرمة، فهي خير دليل عيني على عظيم مثابرتهم الثقافية وجهدهم العلمي.

٤. المستنسخات في طريق مكة المكرمة (ص ٤٥٥ ـ ٤٦٥)، وهي أدلة راسخة على واجبهم العلمي والثقافي، وحضورهم الفعّال في طريق الحج وقد أحصى فيها ٢٣ مخطوطة استنسخت في طريق الحج.

٥. كتب اقترح تأليفها في مكة المكرمة (ص ٤٦٦ ـ ٤٨٠)، وهي حجة على شهود علمائنا ﴿**لِيَشْهَدُوا مَنَافِعَ لَهُمْ**﴾ التي جعلها الله في الحج للمسلمين، وهي تسعة كتب.

٦. قراءة الكتب والمقابلة والتصحيح في مكة المكرمة (ص ٤٧١ ـ ٤٨٨)، وهي دليل على حضور أصحابنا الثقافي في حرم الله تعالى، وانتهازاً الفرص حين مجاورته، وترتيب هذه الوثائق على أسماء من قرأ، وقابل، وصحّح، على أساس حرف الهجاء، وذكر فيها ٤٣ مخطوطة

قوبلت، أو صحّحت، أو قرأت في مكة المكرمة.

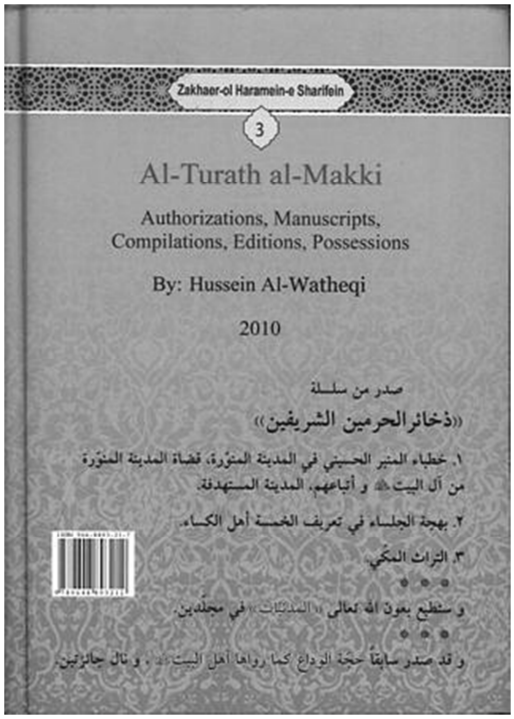

٧. المخطوطات التي تملّكت في مكة المكرمة أو الطائف (ص ٤٨٩ ـ ٤٨٨)، وهي حجّةٌ على النشاطات الثقافية لعلمائنا الأبرار، حينما حجّوا أو جاوروا بيت الله الحرام، وهي سبع وعشرون مخطوطة.

٨. كتب فقدت في طريق الحجّ (ص ٤٩٨ ـ ٤٩٩)، وهي خير شاهد على اهتمام علمائنا بالعلم، والمكتبة السيّارة في حملات الحج، وهي سبع كتب.

٩. الكتاب أجر الخدمة أو النيابة في الحج، أو ما شابه ذلك

(ص ٥٠٠ ـ ٥٠٢)، وذكر فيها المؤلف أربعة نماذج.

ومن خلال التأمّل والنظر في أقسام هذه الوثائق، وعناوينها، ومصادرها، تتجلّى للقارئ الكريم عدّة نقاط:

أولاً: أنّ مصادر هذه المعلومات غير مدونة، وهي مواد مبعثرة متفرقة في كتب ومصادر غير معيّنة، مما يستنزف جهداً بالغاً ووقتاً كثيراً لجمع شتات هذه المواد، وترتيبها وتنظيمها.

ثانياً: يعتمد الكتاب بشكل واضح على المخطوطات وفهارس المكتبات وخزائن المخطوطات، ومن المعلوم أنّ عملية الفهرسة بطيئة، فهناك عشرات الآلاف من المخطوطات تنتظر الفهرسة، كما أنّ الفهارس الموجودة الآن ملأى بالأخطاء وشحيحة بالمعلومات الجانبية المهمّة، نظراً لتسرع المفهرسين وعدم تمرّسهم.

ثالثاً: أنّ جلّ معلومات الكتاب أو مايقارب الكلّ هي مما تنشر وتجمع لأول مرة بترتيب وتنظيم فنّي دقيق، وكلّ ذلك جهدٌ فردي وبإمكانيّات محدودة، ممّا يكشف عن همة المؤلف العالية، ومثابرته الواعية.

ولعل الله تعالى يقيّض ذوي الهمم العالية والمؤسسات الثقافية للقيام بمثل هذه الجهود المباركة، كالبحث في فهارس المخطوطات أكثر فأكثر، والتفحّص في المخطوطات أوسع فأوسع، ويجمعون موادّ هذا الموضوع المهمّ، ثمّ يدوّنونها ويطبعونها حتى يعلموا إخوانهم من سائر المسلمين،

حيثما وجدوا الفرصة والفسحة جهدوا وجاهدوا في الميادين العلمية، وأثمروا ثمراتٍ مفيدة، وأنتجوا نتائج عظيمة.

وقد قرّض العلامة المحقق السيد عبد الستار الحسني نظماً على الكتاب، وتاريخ طبع الكتاب في بيتين، لايخلو ذكرهما من فائدة:

سِفرٌ أتَى تَاريخُهُ مُوجَزاً	يُعرِبُ عَنْ تَفْصِيلِهِ الرَّائِقِ
للهِ مِنْ مَوْسُوعَةٍ أرَّخُوا:	«فِي لِبِّهَا وَثَائِقُ الْوَاثِقِي

سنة ١٤٣١هـ ق.

كما اشتمل الكتاب في آخره على فهارس فنيّة (ص ٥٠٣ ـ ٥٨٤)، ومصورات ملوّنة نفيسة في (٨٠ ص)؛ وفي الواقع هذه المصورات ألبوم من نماذج خطوط علمائنا المكيين، وهي مائة وخمس مصورة من شتى مكتبات العالم.

وهذا الكتاب يعتبر مصدراً مهماً ومفيداً جداً في البحث والدراسة عن المواضيع التالية:

- ❁ الأدب المكّيّ الفنّيّ والمتنوّع.
- ❁ تاريخ مكّة المكرّمة.
- ❁ تاريخ الجامعات الدينية والحوزات العلمية.
- ❁ تاريخ الحضارة الإسلامية العامة.
- ❁ تاريخ الشيعة الإمامية في مكّة المكرّمة.

كما يفيد في تعارف المسلمين بعضهم مع البعض الآخر، وتعرّف

إخواننا أهل السنة على نشاطات الشيعة العلمية في مكّة المكرّمة، ومواضيع و جهات أخرى ليست بخافية على المتأمّل.

ومما تجدر الإشارة إليه هنا أنّ المؤلف قد استدرك على هذا الكتاب مستدركاً واسعاً طبع في ضمن كتابه الآخر «المدنيّات ٢: ١١٦١ـ ١٢٣٤»، فترتفع بذلك أعداد الوثائق بأكثر مما ذكر.

وإليك تفصيل المستدرك على التراث المكّيّ:

١. المستدرك على الإجازات المكية، وقد استدركت فيه ثمان إجازات مبسوطات.

٢. المستدرك على المستنسخات المكية، وقد استدرك فيه المؤلف ٤٦ مخطوطة استنسخت في مكّة المكرّمة.

٣. المستدرك على المستنسخات في الطائف، تضمّن أربع مخطوطات.

٤. المستدرك على المؤلفات المكّية، وقد اشتمل على تسعة مؤلفات أخرى، مضافاً إلى استدراك معلومات جديدة حول المؤلفات التي ذكرت سابقاً، كالعثور على مخطوطة جديدة و ما إلى ذلك.

٥. المستدرك على التملّكات في مكّة المكرّمة، تضمّن على اثني عشر تملّكاً نفيساً على ترتيب أسماء المتملّكين، و أورد نصّ اثنين من التملّكات.

٦. المستدرك على المقابلة وتصحيح الكتب في مكّة المكرّمة، استدرك فيه ثمانية نماذج من المقابلة والتصحيح.

٧. المستدرك على المؤلفات في طريق مكّة المكرّمة، وقد ذكر فيه ثمانية كتب.

٨. المستدرك على المستنسخات في طريق الحج، وفيه خمس مخطوطات.

٩. المستدرك على الكتب التي اقترح تأليفها في مكّة المكرّمة، وفيه نموذج واحد.

١٠. الكتب التي ألّفت لأجل آل أبي نمي الحاكمين بمكّة المكرّمة، و ذكر فيه أربعة عشر كتاباً صنّف لأجل السادة الأشراف من آل أبي نمي.

نماذج المخطوطات:

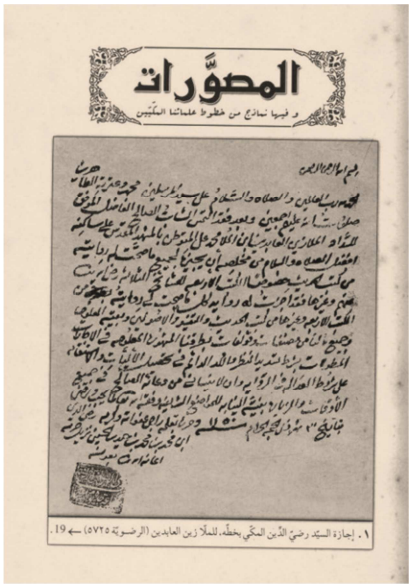

١. إجازة السيد رضيّ الدين المكّي بخطّه للعلّامة زين العابدين (الرضوية ٥٧٢٥) ← 19.

١٠٢. مقابلة علي رضا أقاجاني بمكّة سنة ١٠١٦هـ بخطّه على كتاب بدائع الأحكام (المرعشي ٥٣١٩) ← 624.

١٠٣. تملّك حكيم الملك محمّد بن أحمد في مكّة على الحول الأنيس والدرّ الثمين المصرية ٣٥٤٢/أ) ← 657.

١٠٤. تملّك محمّد القمّي بمكّة على خصائص أمير المؤمنين عليه السلام المطبوع ← 665.

١٠٥. تملّك السيّد نصير الدين حسين الحسيني بخطّه على شرح الإشارات (المرعشي ٤٤٠) ← 654.

نماذج المخطوطات:

٥. إجازة محمد بن حسن بن الشهيد الثاني لعمر الدين محمد القماني في مكة بخط الحجاز (سهالار ٧٤٣٦) ← 70.

٦. إجازة الشيخ محمد بن الحسن بن الشهيد الثاني بخطّه بمكّة لمحمد باقر الإسترآبادي (الرضوية ١٣٠٥١) ← 66.

٧. إجازة السيد محمد بن علي بن حيدر العاملي المكّي بخطّه لمحمد تقي الإمام الصادق أوردكان ١٨٣) ← 91.

٨. طغاة شعراء الجاهلية بخطّ السيّد محمد بن علي بن حيدر العاملي المكّي (المصرية ٩١٦٠) ← 29.

نماذج المخطوطات:

٩. إجازة بعض علماء الشناوري المكي لحمد بن محمد البحراني (جامعة طهران ٩٩٧٦) سنة ٨١.

١٠. إجازة السيد محمد الأسترابادي لعبد الله حاجي بمكة سنة ١٠٦٠هـ، (المرعشي ٢٢١٣) سنة ٧٩.

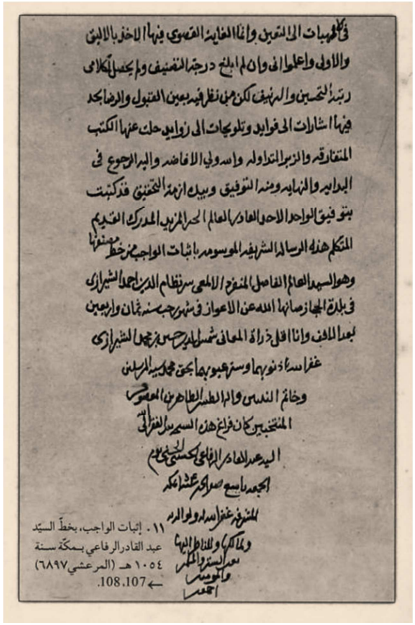

١١. إثبات الواجب، بخط السيد عبد القادر الرفاعي بمكة سنة ١٠٥٤ هـ (المرعشي ٦٨٩٧) ← 108.107.

نماذج المخطوطات:

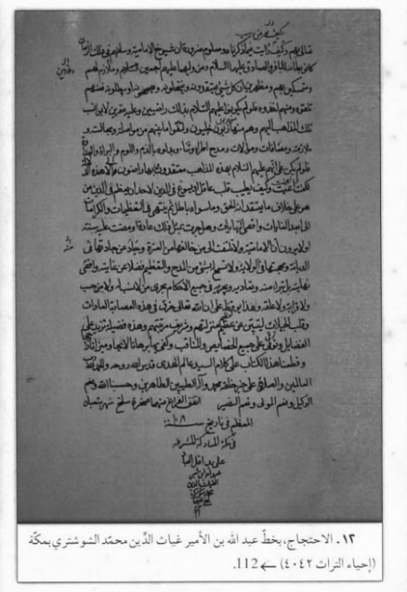

١٢. الاحتجاج، بخطّ عبد الله بن الأمير غياث الدّين محمّد الشوشتري بمكّة (إحياء التراث ٤٠٤٢) ← 112.

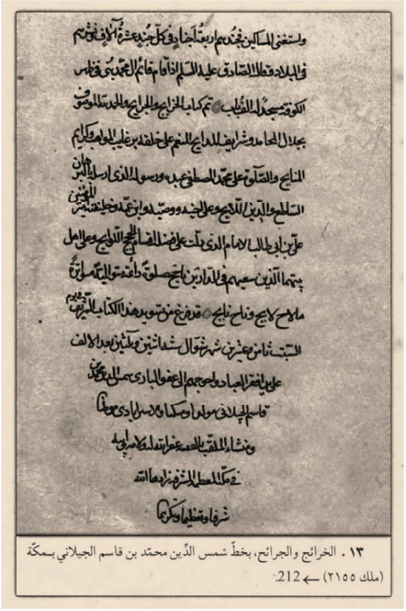

١٣. الخرائج والجرائح، بخطّ شمس الدّين محمّد بن قاسم الجيلاني بمكّة (ملك ٢١٥٥) ← 212.

نماذج المخطوطات:

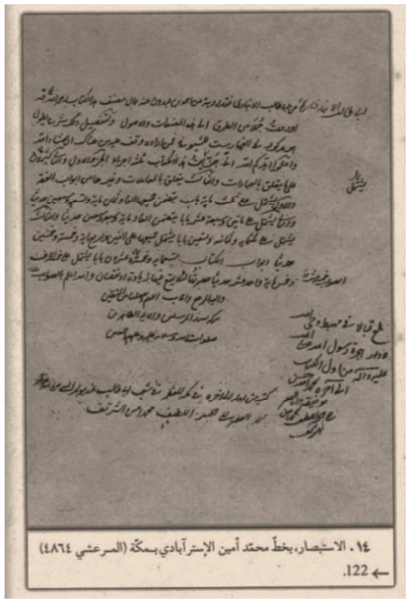

١٤. الاستبصار، بخطّ محمّد أمين الإسترآبادي بمكّة (المرعشي ٤٨٦٤)
122 ←.

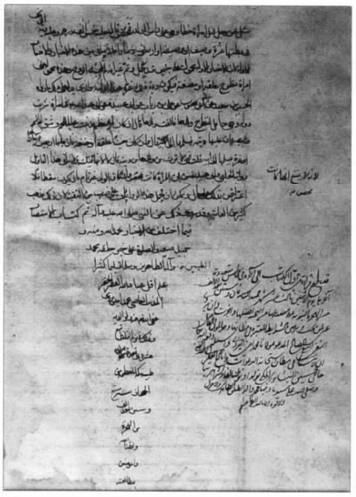

نماذج المخطوطات:

٣ . إجازة محمد أمين الإستراباذي بخطه بمكة لصفي الدين محمد الشيرازي (المرعشي ٤٢٣) ← 52.

٤ . نهج البلاغة، بخط محمد... محمد المغربي في مكة سنة ٩٨٦ هـ (المرعشي ٨٠٤) ← 396.

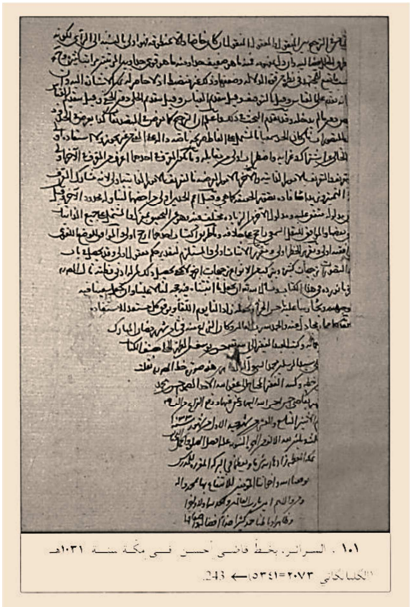

١٠١ . السراج، بخط فاضلي أحسن في مكة سنة ١٠٣١هـ (الكتبخانة ٢٠٧٣=٥٣٤١) ← 243.

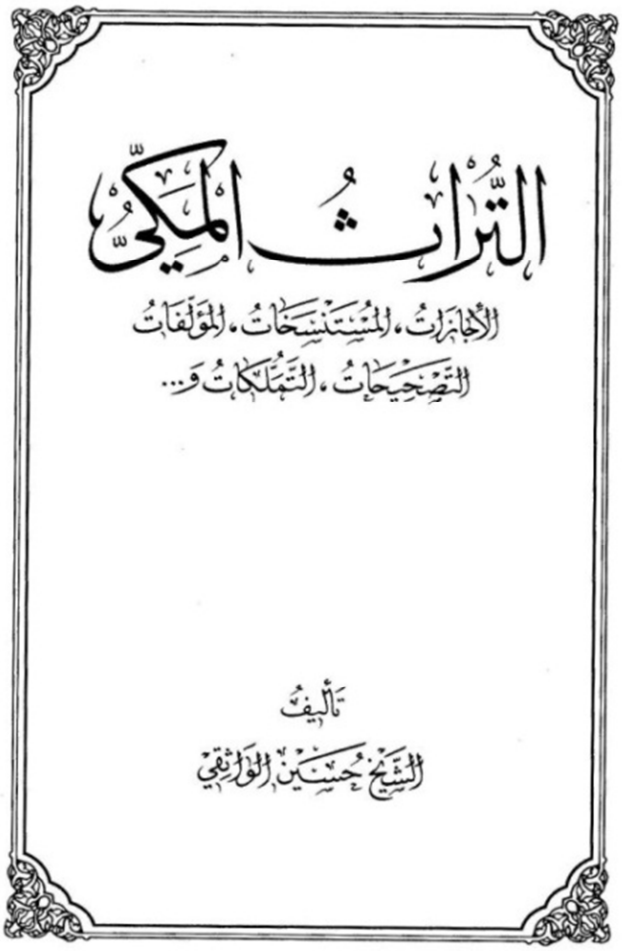

من سلسلة ذخائر الحرمين الشريفين

مقتطفات من رحلة الحج القندهاري(٢)

وصف المسجد الحرام

تحقيق: أحمد خامه يار

مقدمة التحقيق

سبق أن قدّمنا في القسم الأول لهذا المقال، تحقيق النصوص التي تتعلق بوصف المسجد النبوي الشريف والأماكن المقدسة في المدينة المنورة من رحلة الحج لأبي القاسم القندهاري، والمسماة "الرحلة الحجازية في آثار الرحاب الحرمية"، وهي تتلو رحلته إلى الشام وبيت المقدس،

المسماة "الرحلة الأنسية في الآثار القدسية". ونتابع في القسم الثاني للمقال تحقيق ما يتعلق بوصف المسجد الحرام من هذه الرحلة.

وسبق أن أشرنا في القسم الأول للمقال أن لهذه الرحلة ثلاث نسخ مخطوطة، موجودة في كل من مكتبة ملك الوطنية، ومكتبة كلية الحقوق والعلوم السياسية في جامعة طهران، ومكتبة مجلس الشورى الإسلامي في طهران، وكنا قد اعتمدنا في هذا التحقيق على نسخة مكتبة ملك باعتبارها مسودة المؤلف. وبعد مقارنة نصوص هذا القسم من الرحلة في نسخة مكتبة ملك مع نسختي المجلس وجامعة طهران، ظهر لنا أن هناك إضافات لنص الرحلة موجودة في النسختين الأخيرتين، ولم ترد في النسخة الأولى أي الأصل المعتمَد عليه، حيث يُحتمل أن المؤلف أضافها على نسخة ثانية مبيضة اعتُمدت في نسخ هاتين النسختين. وهذه الإضافات أوردناها في هذا التحقيق بين المعقوفتين للدلالة على أنها لم ترد في نسخة مكتبة ملك.

وأخيراً يجدر الإشارة إلى أنه نجد قبل بداية نص الرحلة في نسخة جامعة طهران، تقريظاً للمحدّث الشهير الشيخ حسين النوري الطبرسي (ت ١٣٢٠ هـ) صاحب "مستدرك وسائل الشيعة"، كتبه في ٧ ذي القعدة من سنة ١٣١٤هـ في مشهد أمير المؤمنين (عليه السلام) في النجف الأشرف، يتضمّن مدحاً للمؤلف ورحلته هذه، ويحثّ فيه على نسخ ونشرها. وإليكم نص التقريظ:

«بسم الله الرحمن الرحيم وبه نستعين

لله درّ الفاضل الباذل الماهر المتبحّر الجامع الزكيّ الأَلْمَعي الوَعْـوَعي المدعوّ بالجناب القندهاري، لا زال مغموساً في بحار رحمة الملـك البـاري، فقد جمع في هذا الجمع المنيف من آثار الأنبياء ومشاهد الأصفياء ومهـابط الرسل الأمناء ومعابد البررة الأتقيـاء ومقـابر الأوليـاء، دلّ علـى محالهـا وشرح من أوصافها ما يغني الطالب الراغب عـن شـدّ الرحـال وضـرب آباط الجمال، فهو أنيس الغريب وجليس الأريب وحبيس اللبيب، ومذكّر الأسلاف الطاهرة والآيات الباهرة، فطوبى لمن نشره وأفشـاه وعـدّه مـن ذخائر عقباه، وكتب بيمناه الداثرة العبد المذنب المسيء حسين بـن محمـد تقي النوري الطبرسي، سابع ذي القعدة الحرام من سنة ١٣١٤ في المشـهد الغروي على مشرّفه السلام».

تقريظ المحدّث النوري على رحلة القندهاري ـ نسخة جامعة طهران

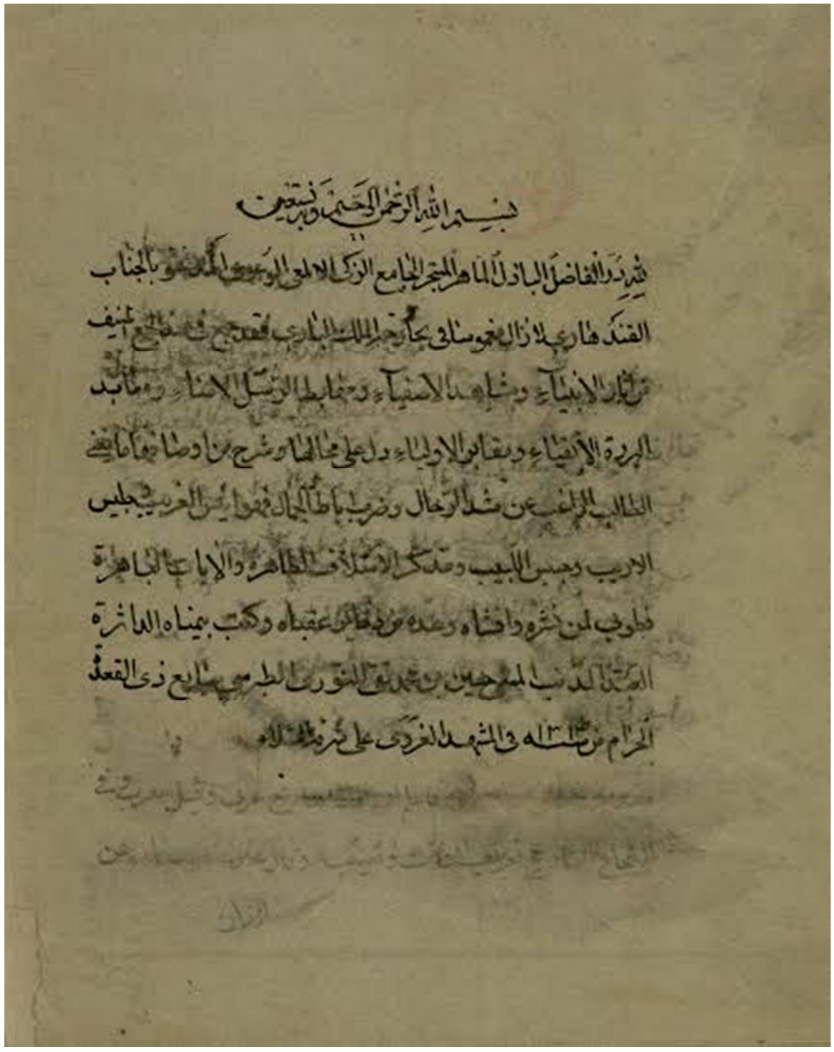

بسم الله الرحمن الرحيم وبه نستعين

لله در الفاضل البارع الماهر المتبحر الجامع الزكي الالمعي الوحيد المدقق الجناب
القندهاري لازال يفوه سالفي بحار جزيل الملك الباري فقد جمع في هذا المصنف
من آثار الانبياء وشاهد الاصفياء ومعالم الرسل الامناء وما يفيد
الهداية الاتقياء ويقابر الاولياء دل على محالها وشرح من اوصافها ما يفيد
الطالب الراغب عن مشد الرحال وضرب باطائ الكلال فهو انيس الغريب وجليس
الاريب ومحبر اللبيب وتذكر الاسلاف الطاهرة والاباء الباهرة
فطوبى لمن نشره واقتناه وسعد من دعا له وعقباه وكتب بيمناه الداثرة
العبد المذنب المرجو عفو ربه الغني محمد تقي النوري الطبرسي سابع ذي القعدة
الحرام من سنة ١٣١٠ هـ والشهد الفردوسي على شرفها آلاف

صفحة من رحلة أبي القاسم القندهاري ـ نسخة مكتبة ملك الوطنية

النص المحقق

في وضع المسجد والكعبة في سنة تشرّفي بمكّة المعظّمة

وكان ذلك في شهر شعبان سنة ثلاث عشرة وثلاثمائة بعد الألف.

اِعلم أنّ المسجد الحرام في وسط مكّة بشكل المربّع المستطيل، طوله شرقاً بغرب أربعمائة ذراع وعشر أذرع، وذلك من وسط حائطه الشرقي الذي عند باب الجنائز إلى وسط حائطه الغربي الذي هو جدار رباط الخوزي ـ بضمّ الخاء المعجمة بعدها واو، ثمّ زاء معجمة ـ يمرّ به في الحجر بالسكون ملاصقاً للجدار الشامي للكعبة، وعرضه شمالاً بجنوب من وسط حائطه الشامي عند عقود دار الندوة إلى وسط حائطه اليماني فيما بين بابي الصّفا وأجياد، يمرّ به فيما بين المقام والكعبة وهو إلى المقام أقرب، ثلاثمائة ذراع وسبع أذرع.

وقال في كتاب "منائح الكرم" نقلاً عن كتاب "هداية الناسك" لابن جماعة، أنّ مساحة المسجد الحرام ستّة أفدنة ونصف وربع فدان. والفدان: عشرة آلاف ذراع بذراع العمل المستعمل في البنيان بمصر المحروسة، وهو ثلاثة أشبار تقريباً. انتهى.

وقال الأزرقي: وذرع المسجد الحرام مكسراً مائة ألف ذراع وعشرون ألف ذراع. انتهى.

وفي الجوانب الأربعة من المسجد ثمان وعشرون ذراعاً تحت بناء الأروقة، والبناء على أربعمائة وتسعة وستّون **[وستّين]** من الأعمدة

الرّخامية والسّوارية الشميسية، في كلّ جانب ثلاثة صفوف ممتدّة تصل بعضها ببعض بأربعمائة طاقات **[طاق]** وأربعة وثمانون **[وثمانين]** طاقاً، وعلى الطّاقات مائة قباب **[قبة]** واثنتان وخمسون قبّة ومائتان واثنتان **[واثنان]** وثلاثون طاجناً، وأرض البناء مفروشة بأحجار سود منحوتة، ويكون تحت كلّ عقد من الطّاقات بين كلّ أسطوانتين خشبة ممدودة لتعليق القناديل، وعلى الأخشاب مسامير من الحديد المحدّد، رؤوسهنّ كالشّوك لئلا يجلس الحمام وغيره من الطيور على الأخشاب فيلوّث المسجد بزرقه.

مساحة زيادة دار النّدوة

وأمّا زيادة دار الندوة فطولها شمالاً بجنوب ثمانون ذراعاً، وعرضها شرقاً بغرب اثنتان وسبعون ذراعاً، ومن جوانبها الأربعة خمس عشرة ذراعاً تحت البناء على ستّة وستّين أعمدة يتّصل بعضها ببعض بثمانية وستّين طاقاً، وفوق الطاقات **[الأطواق]** ستّ عشرة قبّة وأربعة وعشرون طاجناً، وهكذا زيادة باب إبراهيم اثنتا عشرة ذراعاً تحت البناء من جوانبها الثلاثة غير الجانب الغربي.

عدد الأعمدة والسّواري والأروقة والبقاع

والبناء على سبعة وعشرون **[عشرين]** عموداً يتّصل بعضها ببعض بتسعة وثلاثين طاقاً عليها خمس عشرة قبّة. وعلى أبواب المسجد من

الداخل والخارج سبعة وعشرون عموداً، وهذه الأعمدة جميعاً من الرّخام إلا مائة وتسع وعشرون **[وعشرين]** أسطوانة من الحجارة المنحوتة نصفها الأسفل من الحجر الصّوان ونصفها الأعلى من الحجر الأصفر الشّميسي بعضها مثمّن الشكل وبعضها مسدّس أو مربّع على ما اقتضاه المكان، كلّ واحد منها مبنيّ من الأحجار المنحوتة، مسبوك بين الأحجار من الرصاص في داخل وسطها حديد بطول الأسطوانة منحوت مكانه في وسط الأحجار مسبوك عليه بالرصاص.

وعلى الجملة الأروقة الثلاثة من الجوانب الأربعة على ثلاثة صفوف من الأعمدة والسّواري، وكلّ ثلاثة أعمدة رخامية بيضاء **[بيض]** تكون رابعتها سارية واحدة من الحجر الأصفر الشّميسي، ودور كلّ واحدة من الأعمدة ثلاث ونصف ذراع، ودور كلّ سارية مقدار دور ثلاثة ونصف عمود رخامي، ومن حائط المسجد الحرام الذي تحت البناء يفتح في الأروقة غرفات وشبّاك حجرات المدارس والرباطات اللّواتي حول المسجد، ولبعض المدارس بابان أحدهما يفتح في أروقة المسجد.

وأما صحن المسجد الحرام المكشوف تحت السماء فطوله شرقاً بغرب مائتان وأربعون ذراعاً فيه ستّ وثلاثون رواقاً على أربعة وعشرون**[وعشرين]** عمود رخامي **[عموداً رخامياً]** وعشر سواري شميسية، وعرضه مائة وثمانون ذراعاً فيه أربعة وعشرون رواقاً على ثمانية عشر عمود رخامي **[عموداً رخامياً]** وخمس سواري شميسية، وعلى

رأس كلّ واحد من هذه الأعمدة الأربعة والثمانين في الجوانب الأربعة دائرة صغيرة بين القوسين فيها منحوت اسم الجلالة، وهكذا في زيادة دار الندوة عشر دائرة، وفي زيادة باب إبراهيم خمس دائرة على رؤوس الأعمدة بين القوسين فيها منحوت اسم الجلالة.

قال في منائح الكرم: ورأيت بخطّ بعض الأفاضل ما نصّه: نقلت من خطّ جمال الدين المالكي ما نصّه: ومن غرائب الاتفاق أنّه لمّا ورد المهندسون من إصطنبول برسم "انديوجة" جدار المسجد الحرام ممّا يلي الصحن بين كلّ عقدين دائرة يكتب فيها بالنحت اسم الجلالة، فعدّوا الدوائر فإذا كمّيتها تسع وتسعون دائرة، فعند ذلك فطن بعض ظرف العجم بشيء أشار به وهو أن يكتب في كلّ دائرة اسم من أسماء الله الحسنى لكون العدد كذلك، فأبى المعلّمون أنفةً من كون المُشير بها رجلٌ أعجميّ، انتهى.

عدد شُرفات المسجد الحرام

وفي المسجد الحرام على رؤوس الأروقة شرافات **[شرف]** جملتها ألف وثلاثمائة وثمانون شرافة **[شرفة]** من الرخام والشميسي، فمن ذلك في شرقي المسجد مائة واثنتا وستّون شرفة، ومن جهة الشمال ثلاثمائة وإحدى وأربعون شرفة، ومن الجهة الغربية مائتان وأربع شرفة، **[شرف،]** ومن جهة الجنوب ثلاثمائة وستّ وثلاثون شرفة، وفي زيادة دار الندوة مائة وإحدى وتسعون شرفة، وفي زيادة باب إبراهيم مائة وستّ وأربعون

شرفة.

أبواب المسجد الحرام

واعلم أنّ المسجد الحرام **[للمسجد الحرام]** تسعة عشر باباً تفتح على سبعة ـ بتقديم السين على الباء ـ وثلاثين طاقاً، في كلّ طاق درفتان أي مصراعان وخوخة واحدة، ففي الجانب الشرقي أربعة أبواب:

الأوّل: باب السلام، ويُعرَف بباب بني شيبة، وهو ثلاث طاقات، وفي كلّ طاق يفتح درفتان، **[وفي كل طاق تفتح درفتان،]** وفي الدرفة اليمنى من الطّاق الأوسط خوخة، تغلق الدرفتان وتفتح الخوخة ليلاً لمن يدخل المسجد أو يخرج منه.

الثاني: باب النبيّ صلى الله عليه وآله لأنّه كان يدخل منه، وهو طاقان ويُعرف بباب الجنائز لأنّهم كانوا يدخلون بالميّت من هذا الباب للصلاة عند باب الكعبة، وعلى رأس هذين البابين من الظاهر أربع وعشرون شرفة.

الثالث: باب العبّاس، سمّي به لأنّه قبالة داره، وكان يدخل في المسجد منه، ويعرف بباب الميلين وباب الجنائز أيضاً لأنّهم كانوا يخرجون بالميّت من هذا الباب وهو ثلاث طاقات **[ثلاثة أطواق]**.

الرابع: باب بني هاشم، ويُعرَف بباب عليّ عليه السلام، وهو ثلاث طاقات **[ثلاثة أطواق]**، وعليها من الظاهر مائة وخمسة عشر **[وخمس عشرة]** شرفة.

وفي الجانب الشمالي خمسة أبواب:

الأوّل: وهو طاق واحد يسمّى باب السدّة، وكان قديماً يُعرف بباب عمرو بن العاص، وعليها ستّ شرافات.

الثاني: باب دار العجلة، والآن يقولون باب الباسطيّة لاتّصاله بمدرسة عبد الباسط، وهو طاق واحد عدد شرفاته **[شرفه]** سبع.

الثالث: وهو طاق واحد بزيادة دار الندوة في ركنها الغربي، يُعرف بباب سدّ الزيادة.

الرابع: وهو ثلاث طاقات بالزيادة المذكورة بجانبها الشمالي، وعدد شرفاته **[شرفه]** اثنتان وعشرون.

الخامس: باب الدّريبة، وهو طاق واحد بالقرب من منارة باب السلام.

وبالجانب الغربي ثلاثة أبواب:

الأوّل: وهو طاقان يعرف بباب حَزورة، بحاء مهملة مفتوحة وزاء معجمة، ثمّ واو وراء مهملة وهاء.

فائدة اِستطراديّة: عن عبد الله بن عديّ أنّ النبيّ ﷺ قال لمكّة وهو على راحلته بالحزورة: «والله إنّكِ لخير أرض الله وأحبّ أرض الله إليّ، ولو لا أنّي أُخرجت منكِ ما خرجتُ.» أخرجه الترمذي والنسائي وابن ماجة وابن حيّان في صحيحه. وقال الترمذي: حديث حسن.

وقال الأزرقي في تاريخه: إنّ النبيّ ﷺ قال ذلك عام الفتح على

الحجون.

وقال الحافظ أحمد بن حجر: ولعلّه صلّى الله عليه وسلّم أعاد ذلك في عام الفتح تعظيماً في أمر مكّة.

وذكر الدارقطني أنّ بعض المحدّثين يفتح الزاي ويشدّون الواو، **[ويشدّد الواو،]** وهو موضع صرح الحَزَوَرة أمَة لوكيع بن سلمة بن زهير بأسفل سوق الخيّاطين عند منارة المسجد التي تلي الأجياد. انتهى.

الثاني: باب إبراهيم. وقال أبو عبيد البكري: وينسب لخيّاط اسمه إبراهيم، وهو طاق واحد كبير.

الثالث: وهو أيضاً طاق واحد كبير يسمّى باب العمرة لأنّ المعتمرين من التنعيم يخرجون منه، وكان قديماً يُعرف بباب بني سهم، وعليها ثلاث عشرة شرافات **[شرفة]**.

وبالجانب الجنوبي سبعة أبواب:

الأول: باب بازان، وهو طاق واحد، وعدد شرفاته **[شرفه]** ستّ عشرة.

الثاني: وهو طاقان، ويسمّى باب البغلة بالباء الموحّدة والغين المعجمة.

الثالث: وهو خمس طاقات يسمّى باب الصّفا، لأنّه يليه، ويُعرف أيضاً بباب بني مخزوم، وعدد شرفاته**[شرفه]** تسع وعشرون.

الرابع: وهو طاقان، ويسمّى باب أجياد الصغير، عدد شرفاته

[شرفه] تسع عشرة.

الخامس: وهو طاقان، ويعرف بباب المجاهديّة ويقال له باب الرحمة أيضاً، عدد شرفاته **[شرفه]** عشرون.

السادس: وهو طاقان، ويُعرف بباب مدرسة الشريف عجلان لاتّصاله بها، وعدد شرفاته **[شرفه]** عشرون.

السابع: وهو طاقان، ويسمّى باب أُمّ هاني، وعدد شرفاته **[شرفه]** ثلاث عشرة.

أما الكعبة المُعظّمة ـ زادها الله تعظيماً ـ

فهي في وسط المسجد الحرام على التربيع، ارتفاعها عن أرض المطاف سبع وعشرون ذراعاً وشبر **[شبراً]**، وطول جدارها من جهة الشرق من ركن الحجر الأسود إلى الركن الشمالي الشامي الذي يلي فتحة الحِجْر بالسكون ثلاث وعشرون ذراعاً وشبر **[شبراً]**، ومن جهة الغرب من الركن الغربي العراقي إلى الركن اليماني الجنوبي أربع وعشرون ذراعاً والعرض من جهة الجنوب من ركن الحجر الأسود إلى الركن اليماني عشرون ذراعاً، ومن جهة الشمال من الركن الشامي إلى الركن الغربي بين فتحتي الحِجْر بالسكون عشرون ذراعاً إلاّ شبر **[شبراً]**، وعرض جدار الكعبة المعظّمة ذراعان وثلث ذراع.

أما موضع الحجر الأسود ففي الركن الشرقي ارتفاعه من أرض المطاف ثلاث أذرع إلاّ ستّة **[ستّ]** أصابع وهو مطوّق بفضّة على شكل

الدائرة مقعّرة قعرها ستّة **[ستّ]** أصابع وقطر دائرتها شبر وأربعة أصابع مضمومة **[وأربع أصابع مضمومة]**، سيأتي إن شاء الله تعالى تفصيله.

وأما صِفَة الكعبة الشريفة من داخلها

على ما زرتُه في ليالي الجمعة من ليلة النصف من شعبان سنة ثلاث عشرة وثلاثمائة بعد الألف إلى أواخر المحرّم أول سنة أربع عشرة وثلاثمائة بعد الألف:

فأرض البيت مرتفع عن أرض المطاف بأربع أذرع وشبرين، وأرض البيت الشريف والجدران والسقف والسطح كلّها مرخّمة برخام ملوّن، وفيه ثلاث أعمدة من خشب السّاج مضببة بصفائح من فضّة مصطفة بطول الكعبة المعظّمة قائمة على ثلاث **[ثلاثة]** كراسي، وعلى رؤوسها أيضاً ثلاث **[ثلاثة]** كراسي، وعلى هذه الكراسي ثلاثة **[ثلاث]** جوائز ضخيمة صلبة من خشب السّاج.

وللبيت سقفان أحدهما فوق الآخر بينهما فرجة خالية، وبالسقف أربع كوّاء أي روازن للضوء، وفي ركنه الشامي باب المرقاة التي يصعد منها إلى أعلى الكعبة، والسقف الأعلى ممّا يلي السماء مرخّم برخام أبيض، ويحيط بسطحه إفريز مبنيّ بالحجارة على حيطانه من جوانبه الأربعة، ويتّصل بهذا الإفريز أخشاب فيها حلق من حديد يربط بها كسوة الكعبة المعظّمة.

والباب بالجدار الشرقي وهو مصراعان من عود السّاج وكذلك

العتبة العليا والساعدين **[والساعدان]** من عود السّاج، والباب والعتبة والساعدان من ظاهرها بصفائح الفضّة مموّهة بالذّهب، وأما العتبة السفلى فهي من الحجر.

أول من حلّى الباب الجواد الوزير الإصفهاني في سنة خمسين وخمسمائة، عمل باب وحلاّه وكتب عليه اسم المقتفي العبّاسي. وكلام ابن الأثير يوهِم أن المقتفي عمل للكعبة باباً وما عمله إلاّ الجواد الوزير من ماله. وباب عمله الملك المظفّر صاحب اليمن وكانت عليه صفائح فضّة زنتها ستّون رطلاً.

وباب عمله الناصر محمد بن قلاوون صاحب مصر وحلاّه بخمسة وثمانين ألف درهم، وركّب في الكعبة في ذي القعدة سنة ثلاث وثلاثين وسبعمائة. وفي سنة ستّ وسبعين وسبعمائة أمر الأشرف شعبان بتحلية باب الكعبة فحلّي بمأتين وثلاثين ألف درهم. وفي سنة إحدى وخمسين وثمانمائة أصلحت قنادين الباب بالفضّة وطُلِيت بالذهب، وقدّر ذلك ألف **[بألف]** وستّمائة درهم وتسعين افلوزيا للطلاء، وذلك في زمن السلطان جقمق. وقد قلع هذا الباب في سنة ثلاث وخمسين وتسعمائة بأمر السلطان سليمان خان، وعمل غيره وحُلّيَ بحلية كثيرة من الفضّة المطّلاة بالذهب وركّب بالكعبة.

مساحة داخل الكعبة والباب:

وأما ذرع داخل البيت الشريف فطوله من جهة الشرق من ركن

الحجر الأسود إلى الركن الشامي ثماني عشرة ذراعاً وثلث ذراع، ومن جهة الغرب من الركن اليماني إلى الركن الغربي ثماني عشرة ذراعاً ونصف وسُدس ذراع، **[ونصف ذراع أو وسدس ذراع]** وعرضه من جهة الجنوب من الركن اليماني إلى ركن الحجر الأسود أربع عشرة ذراعاً وثلثا ذراع، ومن جهة الشمال من الركن الشّامي إلى الركن الغربي أربع عشر ذراعاً **[أربع عشرة ذراعاً]** إلاّ سدس ذراع، وبين الأسطوانة التي تلي باب البيت الشريف وبين حائط الكعبة أربع أذرع وثلث ذراع، وما بين هذه الأسطوانة والأسطوانة الوسطى أربع أذرع وربع وثُمن ذراع، وما بين الوسطى والأسطوانة الثالثة التي تلي الحِجْر بالسكون أربع أذرع ونصف ذراع، وما بين الثالثة وباب المرقاة المتّصلة بالجدار الشمالي ذراعان وربع، وسعة فتحة باب المرقاة ذراع وثُمن ذراع، وارتفاعه من أرض البيت ثلاث أذرع إلا ثلث ذراع، ويصعد إليه بدرج من خشب كالمنبر، ويصعد من هذا الباب إلى سطح الكعبة المعظّمة بثمان وثلاثين درجة من الحجر المنحوت، ومساحة سطح أعلى البيت المكرّم ثمان عشرة ذراعاً في خمس عشرة ذراعاً، والميزاب في وسط الجدار الذي يلي الحِجْر بالسكون طوله خمس أذرع، وهو مموّه بالذهب.

وكسوة داخل البيت المكرّم حرير أحمر قاني مزركش، أما باب البيت الشريف وهو مصراعان وطول فتحة الباب من داخل البيت مع القفازيز ستّ أذرع وأربعة **[أربع]** أصابع مضمومة، ومن الخارج بغير

القفازيز ستّ أذرع إلاّ ربع ذراع، وعرض فتحة الباب من داخل البيت مع القفازيز ثلث أذرع وثلث ذراع، ومن الخارج ثلاث أذرع وربع ذراع، وطول كلّ واحد من مصرعي الباب ستّ أذرع إلا ثمن ذراع، وعرض كلّ واحد منهما ذراعان إلا ثلث ذراع، وضخامة عود الباب ثلاث أصابع، وعرض عتبته السفلى وهي حجر نصف ذراع وربع، وذرع الملتزم ـ وهو ما بين الباب وركن الحجر الأسود من داخل البيت ـــ ذراعان وأربعة **[أربع]** أصابع مضمومة.

صِفَة الشاذَروان

و أما الشاذروان [بفتح الذّال المعجمة] ، فهو عبارة عن الأحجار اللاصقة بجدار الكعبة مرخّمة على التسنيم بارتفاع ثلثي ذراع وعرض ثلثي ذراع.

قال الشافعي: وهو من البيت تركته قريش لضيق النفقة، وكما لا يصحّ الطواف داخل البيت لا يصحّ داخل جزء منه فلا يصحّ على الشاذروان، فلو كان في الطواف ومسّ جدار البيت في موازاة الشاذروان لا يصحّ على الأصحّ لأنّ بعض بدنه في البيت.

وقال غيره: وإنّما وضع هذا البناء المحدوب في جدار البيت ليقيه السيول، ويقال بمثل هذا بالفارسية پشتيبان، وهو من الجوانب الثلاثة الشرقية والغربية واليمانية، وأما جانب الشمال فهو ـــ أي الشاذروان ـــ أحجار سود مسطّحة بارتفاع أربعة أصابع **[أربع أصابع]** منفرجات.

صِفَة كسوة ظاهر البيت

وعلى الشاذروان من الجوانب الأربعة تسعون حلقة يربطون كسوة الكعبة، فهي منسوجة سوداء.

بيت:

كأنّ حليته السوداء قد نسجت * من حبّة القلب أو من أسود المقل

ومكتوبٌ عليها بالنّسج: «لا إله إلا الله، محمّد رسول الله»، وبطانتها من كتّان أبيض، وهي أربع وأربعون شقّة، طولها سبع وعشرون ذراعاً بارتفاع الكعبة، منها عشرة شقّة **[عشر شقق]** ما بين ركن الحجر الأسود والركن اليماني، واثنتا عشرة شقّة ما بين الركن اليماني والركن الغربي ظهر الكعبة، وعشرة شقّة **[وعشر شقق]** ما بين الركن الغربي والركن الشامي بين فتحتي الحِجْر ـ بالسكون ـ واثنتا عشرة شقّة ما بين الركن الشامي إلى ركن الحجر الأسود، وهذا الجانب هو وجه الكعبة، وعلى الباب ستر مزركش من حرير أصفر فاقعٌ لونها تسرّ الناظرين، وللكسوة طراز تدور بالكعبة، وبين الطراز إلى الأرض عشرون ذراعاً، وعرض الطراز ذراع وثلثا ذراع، مكتوب في الطراز بالذهب على جانب وجه الكعبة: ﴿**بِسْمِ اللهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ إِنَّ أَوَّلَ بَيْت وُضِعَ لِلنَّاسِ لَلَّذِى بِبَكَّةَ مُبَارَكاً**﴾، إلى قوله تعالى: ﴿**غَنِىٌّ عَنِ الْعَالَمِينَ**﴾، صدق الله العظيم.

وبين ركن الحجر الأسود والركن اليماني مكتوب بعد البسملة: ﴿**جَعَلَ اللهُ الْكَعْبَةَ الْبَيْتَ الْحَرَامَ**﴾ إلى قوله تعالى: ﴿**بِكُلِّ شَىْءٍ عَلِيمٌ**﴾، صدق

الله العظيم.

وبين الركن اليماني والعراقي أي الغربي مكتوب بعد البسملة: ﴿**وَإِذْ يَرْفَعُ إِبْرَاهِيمُ الْقَوَاعِدَ مِنَ الْبَيْتِ وَإِسْمَاعِيلُ**﴾ إلى قوله تعالى: ﴿**التَّوَّابُ الرَّحِيمُ**﴾، صدق الله العظيم.

وبين الركن العراقي والشامي بين فتحتي الحِجْر وتحت الميزاب مكتوب بعد البسملة: «ممّا أمر بعمل هذه الكسوة الشريفة الفقير خادم الحرمين الشريفين السلطان عبد الحميد خان ـ أطال الله بقاءه ـــ في سنة اثنتا **[اثنتي]** عشرة وثلاثمائة بعد الألف».

وفي كلّ سنة تجدّد الكسوة وتكسى بها الكعبة المعظّمة في يوم النّحر فوق الكسوة العتيقة ثمّ تزال القديمة، إلا في هذه السنة فإنّه كسيت بها الكعبة في يوم الاثنين من شهر ذي الحجّة.

وأما كسوة داخل البيت الشريف فهي من حرير أحمر قاني مزركش على السقف والجدران، وقد جرت عادة سلاطين بني عثمان خلّد الله مُلكهم بأنّ من يقوم بأمر السلطنة يبعث بها في أول عام سلطنته، وأول من كساها من الداخل الملك الناصر حسن بن قلاوون أخو الملك الصالح صاحب مصر.

فائدة: مذهب الإمام مالك وأحمد بن حنبل عدم جواز الفريضة في جوف الكعبة، وبمذهب الإمام أبي حنيفة والشافعي يجوز صلاة الفريضة والنوافل في جوف الكعبة.

إنّي تأمّلتُ في جدران داخل البيت المكرّم فوجدت جملة من الخلفاء والملوك عمّروا في البيت الشريف كتبوا تواريخهم في أصل جدار البيت نظماً ونثراً بأسمائهم فنقلت الاسم والتاريخ فقط وذلك:

عمّر أبو جعفر المنصور المستنصر بالله، سنة ٦٢٩.

عمّر السلطان يوسف عمر بن علي رسول ، سنة ٦٨٠.

عمّر السلطان الملك الأشرف أبو النصر برسباي، سنة ٨٢٦.

عمّر السلطان الملك الأشرف أبو النور قايتباي، سنة ٨٨٤.

عمّر السلطان مراد بن أحمد بن محمّد حسنان، سنة ١٠٤٠.

عمّر السلطان محمد خان، سنة ١٠٩٠.

عمّر السلطان مصطفى خان، سنة ١١٠٩.

عمّر السلطان عبد الحميد خان، سنة ١٢٩٩.

وقد استدعى ناظم التاريخ وهو السيّد أحمد زيني دحلان أن أكتب تاريخه في هذه الرحلة المباركة، ها هو ذا:

لسلطاننا عبد الحميد مآثر * ومن ذا الذي بالحصر يقوى يعدّد

وقد حار تعميراً لباطن قبلة * وتاريخه بيت فريد يجدّد

بناء بدار هو الداخل كعبة * وسلطاننا عبد الحميد المجدّد

صِفَة الحجر الأسود

روي أنّ الحجر الأسود كان يسلِّم على النبيّ ﷺ قبل البعثة، وعنه ﷺ أنّه قال: «الحجر الأسود يمين الله في أرضه. من لم يدرك بيعة

النبيّ صلى الله عليه وآله فمسح الحجر الأسود فقد بايع الله ورسوله.»

و نقل عن المحبّ الطبري أنّ كلّ ملك إذا قدم عليه الوافد قبل يمينه فنزل الحجر منزلة يمين الملك ولله المثل الأعلى.

وعنه صلى الله عليه وآله أنّه قال: «ما من أحدٍ يدعو عند الركن الأسود إلاّ استجاب الله له».

وعن أبي سعيد الخدري أنّه قال: خرجنا مع عمر بن الخطّاب إلى مكّة فلمّا دخلنا الطواف قام عند الحجر وقال: والله إنّي لأعلم أنّك حجر لا تضرّ ولا تنفع، ولولا أنّي رأيت رسول الله صلى الله عليه وآله قبّلكَ ما قبّلتُك، ثمّ قبّلهُ ومضى في الطواف. فقال له عليّ ـ كرّم الله وجهه ـ: «بلى هو يضرّ وينفع وأنّ الله لمّا أخذ المواثيق على ولد آدم كتب ذلك في رقّ وألقمه الحجر وجعله في هذا الموضع وقال: تشهد لمن وافاك بالموافاة يوم القيامة، وقد سمعتُ رسول الله صلى الله عليه وآله يقول: يؤتى بالحجر الأسود يوم القيامة وله لسان زلق يشهد لمن استلمه بالتوحيد.» فقال عمر: «لا خير في عيش قوم لستَ فيهم يا أبا الحسن». وفي رواية: «لا أحياني الله لمعضلة لا يكون ابن أبي طالب حيّاً». وفي أُخرى: «أعوذ بالله أن أعيش في قوم لستَ فيهم يا أبا الحسن».

الحجر الأسود من قبّله ❁ من خالص الودّ وفرط الوله

يشهد له يوم قيام الورى ❁ بأنّه إيمانه كمّله

لبدر المصري:

للحجر الأسود كم لاثِم ❁ وساجد ممرّغ فيه الجباه

تزدحم الأفواه في رشفه ❁ كأنّه ينبوع ماء الحياه

وله:

للحجر الأسود سِرٌّ خَفىّ ❁ وقد بدا للعين فيه شهود
عليه قد ضمّت قلوب الورى ❁ كأنّه سوداء قلب الوجود

وله:

للحجر الأسود كم أودعت ❁ أسرار إنس من علوم الغيوب
تزدحم الأفواه فى لثمه ❁ كأنّها تلفظ حبّ القلوب

لصاحب القاموس:

للحجر الأسود سرٌّ سَرى ❁ فكر الورى فى بحره غاطسا
وصحّ ما قالوا وقالوا فقد ❁ أضحى لقلب الناس مغناطسا

للشهاب الخفاجي:

بمكّة لي غنا ليس يخفى ❁ جوار الله والبيت المعظّم
ففيها كيمياء سعادة لي ❁ ظفرت بها من الحجر المكرّم

فيه توجيه بقواعد أهل الصناعة.

وللصلاح الصّفدي:

إلى سيّد الأحجار فى الحرم الذى ❁ قضى الخالق البارى بتعظيم شأنه
حثثنا مطايا الشّوق والسّوق فى الفلا ❁ فجاءت بنا إنسان عين زمانه

وله:

تقبيل ذاك الحجر الأسودِ ❁ يصدّ عنّى حرّ قلبى الصدى
فى الكعبة الغرّاء خال من الـ ❁ ـنّد على صفحة خدّ ندّى

وارتفاعه من أرض المطاف ذراعان وربع وسدس، والمرأى من الحجر الأسود قدر شبر وأربعة أصابع.

قال مؤلّف الرحلة المباركة: الذي ظهر لي مدّة المجاورة، أنّ الحجر المكرّم في شدّة الحرّ والقيض والشمس عليه لمّا أُقبّله أجد له برودة وطراوة، وقدميّ لا أستطيع الوقوف بهما على ما تحته من الرخام من شدّة الحمو والحرارة مع جورابين ثخنين يصحّ المسح عليهما.

صِفَة الملتزم

فهو ما بين الحجر الأسود والباب، أربع أذرع ونصف شبر، ويقال له المدعا والمتعوّذ، وفي حديث مرفوع أنّ الدّعاء فيه مستجاب.

وعن عبد الرحمن بن صفوان قال: رأيت رسول الله صلى الله عليه وآله بين الركن والباب واضعاً وجهه على البيت.

وعن ابن عباس قال: سمعتُ رسول الله صلى الله عليه وآله يقول: «الملتزم موضع يستجاب فيه الدّعاء، وما دعا عبد الله فيه دعوة إلا استجابها». قال: فو الله ما دعوت الله فيه إلا أجابني.

وعن سلمان بن بريدة عن أبيه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: «طاف آدم عليه السلام حين نزل البيت سبعاً ثمّ صلّى تجاه الكعبة ركعتين ثمّ أتى الملتزم فقال: اللّهُمّ إنّك تعلم سريرتي وعلانيّتي فاقبل معذرتي، وتعلم ما في نفسي فاغفر لي ذنوبي، وتعلم حاجتي فاعطني سؤلي، اللّهُمّ إنّي أسألُكَ إيماناً تباشر به قلبي، ويقيناً صادقاً حتّى أعلم أنّه لا يصيبني إلا ما كتبت لي،

والرِّضا بما قضيت عليّ. فأوحى الله تعالى: يا آدم قد دعوتني بدعوات واستُجيبت لك، ولن يدعونني **[يدعوني]** بها أحدٌ من أولادك إلا كشفتُ همومه، وكففت عنه صنيعته، ونزعت الفقر من قلبه، وجعلت الغنى بين عينيه، وتجرت من وراء تجارة كلّ تاجر، وأنبته الدُّنيا وهي راغمة وإن كان لا يريدها».

روى القاضي عياض في «الشفاء» بقراءته على الحافظ أبي علي عن أبي العباس العذري عن أبي أسامة محمد الهروي عن الحسن بن رشيق عن أبي الحسن محمد بن الحسن بن راشد عن أبي بكر محمد بن إدريس عن الحميدي عن سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار عن ابن عبّاس ـ رضي الله عنه ـ قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «ما دعا أحد بشيء في هذا الملتزم إلا استجيب له».

قال ابن عبّاس: وأنا فما دعوت الله بشيء في هذا الملتزم منذ سمعت هذا من رسول الله إلا استجيب لي. وقال عمرو بن دينار: وأنا فما دعوت الله بشيء في هذا الملتزم منذ سمعت هذا من ابن عبّاس إلا استجيب لي. وهكذا كلّ واحد من الرّواة إلى القاضي عياض إنّه قال: قد دعوت الله فيه بأشياء فاستجيب لي، وأنا مستمرّ الدّعاء في أمور أخر وأرجو الله الإجابة.

يقول مؤلّف هذه الرحلة المباركة: وأنا دعوتُ الله فيه بأشياء أرجو الاستجابة إن شاء الله.

وأمّا المُستجار: فهو ما بين الركن اليماني والباب المسدود في خلف الكعبة مقابلاً للملتزم أربع أذرع ونصف شبر، وروي أن الدعاء فيه مستجاب.

[صِفَة حُفرة جبرئيل]

وأما الحفرة التي في وجه الكعبة طولها من الجهة الشاميّة إلى الجهة اليمانيّة أربع أذرع، وعرضها من الجهة الشرقيّة إلى جدار الكعبة ذراعان وسدس ذراع. رُوي أنه المكان الذي صلّى به جبرئيل بالنبيّ صلى الله عليه وآله الصلوات الخمس حين فرضه **[فرضها]** الله تعالى على أمّته، وكان رسول الله صلى الله عليه وآله يُصلّي عنده ركعتي الطواف.

قال الفاسي: فكانت صلاته في نصف هذه الحفرة ممّا يلي الحجر بالسكون.

وقال في الجامع الصغير: مَن صلّى في هذه الحفرة ودعا بهذا الدّعاء غفر له ما تقدّم من ذنبه وما تأخّر، وهو هذا: «يا واحِدُ يا واحِدُ يا ماجِدُ يا ماجِدُ يا بَرُّ يا رَحيمُ يا غَنيُّ يا كَريمُ أتِمّ عَلَيَّ نِعْمَتَكَ وأَلْبِسْني عافِيَتَك».

[مساحة الحِجْر بالسّكون]

الحِجْر بكسر الحاء وسكون الجيم، وهو ما بين الركن الشامي الذي يُقال له العراقي والركن الغربي.

وأما صفته: فعرصته مرخّمة على شكل دائرة ناقصة يحيط بها

حائط قصير من الرّخام، ولها فتحتان.

أمّا ذرعه فيكون ما بين وسط جدار الكعبة الذي فيه الميزاب إلى مقابله من جدار الحجر سبع عشرة بتقديم السين ذراعاً وشبر **[شبراً]**، وعرض الجدار وهو مرخّم ثلاث ذراع إلا ثلث ذراع، وسعة فتحة الشرقيّة خمس أذرع وشبر، وكذلك الغربيّة بزيادة قيراط، وسعة ما بين الفتحتين تسع عشرة بتقديم التاء ذراعاً وثلث ذراع، وارتفاع جداره من داخله ذراعان إلاّ قيراط، ومن خارجه ذراعان وقيراطان، وذراع تدوير الحِجر من داخله ثماني وثلاثون ذراعاً، ومن خارجه الذي يطوف به مع الكعبة إحدى وأربعين **[وأربعون]** ذراعاً، فذرع طوفة واحدة حول الكعبة والحجر مائة وخمس وأربعون ذراعاً و ثلث ذراع.

أمّا فضله فعن ابن عباس رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: «صلّوا في مصلّى الأخيار واشربوا من شراب الأبرار، قيل: وما مصلّى الأخيار؟ قال: تحت الميزاب. قيل: وما شرب الأبرار؟ قال: زمزم». رواه الفاكهي.

وعن عائشة قالت: كنتُ أحبّ أن أدخل البيت وأصلّي فيه فأخذ رسول الله صلى الله عليه وآله بيدي وأدخلني في الحجر وقال: إن أردتِ دخول البيت فصلّي في الحجر فإنّما هو قطعة منه، قالت: فما أُبالي بعد هذا صلّيت في الحجر أو في البيت.

وفي الحِجر قبر إسماعيل عند أمّه هاجر تحت الميزاب.

قال المحبّ الطبري: البلاطة الخضراء قبر إسماعيل.

وقال القطب المكّي نقلاً عن الفاكهي في أخبار مكّة: ومن فضائل مصر أنّ الرخامة الخضراء التي في الحجر ـ بسكون الجيم ـ من الكعبة من مصر بعث بها محمد بن طريف سنة مأتين وإحدى وأربعين مع رخامة أُخرى وهي أيضاً خضراء أُهديت الحجر، فجُعلت إحدى الرخامتين على سطح جدار الحجر مقابل الميزاب، والأُخرى تحت الميزاب ممّا يلي جدار الكعبة، وهما من أحسن الرخام في المسجد الحرام، وكان المتولّي عليهما محمد بن داود، وذرعهما ذراع وثلاث أصابع. انتهى.

أقول: وفي هذه الأيّام كلتاهما في أرض الحجر تحت الميزاب مما يلي جدار الكعبة على قبر إسماعيل عليه السلام إحداهما بيضيّ الشكل **[إحداهما بيضاوية الشكل]** قطرها الأطول ذراع وثلاث أصابع، والأُخرى بشكل الدائرة قطرها ذراع وثلاث أصابع منفرجات، وكلتاهما منكسرتان لعلّ مثلهما في الحسن والتموّج لم يوجد.

وحكم الصلاة في الحِجْر حكم الصلاة في الكعبة.

وروي أنّ من قام تحت الميزاب وتمسّك بثوب الكعبة فدعا استُجيب وخرج من ذنوبه كيوم ولدته أمّه. وللصّلاح الصّفدي، شعر:

طوى فى طوافى لله لي منه لذّة ❁ إذا نشرت بشّرت عسرى باليسر
وكم حسنات فاض فى الحجر درّها ❁ وسال بهاالميزاب حتّىامتلىحجر

صِفَة ميزاب الرحمة

وأما الميزاب الشريف في وسط الجدار الذي يلي الحِجر بالسكون،

رُوي أنّ رسول الله ﷺ قال: «ما من أحدٍ يدعو تحت الميزاب إلاّ استجيب له». فطوله بما فيه من جدار الكعبة خمس أذرع وسدس ذراع، وهو مموّه بالذهب.

ومن ذلك ميزاب عمله رامشت وصل به خادمه مثقال في سنة تسع وثلاثين وخمسمائة؛ وميزاب عمله المقتفي العباسي وركّب في الكعبة بعد قلع ميزاب رامشت في سنة إحدى وأربعين وخمسمائة؛ وميزاب عمله الناصر العباسي في سنة إحدى وثمانين وسبعمائة؛ وقد قلع هذا الميزاب في سنة تسع وخمسين وتسعمائة بأمر السلطان سليمان خان؛ وعمل على صفته ميزاب وركّب بالكعبة المشرّفة؛ وأمر بنقل الميزاب القديم في خزانة الروم وأعطى في مقابلة ذلك لبني شيبة من بندر جدّة ألفين وثمانمائة درهم فضّة. وذكر في "الضوء السافر بأخبار القرن العاشر": «وفي سنة تسعمائة وستّين جدّد ميزاب الرحمة».

صِفَة الحطيم

وأما الحطيم فاختلف الناس فيه وفي سبب تسميته بذلك؛ فقيل هو ما بين الحجر الأسود ومقام إبراهيم وزمزم، والحجر بسكون الجيم، وهذا مقتضى ما قاله ابن جريح، و في كتب الحنفيّة أنّ الحطيم الموضع الذي فيه الميزاب.

وقال ابن عباس: الحطيم الجدر.

قال المحبّ الطبري: يعني جدار حجر الكعبة، قال: وقيل الحطيم هو

الشاذروان، سمّي بذلك لأنّ البيت رفع وترك هو محطوماً، وقيل سمّي حطيماً لأنّ الناس كانوا يحطمون هناك بالإيمان، فقلّ من دعا هنالك على ظالم إلا وهلك وقلّ من حلف آثماً إلاّ عجّلت له العقوبة.

روى الفاكهي عن عائشة أنّ خير البقاع وأطهرها وأزكاها وأقربها من الله ما بين الركن والمقام إلى زمزم روضة من رياض الجنّة، فمن صلّى فيه أربع ركعات نُوديَ من بطنان العرش: أيّها العبد غفر لك ما قد سلف منك فاستأنف العمل. ومن ذلك أنّ فيه قبر تسعة وتسعين نبيّاً جاؤوا حُجّاجاً فقبضوا هنالك. وفي رواية: أنّ فيه قبر تسعين نبيّاً منهم هود وصالح وإسماعيل، وقيل إنّ قبر إسماعيل في الحجر.

[فصل]

وأما المقام فهو حجر فيه أثر قدم إبراهيم عليه السلام حين وقف عليه لمّا بنى الكعبة، وقيل لمّا أذّن بالحجّ، وقيل لمّا غسلت زوجة ابنه إسماعيل رأسه؛ ذكره الله تعالى في كتابه الكريم فقال جلّ وعلا: ﴿**وَاتَّخِذُوا مِنْ مَقامِ إِبْراهِيمَ مُصَلًّى**﴾.

طول الحجر عشرة أشبار وعرضه سبعة أشبار والقدمان داخلان فيه سبعة أصابع **[في سبع أصابع]**، وموضع عرض القدمين في المقام ملبّس بفضّة وعمقه من فوق الفضّة سبعة قراريط ونصف قيراط من الذراع المصري. وبُعد محلّ حجر المقام من الحجر الأسود سبع وعشرون ذراعاً، وعليه قبّة صغيرة من الحديد وعليها ستر مزركش، وهذه القبّة في

جوف قبّة أُخرى وهي من أربعة شبابيك من الحديد، وفوق الشبابيك قبّة من خشب مبني فوقها، وعرض قبّة المشبّكة عن يمين المصلّي ويساره خمس أذرع، وطوله إلى جهة الكعبة خمس أذرع وشبر، وخلفه المصلّى وهو بعمودين من الحجارة وحجرين ممتدّين على الأرض من جانبي المصلّى، وطول المصلّى خمس أذرع و سُدس ذراع، ومن قبّة المشبّكة إلى شاذروان الكعبة عشرون ذراعاً وثلثا ذراع.

فإن قيل: لو نقل حجر المقام إلى موضع آخر من المسجد الحرام فما محلّ قوله تعالى: ﴿**وَاتَّخِذُوا مِنْ مَقامِ إِبْراهِيمَ مُصَلًّى**﴾؟

أقول: ولم أرَ في كتب الفقهاء من تكلّم على هذا، إلا أنّي بعدما طالعتُ كتب تواريخ مكّة ورسائل مناسك الأئمة الأربعة والزيدية رأيتُ في موضع حجر المقام أقوالاً أربعة ذكرها العلامة ابن الجزري الشافعي في مناسكه:

الأول: أنّ حجر المقام كان في موضعه هذا زمن إبراهيم وبقي على ذلك إلى سيل أُمّ نهشل فذهب به إلى أسفل مكّة، فأعاده عمر إلى محلّه الذي كان فيه.

الثاني: أنّ حجر المقام كان في زمن إبراهيم بمكانه اليوم ثمّ نقل في الجاهليّة، فألصق بالبيت الشريف، ثمّ نقله النبيّ صلى الله عليه وآله من عند البيت إلى هذا الموضع.

الثالث: أنّه كان بمكانه اليوم في زمن إبراهيم ثمّ نقل في الجاهليّة

فألصق بالبيت المكرّم وبقي كذلك زمن النبيّ صلى الله عليه وآله وأبي بكر، وصدر زمان عمر، وكان النبيّ والأصحاب يُصلّون خلفه عند البيت الشريف إلى أن ردّه عمر إلى هذا الموضع.

الرابع: ذكره ابن سراقة أنّ موضع حجر المقام من زمن آدم وإبراهيم والجاهليّة إلى صدر الإسلام كان ما بين الباب وحفرة جبرئيل من جدار الكعبة بتسع أذرع، وصلّى هناك آدم حين فرغ من طوافه وإبراهيم كذلك، وصلّى النبيّ عنده حين فرغ من طوافه ركعتين وأُنزل عليه: ﴿**وَاتَّخِذُوا مِنْ مَقامِ إِبْراهِيمَ مُصَلًّى**﴾، ثمّ نقله النبيّ صلى الله عليه وآله إلى الموضع الذي فيه الآن لئلاّ ينقطع الطواف بالمُصلّين خلفه، ثمّ ذهب به السيل إلى أسفل مكّة وأمرَ عمر بردّه إلى الموضع الذي وضعه فيه رسول الله صلى الله عليه وآله، انتهى. قلتُ: فعلى الأوّل والثاني الاعتبار خلف محلّه الآن، فلو نقل حجر المقام عن محلّه الآن فيصلّى خلفه لا خلف المنقول إليه، وعلى الأخيرين فالاعتبار الخلفيّة لحجر المقام حيث كان، لأنّ النبيّ صلى الله عليه وآله صلّى خلفه وهو ملصق بالبيت أو أبعد بتسع أذرع ثمّ نقله صلى الله عليه وآله في هذا المكان فصلّى النبيّ والأصحاب خلف محلّه الآن، والله يعلم.

[صِفَة زَمزَم]

أمّا زمزم فهو اسم بئر في المسجد الحرام، سُمّيت بذلك لزمزمة الماء، وهي صوته، وقيل لأنّ الفرس كانت تحجّ في الزمن الأوّل فتزمزم عليها.

قال المسعودي: والزمزمة صوت تخرجه الفرس من خياشيمها عند

شرب الماء. وروي أنّ عمر كتب إلى عمّاله بأن ينهوا الفرس عن الزمزمة. وأنشد المسعودي:

زمزمة الفرس على زمزمِ ❁ وذاك فى سالفها الأقدمِ

وقيل: إنّ زمزم غير مشتقّة وهو اسم بئر، وقولهم بئر زمزم من إضافة المسمّى إلى الاسم، وهي غير مصروفة للتأنيث والعلميّة، بينها وبين جدار الكعبة ثلاث وثلاثون ذراعاً، ومن المقام إلى زمزم إحدى وعشرون ذراعاً، وقطر دائرة رأس البئر أربع أذرع، وعلى رأس البئر يُدير الرّخام بارتفاع ثلاث أذرع والرّخام شبران، وعمق البئر تسع وستّون ـ بتقديم السين ـ ذراعاً.

وفي قعرها ثلاث عيون: عين حذاء الحجر الأسود، وعين حذاء أبي قبيس والصّفا، وعين حذاء المروة. قاله الأزرقي.

والبئر الآن وسط حجرة عليها سقفان: الأسفل من الرخام والأعلى من الأخشاب للمكبِّرين والمبلِّغين لصلاة الجمعة والعيدين، بابها من جهة الشرق.»

[لطيفة]

ذكر العلامة الباعوني في كتاب «ينابيع الزلال في بدايع المقال» أنّه كتب لوالده يسأله عن تعليل ملوحة زمزم، فأجابه ذكر ذلك في أبيات قال:

سألتُ أبا العبّاس والدى الذى ❁ على فهمه فى المشكلات يُعوّلُ
سؤالاً لطيفاً قد تعسّر فهمه ❁ عليَّ إلى أن خِلته لا يُؤوّلُ

فقلتُ أطال الله عمرك فى الورى ❁ وأبقاك فى عزٍّ به الخير موصل
تفكّرتُ يا مولا فى بئر زمزم ❁ بمكّة أرض فخرها لا يُمثّل
وأصبح ما فيها من الماء مالحاً ❁ على أنّها من سائر الأرض أفضل
وقلتُ أطال الله عمرك فى الورى ❁ وهل عندكم فيه مقالٌ فيُنقل
فإنّى قد أتعبتُ فكرى له فما ❁ ظفرتُ بما فيه يقالُ وينقلُ
فإن كان شىء عندكم من لطيفة ❁ بروحى أفديكم علىَّ تفضّلوا
ومُنّوا بإبداء الجواب تكرّماً ❁ وفضلاً كما عوّدتمونى وعَجِّلوا
فقال أمدَّ الله فى عمره على الـْ ❁ ـبَديهة قولاً للجواهر يخجل
نعم عندنا فيه جواب وأنّه ❁ لكا السّحر أو كالدّرّ أو هو أمثلُ
جوابٌ غدا مثل النسيم لطافة ❁ أزال عن الأفهام ما كان يشكل
فلا تعجبوا منه فذلك ظاهر ❁ كشمس الضّحى يبدو لمن جاء يسألُ
فمكّة عين الأرض والعين ماؤها ❁ كما قد علمتم مالحٌ ليس يجهلُ

ولابن أبي حجلة:

لزمزم بئرٌ غدا ماؤه ❁ ببرده يطفو حرّ الأوام
تزدحمُ الناس على شربه ❁ والمنهل العذب كثير الزّحام

في أسامي زَمزَم:

لزمزم أسماء أتت فهى برّة ❁ وسيّدة بشرى وعصمة فاعلم
ونافعة مضمونة عونة الورى ❁ ومرويّة سقيا وطيبة فافهم
وهمزة جبريل وهزمته كذا ❁ مباركة أيضاً شفاء لأسقم
ومؤنسة ميمونة حرميّة ❁ وكافية شباعة بتكرّم
ومعدية غدت وصافية غدت ❁ وسالمة أيضاً طعام لأطعم
شرابٌ لأبرار وعافية بدَت ❁ وظاهرة تكتم فأعظم بزمزم

وعن ابن عبّاس رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: «خيرُ ماءٍ على وجه الأرض ماء زمزم فيه طعام طُعْمٍ وشفاء سقم.» الحديث.

وعن أبي ذرّ رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: «زمزم طعام طُعْم

وشفاء سقم». رواه البزّاز بإسناد صحيح. وطُعم بضمّ الطّاء وسكون العين المهملتين، أي طعام يشبع.

وعن ابن عبّاس رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: «ماء زمزم لما شرب له، إن شربته لتستشفي شفاك الله، وإن شربته ليشبعك أشبعك الله، وإن شربته لقطع ظمأك قطعه الله، وهي هزمة جبرئيل وسقيا الله إسماعيل». رواه الدارقطني وسكت عنه، وفيه كلام مبسوط في فتح القدير. ورواه الحاكم في المستدرك وزاد فيه: «وإن شربته مستعيذاً أعاذك الله».

وعن ابن عبّاس: أنّ رسول الله صلى الله عليه وآله قال: «الحُمّى من قيح جهنّم فأبردوها بماء زمزم». رواه أحمد ورواه البخاري على الشكّ فقال: فأبردوه بالماء أو بماء زمزم.

وعنه صلى الله عليه وآله أنه قال: «خمسٌ من العبادة: النظر إلى المصحف، والنظر إلى الكعبة، والنظر إلى الوالدين، والنظر في زمزم، وهي تحطّ الخطايا، والنظر في وجه العالِم». رواه الدارقطني.

وعن عليّ ـ كرّم الله وجهه ـ قال: «خير بئرٍ في الأرض بئر زمزم، ومن شربه فليقُل: اللّهُمَّ إنّا بُلّغنا أنّ رسول الله صلى الله عليه وآله قال: ماء زمزم لما شرب له، اللّهُمّ إنّي أشربه لتغفر لي فاغفر لي، اللّهُمّ إنّي أشربه مستشفياً فأشفني اللّهُمّ، وما أحبّه طلبه».

وجزم الشيخ محبّ الدين الطبري بتحريم إزالة النجاسة بماء زمزم، وإن حصل به التطهير، وبه قال الماوردي.

قال الشيخ جعفر في كتابه كشف الغطاء: يحرّم استعمال ماء زمزم مطلقاً في إزالة النجاسة أو غسل جنابة، وإذا وقعت فيه نجاسة وجب إخراجها وتطهيرها، وليس كذلك آبار الحرم وبلدان العتبات حتّى ما دخل في الصحن الشريف، ولو حمل منها ماء الاستشفاء وجب الاحترام، والظاهر تمشية الحكم إلى كلّ ما اتّخذ لذلك من المحالّ المشرّفة والأشخاص المعظّمة. انتهى.

قال الشيخ محمد الدمشقي العثماني الشافعي في كتابه «رحمة الأُمّة في اختلاف الأئمّة»:

والاغتسال والوضوء من ماء زمزم يكره عند أحمد صيانةً له. انتهى.

[صِفَة سِقاية العبّاس]

أما سقاية العبّاس فهو حجرة بجنب الزمزم، قال في الأوليات: كان موضع جلوس سيّدنا عبد الله بن العبّاس في زاوية زمزم على يسار من دخلها، وكان أوّل من عمل على مجلسه القبّة سليمان بن علي بن عبد الله بن عبّاس، وعلى مكّة يومئذ خالد بن عبد الله القسري عن سليمان بن عبد الملك، ثمّ عملها أبو جعفر المنصور في خلافته. انتهى.

[وفي سنة ثمان مائة وسبع عمّرت سقاية العبّاس رضي الله عنه بالحجر وكانت

بالخشب بأمر الناصر بن السلطان قلاوون].[١]

قال الشاعر:

يا ساقياً غنّ النّياق وزمزما ۞ أبشر فقد جئتَ المقام وزمزما
كم كنت تذكرنا منازل مكّة ۞ ونقول إنّ بها المُنا والمغنما
برّد بماء سقاية العبّاس ما ۞ كابدته طول الطّريق من الظّما

وخلف السّقاية ملاصقاً لجدارها محلّ لطيف مسقوف فيه آلات الوقادة كالعيدان التي ينزل بها القناديل ويسرج بها وكالقصب المجوّف التي يطفئ به المصابيح، وبعض شيء من قناديل الزّجاج والحراريق التي توقد على المقامات في اللّيالي المباركة. وأما القناديل التي توقد كلّ ليلة في صحن المسجد الحرام والأروقة والأبواب فجملتها».

صِفَة الركن

أما الركن اليماني فعنه صلى الله عليه وآله أنّه قال: «ما مررتُ بالركن اليماني إلا وعنده ملك ينادي آمين آمين، فإذا مررتُم به فقولوا: اللّهُمّ ربّنا آتنا في الدُّنيا حسنة وفي الآخرة حسنة وقِنا عذاب النار».

وقيل له صلى الله عليه وآله: إنّك تكثر من استلام الركن اليماني، قال صلى الله عليه وآله: «ما أتيتُ عليه قطّ إلاّ وجبرئيل قائم يستغفر لمن يستلمه».

وعنه صلى الله عليه وآله: «ما بين الركن اليماني والحجر الأسود روضة من رياض الجنّة».

---

١. هذه العبارة إضافة من نسخة المجلس، ولم ترد في نسخة جامعة طهران.

[وروي عن ابن عبّاس أنّه قال: إنّ النبيّ صلى الله عليه وآله قبّل الركن اليماني ووضع خدّه عليه. رواه ابن المنذر والحاكم وصحّحه].

وروي أنّ الركن اليماني بناه رجلٌ من اليمن اسمه أبيّ بن سالم فسمّي به، وأنشد فيما يشهد بتسميته:

شعر:

لنا الركن من بين الإله وراثة ۞ بقيّة ما أبقى أبيّ بن سالم

فائدة استطرادية: ونُقل عن الشعبي أنّه قال: رأيت عجباً كنّا بفناء الكعبة أنا وعبد الله [بن] عمر وعبد الله بن الزبير وأخوه مصعب وعبد الملك بن مروان، فقالوا بعد أن فرغوا من حديثهم: ليقم رجلٌ رجلٌ فليأخذ بالركن اليماني وليسأل الله تعالى حاجته، فإنّه يُعطي من سعته. ثمّ قالوا لعبد الله بن الزبير: قُم أوّلاً فإنّك أوّل مولود وُلد في الهجرة، فقام فأخذ بالركن اليماني وقال: اللّهُمّ إنّك عظيم تُرجى لكلّ عظيم، أسألك بحرمة وجهك وحرمة عرشك وحرمة نبيّك محمّد صلى الله عليه وآله أن لا تميتني حتّى تُولّيني الحجاز وتُسلّم عليّ بالخلافة، وجاء وجلس. ثمّ قام أخوه مصعب فأخذ بالركن اليماني وقال: اللّهُمّ إنّك ربّ كلّ شيء وإليك يصير كلّ شيء، أسألك بقدرتك على كلّ شيء أن لا تُميتَني حتّى تُولّيني العراق...، وجاء وجلس. ثم قام عبد الملك بن مروان فأخذ بالركن وقال: اللّهُمّ ربّ السماوات السبع والأرض ذات النبات بعد القفر، أسألُكَ بما سألك به عبادك المُطيعون لأمرك، وأسألك بحرمة وجهك، وأسألك بحقّك على جميع خلقك، وبحقّ الطائفين حول بيتك أن لا تُميتني حتّى تُولّيني شرق الأرض

وغربها، ولا ينازعني أحد إلا أتيته برأسه. ثمّ جلس. ثمّ قام عبد الله بن عمر حتّى أخذ بالركن وقال: يا رحمان الدُّنيا والآخرة ورحيمهما، أسألك برحمتك التي سبقت غضبك، وأسألك بقدرتك على جميع خلقك، أن لا تُميتني عن الدُّنيا حتّى توجب لي الجنّة. قال الشعبي: فما ذهبت عيناي من الدُّنيا حتّى رأيت كلّ واحد منهم قد أُعطي ما سأل، و بُشّر عبد الله بن عمر بالجنّة.

أقول: لقائل أن يقول: ما الدليل على وجه البشرى، ولم أرَ أحداً من المؤرّخين ذكر شيئاً في هذا المعنى ممّا يستدلّ به على ذلك، ولا تعرّض له فيما وقفت عليه، و يحتمل أن يكون في ذلك وجهان:

الأوّل: أن عبد الله بن عمر قد كفَّ بصره بعد ذلك وقد وعد النبيّ صلى الله عليه وآله من ابتلى بذلك بالجنّة كما في صحيح البخاري.

والثاني: أنّ الثلاثة لمّا أُعطوا ما سألوه كان ذلك أدلّ دليل على إجابة الجميع إذ هو اللائق بسعة كرم الله تعالى وسعة رحمته وعطائه جلّ اسمه...

قال في منهاج التّائبين:

من توضّأ فأحسن الوضوء، ثمّ أتى الركن اليماني ليستلمه خاض في الرحمة، فإذا استلمه غمرته الرحمة، واستلامه أن يضع اليد على الركن أوّلاً، ثمّ يقبّلها ليكون ناقلاً بركنه إلى يده.

صِفَة المطاف

أما المطاف فهو عبارة عن دائرة محيطة بالكعبة مفروش بالرخام الأبيض من حائط الكعبة إلى محيط الدائرة خمس وعشرون ذراعاً وبأطراف المطاف إلاّ الحطيم يعني بين الزمزم والمقام اثنان وثلاثون أعمدة **[اثنان وثلاثون عموداً]** من المفرغ من مدافع الأفرنج من غنائم المرحوم السلطان سليم خان الغازي طاب ثراه، يتّصل بعضها ببعض بإحدى وثلاثين خشبة ممدودة، وعلى الأخشاب مسامير رقاق من الحديد المحدّد رؤوسهنّ مثل الشوك لئلا يجلس عليها الحمام ويلوّث المطاف بذرقتها **[بذرقه]**، وبين العمودين تعلّق سبعة قناديل من بلّور يشتعلون من غروب الشمس إلى طلوعها، وأنشد بعض الفضلاء الأشراف في المطاف: شعر:

مطاف بيت الله لم ۞ يعامل فيه عمل
يا حبّذا من حوله ۞ دائرة فيها الرمل

وتحيط بالمطاف إلا الحطيم حاشية بارتفاع أربعة أصابع مبنيّة بالأحجار المنحوتة السود عرضها خمس أذرع، وبعد هذه الحاشية بقليل ارتفاع حاشية أُخرى عرضها ستّ عشرة ذراعاً مفروش بالأحجار المنحوتة السّود، وعلى أطراف هذه الحاشية مقامات الأئمّة الأربعة:

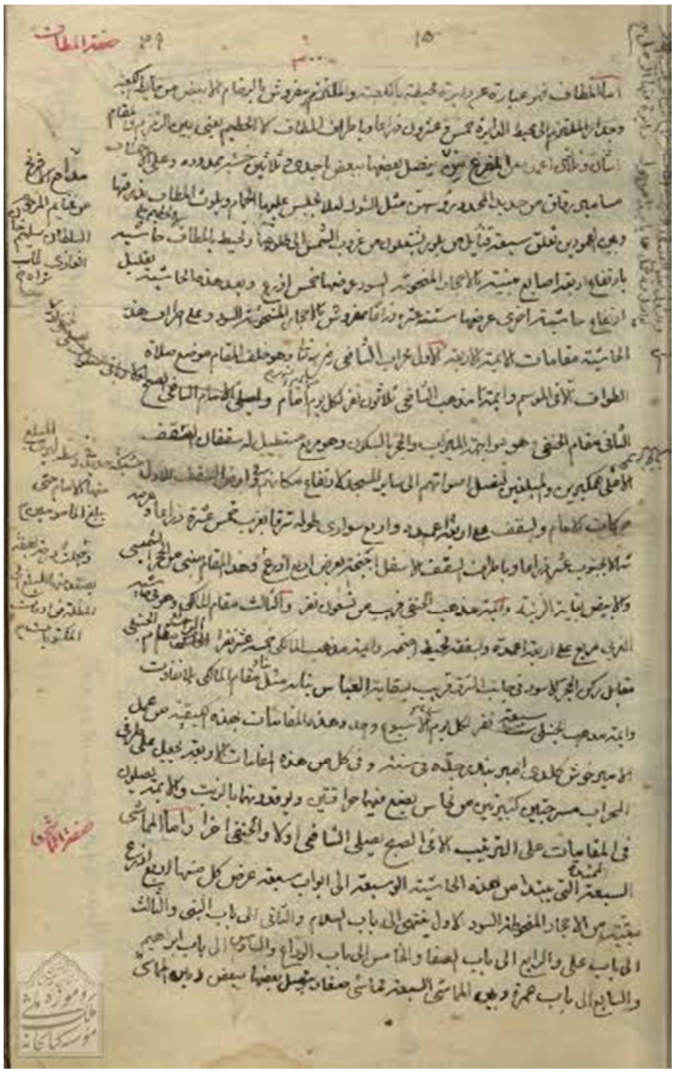

الأول: محراب الشافعي ـ رضي الله تعالى عنه ـ، وهو خلف المقام موضع صلاة الطواف إلا في الموسم، وأئمة المذهب الشافعي ثلاثون نفر، لكلّ يوم من أيام الشهر إمام.

الثاني: مقام الحنفي، وهو مواجهة الميزاب والحِجْر بالسكون، وهو مربّع مستطيل له سقفان: السقف الأعلى، وهو مزخرف للمكبّرين والمبلِّغين لتصل أصواتهم إلى سائر المسجد لارتفاع مكانهم، وفي أرض السقف الأول شبكة حديد في وسطه ليرى المبلِّغ منها الإمام حتّى يبلغ المأمومين حركات الإمام، والسقف على أربعة أعمدة وأربع سواري طوله شرقاً بغرب خمس عشرة ذراعاً، وعرضه شمالاً بجنوب عشر ذراعاً، وبأطراف السقف الأسفل أجنحة بعرض أربع أذرع، وجعلت درجة لطيفة يصعد منها المبلِّغ إلى المظلّة في أوقات المكتوبات، وهذا المقام مبنيّ من الحجر الشّميسي والأبيض بغاية الزّينة، وأئمة المذهب الحنفي قريب من تسعون **[تسعين]** نفر.

والثالث: مقام المالكي، وهو في الحاشية الغربية مربّع على أربعة أعمدة وبسقفه تحيط أجنحة، وأئمة المذهب المالكي خمسة عشر نفراً.

الرابع: مقام الحنبلي، مقابل ركن الحجر الأسود في جانب الشرق قريب بسقاية العباس، بناؤه مثل بناء مقام المالكي بلا تفاوت، وأئمة المذهب الحنبلي سبعة نفر **[أنفار]** لكلّ يوم من أيام الأسبوع واحد.

وهذه المقامات بهذه الكيفية من عمل الأمير "خوش كلدي" أمير بندر جدّة في سنة .... ، وفي كلّ من هذه المقامات الأربعة يجعل على طرفي المحراب مسرجتين كبيرتين من نحاس يضع فيهما حراقتين ويوقدونهما بالزيت، والأئمّة يصلّون في المقامات على الترتيب إلا في

الصبح يصلّي الشافعي أولاً والحنفي آخراً.

صِفَة المماشي

وأما المماشي السبعة الممتدّة التي يبتدئ من هذه الحاشية الوسيعة إلى أبواب سبعة عرض كلّ منها أربع أذرع مبنيّة من الأحجار المنحوتة السّود: الأوّل: ينتهي إلى باب السلام؛ والثاني: إلى باب النبيّ؛ والثالث: إلى باب عليّ؛ والرابع: إلى باب الصّفا؛ والخامس: إلى باب الوداع؛ والسادس: إلى باب إبراهيم؛ والسابع: إلى باب عمرة.

وبين المماشي السبعة مماشي صغار، يتّصل بعضها ببعض، وبين المماشي من صحن المسجد مثلّثات ومربّعات فيها الحصباء مبسوطة، وخلف مقام الحنفي إلى الأروقة مفروش بالأحجار المنحوتة السّود، وخلف المنبر إلى الزمزم مفروش بالرخام.

صِفَة منبر الرخام

أما المنبر فهو عند المقام بفاصلة ستّ أذرع منبر كبير من الرخام منحوت بنقوش مختلفة، له باب وأربع عشر درجاً **[وأربع عشرة درجةً]** وقبّة صغيرة قلّما يوجد مثل هذا المنبر.

قال في "منائح الكرم": وفي سنة تسعمائة وستّ وخمسين بعث حضرة السلطان سليمان خان طاب ثراه بالمنبر الرخام الذي هو بفناء الكعبة عند المقام، وهو من تحف الدُّنيا كما هو مشاهد. وأرّخ وروده

القاضي صلاح الدين القُرَشي المكّي :

شعر:

شيّد الله ملك من أسبغ الله ظلّه ❁ وبأُمّ القرى لقد ضاعف الله نزله
إنّ ذا المنبر السنىّ قد حوى الحُسن كلّه ❁ [هاك تاريخه الذى] شهد الخلق فضله
«لسليمان منبر بالدّعاء شاهد له». انتهى.

وذكر الإمام علي بن القادر الطبري ما نصّه: وكان انتهاء عمل المنبر الرخام سنة تسعمائة وستّ وخمسين، وكان أوّل خُطبة خطب بها عليه خطبة عيد الفطر، وكان الخطيب أبا حامد البخاري، وقال الشيخ علي:

شعر:

انظر إلى منبر منير أشرق [فى] الخافقين بدره
[عمره مالك البرايا] خليفة الله جلّ ذكره
أعنى سليمان خير مولى من آل عثمان طال عمره
تاريخه: «قل إله أقبل بنا سليمان عزّ نصره»

وقال آخر:

منبر السلطان تاه علا ❁ وتناهى رفعة وسنا
بسليمان الزمان حوى ❁ افتخاراً فائقاً حسنا
جاء تاريخ له عجب ❁ «منبر السلطان تمّ بنا»

انتهى.

فائدة: أوّل من بلّط المطاف الشريف عبد الله بن الزبير لمّا بنى الكعبة وفرغ من بنائها بقيت معه من الحجارة بقيّة فرشَ بها حول البيت نحواً من عشر أذرع، وترخيم المطاف سنة ألف وخمس وعشرين، تاريخه المصراع الأخير.

نظم:

سألتُ أهل بيته تاريخاً فقالوا ۞ بالبيت حين طافوا قد رخّم المطاف

صِفَة المسعى

وأما المسعى فهو بين الصفا والمروة وهما جبلان شرقيّان: الأوّل: مائل إلى جنوب البيت الشريف. والثاني: مائل إلى شماله، وما بينهما ـــ يعني من العقد الأوسط من عقود الصفا إلى فرشة البلاط التي بالمروة من داخل العقد ـ سبع وسبعون وسبعمائة ذراع، بتقديم السين على الموحّدة في الثلاثة.

أما الصفا فهو مبدأ السعي وهو في الأصل جبل أبي قبيس وهو مكانٌ مرتفع له ثمان درجة **[له ثماني درجات أو درج]** وفيه ثلاث عقود، قال الأزرقي: ذرع ما بين ركن الحجر الأسود إلى الصّفا مائتا ذراع واثنان وستّون ذراعاً وثمانية عشر إصبعاً. انتهى.

وأما المروة فهي الموضع الذي هو منتهى السعي في أصل جبل قعيقعان، له أربع درج وعقد، ومن تحت هذا العقد إلى أول درجة الدكّة التي بالمروة داخل العقد سبع أذرع.

وما بين الصفا والمروة الميلان الأخضران، هما العلمان اللّذان أحدهما في ركن المسجد الحرام الذي فيه المنارة التي عند باب المسجد الحرام المسمّى بباب عليّ، والأُخرى في جدار باب المسجد الحرام المسمّى بباب عبّاس، والميلان المقابلان لهذين العلمين أحدهما في موضع دار

العبّاس، والآخر موضع دار عبّاد بن جعفر، وإسراع الساعي إذا توجّه من الصفا إلى المروة ما بين العلمين لأنه محلّ الانصباب من بطن الوادي.

أما منارات المسجد الحرام فسبع

أوّلها: منارة باب العمرة، عمّرها الجواد الوزير الأصفهاني في سنة إحدى وخمسين وخمسمائة، وجدّد مأذنتها المرحوم السلطان سليم خان في سنة إحدى وثلاثين وتسعمائة.

وثانيها: منارة باب السلام، عمّرها المهدي بن المنصور العبّاسي في سنة ثمان وستّين ومائة.

وثالثها: منارة باب عليّ، عمّرها المهدي أيضاً، جُدّد مأذنتها بأمر السلطان سليم خان طاب ثراه.

ورابعها: منارة باب الحزورة، وهي أيضاً من بناء المهدي، ثمّ جُدّدت بأمر الملك الأشرف شعبان في محرّم سنة اثنتين وسبعين وسبعمائة بتقديم السّين فيهما.

وخامسها: منارة باب الزيادة، بناها المعتضد العبّاسي، وجُدّدت بأمر الأشرف برسباي في سنة ثمان وثلاثين وثمانمائة بالمثلّثات.

وسادسها: منارة مدرسة السلطان قايتباي إلى جهة المسعى بغاية التصنيع.

وسابعها: منارة السلطان سليمان خان تغمّده الله بالرحمة والرضوان فيما بين باب السلام وباب الزيادة، وفرغ من بنائها في سنة ثلاث وسبعين

وتسعمائة.

وهذه المنائر السبعة التي هي حول المسجد الحرام.

وأمّا في مكّة كانت خمسين منارة **[وأما في مكة فكانت خمسون منارةً]** في الشّعاب والمحلاّت والفجاج، كلّها مهدومة ما بقي شيء منها إلاّ منارة على مسجد الراية، وهي عتيقة لا يعلم من بناها، يؤذّنون فيها **[يؤذن فيها]** بعض أهل المحلّ في شهر رمضان، ويعلّق قنديلاً ويطفيها بعد السحور إعلاماً بدخول الفجر.

مدارس مكّة المعظّمة

وأما المدارس التي حول المسجد الحرام، ففي ليلة السبت الثامن من شهر رمضان المبارك بعد التراويح والطواف تردّدتُ مع حبيبي الشيخ عثمان راضي الشّاعر إلى المدارس، وهي اثنتا عشرة مدرسة حول المسجد الحرام:

أوّلها: مدرسة الملك الأفضل عبّاس بن المجاهد صاحب اليمن بالجانب الشرقي من المسجد الحرام، وقفها على الشافعية.

ثانيها: مدرسة دار العجلي على يسار الداخل إلى المسجد الحرام، أنشأها الأمير أرغون للحنفية.

ثالثها: مدرسة الزّنجيلي نائب عدن للحنفيّة على باب العمرة.

رابعها: مدرسة الملك المنصور عُمر صاحب اليمن للشافعية، ودرس حديث.

خامسها: مدرسة طابة الزمان الحبشيّة عشيقة المستضيء العبّاسي على عشرة من فقهاء الشافعية، وهي من دار زبيدة.

سادسها: مدرسة المنصور غياث الدين بن المظفّر أعظم شاه الهندي على المذاهب الأربعة.

سابعها: مدرسة الملك المجاهد صاحب اليمن بالجانب الجنوبي من المسجد الحرام على الفقهاء الشافعية.

ثامنها: مدرسة أبي علي بن أبي بكر.

تاسعها: مدرسة الأرسوفي بقرب باب العمرة.

عاشرها: مدرسة ابن الحدّاد على المالكية.

حادي عشرها: مدرسة النهاوندي.

ثاني عشرها: مدرسة السلطان الأشرف قايتباي بين باب بني شيبة وباب الجنائز بوسط المسعى، و جعلها على الأئمّة الأربعة رضي الله تعالى عنهم.

ولحجرات هذه المدارس شبّاك وغرف وأبواب تُفتح في الحرم الشريف، ولبعض هذه المدارس بابان يفتح أحدهما في الحرم والآخر في الخارج.

في الرباطات

وفي ليلة السبت الخامس عشرة من شهر رمضان المبارك بعد التراويح والطواف ذهبتُ إلى الأربطة والتمستُ دعاء مجاوريها؛ والعمران

منها في سنة مجاورتي ـ وهي سنة ١٣١٣ ـ خمسة وأربعون رباطاً:

منها: رباط الأمير إقبال المستنصري العبّاسي تحت منارة بني شيبة.

ومنها: رباط أُمّ الخليفة الناصر العبّاسي ويُعرَف الآن بالعطيفة، تاريخ وقفه سنة تسع وسبعين وخمسمائة.

ومنها: رباط الحافظ بن مندة الأصفهاني على باب الزيادة دار الندوة.

ومنها: رباط في قارع السويقة.

ومنها: رباط صالحة.

ومنها: رباط الفقاعيّة كلاهما عند باب زيادة المنفرد.

ومنها: رباط السدّة للقزويني خارج المسجد الحرام.

ومنها: رباط الخاتون قبالة رباط القزويني.

ومنها: رباط الزنجيلي صاحب المدرسة.

ومنها: رباط الخوزي.

ومنها: رباط الشيخ أبي القاسم رامشت عند باب الحزورة بناه في سنة ثلاثين وخمسمائة.

ومنها: رباط الشريف حسن بن عجلان صاحب مكّة.

ومنها: رباط محمد بن فرج.

ومنها: رباط ابن أبي شاكر وزير مصر.

ومنها: رباط السلطان شاه شجاع صاحب فارس قبالة باب الصّفا.

ومنها: رباط البانياسي بجواره.

ومنها: رباط الملك الناصر محمد بن قلاوون في موضع دار العبّاس عمّ النبي صلى الله عليه وآله، و تقدّم أنّ الدّعاء فيه مستجاب.

ومنها: رباط أبي القاسم الطّيبي.

ومنها: رباط التميمي عند المروة ووقف عليه حمّام أجياد.

ومنها: رباط علي بن أبي بكر العطّار.

ومنها: رباط أبي سماحة بقرب المحزرة.

ومنها: رباط الأخلاطي.

ومنها: رباط لعبطة بن خليفة أحد تجّار مكّة المشرّفة.

ومنها: رباط سعيد الهندي.

ومنها: بيت المؤذّنين كالرباط للخوزي أيضاً.

ومنها: زاوية أُمّ سليمان المتصوّفة كالرباط، وهذه الثلاثة بسوق اللّيل.

ومنها: رباط الزّيت بأجياد.

ومنها: رباط الساحة تساعدت في وقفه عدّة نسوة.

ومنها: رباط ابن الملك صلاح الدين يوسف إلى جانب رباط الشريف حسن أمير مكّة.

ومنها: رباط بنت التّاج.

ومنها: رباط المسكينية.

ومنها: رباط السبتية.

ومنها: رباط بنت الحراني.

ومنها: رباط الورّاق بقرب باب إبراهيم.

ومنها: رباط الموفّق الإسكندري.

ومنها: رباط الطويل.

ومنها: رباط أُمّ أولاد الأشرف صاحب اليمن.

ومنها: رباط ابن السود.

ومنها: رباط ابن غنايم، كلاهما عند الدريبة.

ومنها: رباط النساء.

ومنها: رباط الرجال، كلاهما في المسعى عند الصفا، أنشأهما الملك الأشرف قايتباي.

ومنها: رباط أم الحسين بنت قاضي مكة.

ومنها: رباط إبراهيم الاصفهاني بزقاق الحجر.

فهذا الذي بمكة المشرفة من الأربطة أجزل الله ثواب واقفيها ووسّع رزق قاطنيها. كل هذه الأربطة مملوة من فقراء البلاد البعيدة من الهندي والأفغاني والفارسي والتركي والمغربي والحبشي وغيرهم.

مصادر التحقيق:

١. القرآن الكريم.

٢. أخبار مكة وما جاء فيها من الآثار، أبو الوليد محمد بن عبد الله

ابن أحمد الأزرقي، تحقيق: رُشدي الصالح ملحس، مكة المكرمة: مطابع دار الثقافة، ط ٤، ١٤٠٣هـ / ١٩٨٣م.

٣. تاج العروس من جواهر القاموس، السيد محمد مرتضى الحسيني الزبيدي، تحقيق: عبد الستار أحمد فراج، مطبعة حكومة الكويت، ١٣٨٥هـ / ١٩٦٥م.

٤. رحمة الأمة في اختلاف الأئمة، محمد بن عبد الرحمن الدمشقي العثماني الشافعي، بيروت: دار الفكر، ٢٠٠٥م.

٥. الشفا بتعريف حقوق المصطفى، القاضي عياض بن موسى اليحصبي، تحقيق: علي محمد البجاوي، بيروت: دار الكتاب العربي، ١٤٠٤هـ / ١٩٨٤م.

٦. كشف الغطاء عن مبهمات الشريعة الغراء، جعفر بن خضر كاشف الغطاء، قم: دفتر تبليغات اسلامي حوزه علميه، ١٣٨٠ش.

٧. منائح الكرم في أخبار مكة والبيت وولاة الحرم، علي بن تاج الدين السنجاري، تحقيق: جميل عبد الله محمد المصري، مكة المكرمة: جامعة أم القرى، ط ١، ١٤١٩هـ / ١٩٩٨م.

❀ ❀ ❀

أخبار الحرمين الشريفين

١ـ الرياض و دبلوماسيّة الصدّ عن سبيل الله

طهران (العالم) ـ قال رئيس منظمة الحج والزيارة في إيران سعيد أوحدي: إنّ السلطات السعودية تعمدت وضع العراقيل لحرمان الإيرانيين من أداء فريضة الحج هذا العام.. محملاً الجانب السعودي مسؤولية حرمان الإيرانيين من أداء مراسم الحج لعدم الوفاء بالتزاماته أمام الشعوب الإسلامية وإخلاله بالمواثيق الدولية.

وفيما كان سوء تنظيمها في العام الماضي وراء مقتل الآلاف من الحجاج باتت عراقيل السعودية تحرم اليوم حجاج إيران من أداء فريضتهم لهذا العام، بعد أن حالت دبلوماسية الصد عن سبيل الله السعودية دون أداء الحجاج السوريين واليمنيين لفريضة الحج خلال الأعوام الأخيرة.

وخلال جولتين من المباحثات المتأخرة كثيراً عن موعدها حول تنظيم عملية إيفاد الحجاج وإدارة شؤونهم خلال موسم الحج والتي أجرتها مع منظمة الحج الإيرانية، لم تتجاوب السعودية مع عدد من المطالب، منها ما يتعلق بصدور التأشيرات، وضمان أمن الحجيج لتلافي ما حدث لمئات من الحجاج الإيرانيين في منى.

منظمة الحج: السعودية تعمدت حرمان الإيرانيين من أداء فريضة الحج هذا العام

وصرح وزير الثقافة والإرشاد الإسلامي الإيراني علي جنتي في حديث إعلامي: أنه ونظراً إلى طريقة التعاطي خلال جولتي المفاوضات مع الوفد الإيراني والعقبات التي وضعوها ولاحظناها في تعامل السلطات السعودية، فمن الناحية العملية من غير الممكن أن يتم أداء فريضة الحج هذا العام.

من جانبه قال رئيس منظمة الحج الإيرانية سعيد أوحدي: إنّ الجانب السعودي تعمد وضع العراقيل ولم يف بالتزاماته، كما أخل

بالمواثيق الدولية المتعلقة بالشؤون القانونية والقنصلية.

وفي مقابلة مع قناة العالم ستبث لاحقاً لفت أوحدي إلى أن السلطات السعودية تتعامل مع الحج بتأثير من الأجواء السياسية التي أعقبت قطع علاقاتها مع طهران.

وصرح أوحدي لمراسلنا بالقول: إنّ عدم التنسيق بين أجهزة الدولة في السعودية وتخبطها فيما بينها وعدم وجود أي رغبة لديهم بالسماح لحجاجنا بأداء مناسك الحج كانت من أهم الأسباب التي أدت إلى حرمان حجاجنا هذا العام من أداء فريضة الحج، وسلب هذا الحق المقدس منهم.

كما حمل المتحدث باسم الخارجية الإيرانية حسين جابري أنصاري السعودية مسؤولية عدم استطاعة الحجاج الإيرانيين أداء فريضة الحج هذا العام، واصفاً ذلك بأنه صدّ عن سبيل الله.

وقال أنصاري: إنّ الرياض التي تنتهج سياسة التوتر مع طهران قامت بتسييس ملف الحج أيضاً خلافاً لما تدعيه، مؤكداً أن الرياض

لم توافق على القيام بمسؤوليتها البديهية في تأمين سلامة الحجاج وأمنهم.

كما لفت إلى أنّ السعودية لم توقع الاتفاقية التي كان ينبغي أن توقعها لإصدار التأشيرات من قبل مكتب رعاية مصالحها في إيران أي السفارة السويسرية، وموضوع سلامة الحجاج الإيرانيين، إضافة إلى موضوع الدعم القنصلي.

وكانت منظمة الحج الإيرانية قد أصدرت بياناً شرحت فيه العراقيل التي وضعتها السعودية، مؤكدة الأهمية التي توليها إيران للحج باعتباره أحد أركان الإسلام ومظهراً لوحدة الأمة الإسلامية.

الرياض ترفض التفاوض حول إجراءات أمن الحجاج وسلامتهم

وقال البيان: إنّ وفد منظمة الحج الإيرانية بذل جهوداً حثيثة بهدف إيفاد الحجاج الإيرانيين لأداء مناسك هذا العام، بما فيها المباحثات التي أجريت مؤخراً مع وزارة الحج السعودية في عهد وزيرها الجديد، لكن سياسات السعودية حالت دون ذلك.

وحاول وزير الخارجية السعودي عادل الجبير تبرير الحرج الذي وقعت فيه الرياض في حرمان الإيرانيين من موسم هذا العام قائلاً: إنّ إيران طالبت بمزايا تخرج عن إطار التنظيم العادي للحج ما كان سيتسبب بفوضى خلال الموسم، على حدّ وصفه.

وسعت وسائل إعلام تابعة للرياض أن تحذو نفس الطريقة في اتهام إيران بطرح مطالب تهدد أمن الحجيج وسلامتهم، وكأنّ الآف الحجاج

قتلوا في إيران أو على يد إيران وليس بسبب سوء تنظيم السلطات السعودية المعنية..!!! فضلاً عن رفض الرياض التفاوض حول إجراءات تتعلق بأمن الحجاج وسلامتهم.

٢ـ سكان الشهداء (فخ) طالبوا بلجنة لتقصي الحقائق

مواطن يضمّ مقبرة تاريخية إلى منزله!!!

اتهم عدد من سكان حي الشهداء في مكة المكرمة، مواطناً

بالاعتداء على مقبرة «فخ» التاريخية، وضمها إلى منزله. مطالبين بتشكيل لجنة للتحقيق في الحادثة...

وبين محمد اللهيبي، أن جارهم استولى على المقبرة وضمها إلى فناء منزله بعد أن أغلق أبوابها وفتح باباً خاصاً عليها من داره. مشيراً إلى أن جارهم شيد عدداً من المرافق على رفات الأموات، في أجزاء من المقبرة.

وأيد محمد السلامي حديث اللهيبي، موضحاً أنهم يسكنون في الحي

منذ أكثر من نصف قرن، ويعرفون تفاصيل المقبرة التاريخية، مؤكداً أن نصائحهم المتكررة لجارهم بترك المقبرة لم تجد نفعاً.

وقال السلامي: «جارنا لم يستمع إلى نصائحنا، فأصرّ على عمله، متجاهلاً عظم الفعل الذي ارتكبه في حق الموتى»...

وأكد يحيى الزهراني أنّ جارهم شيد سوراً على مقبرة «فخ» التاريخية وربطه بسور منزله، وأصبح هو المتحكم بها، حيث يدخل إليها من داره دون المرور بالشارع، بل تمادى وأنشأ موقفاً لسيارته داخلها.

وطالب حسن عرفة بتشكيل لجنة لتقصى حقائق المقبرة والحفاظ على حرمة الأموات وفصلها عن المنزل بحاجز...

في المقابل، نفى أيمن مرداد صاحب المنزل المجاور للمقبرة، استيلاءه عليها، مبيناً أنّ والده شيد سوراً على المقبرة بعد أن تهدم جدارها القديم وأصبحت البهائم تعبث فيها...

إلى ذلك، أرجع أستاذ التاريخ الإسلامي في جامعة أم القرى الدكتور فواز الدهاس، تسمية حي الشهداء في مكة المكرمة، إلى معركة «فخ» التي وقعت في يوم التروية عام ١٦٩هـ في حكم الدولة العباسية، ودفن فيها كثير من القتلى في وادي فخ، الذي تكثر فيه المزارع.

العكاظ الإثنين ١٤٣٧/٠٥/٠٦ هـ العدد : ٥٣٥٦

❀ ❀ ❀